S

الأمم المتحدة

مجلـــس الأمـــن

Distr.
GENERAL

S/AC.26/2003/28
18 December 2003

ARABIC
Original: ENGLISH

لجنة الأمم المتحدة للتعويضات

مجلس الإدارة

تقرير وتوصيات فريق المفوضين بشأن الدفعة العاشرة من المطالبات من الفئة "هاء-١"

(A) GE.03-65548 221203 221203

المحتويات

	الفقـــــرات	الصفحة
مقدمة	١ - ٤	١٠
أولاً - الخلفية الإجرائية للمطالبات	٥ -١١	١٢
ثانياً - الإطار القانوني	١٢ -١٩	١٣
ألف- القواعد القانونية والمعايير الواجب تطبيقها	١٢	١٣
باء - مسؤولية العراق	١٣ -١٤	١٣
جيم- أدلة الإثبات المطلوبة	١٥ -١٦	١٣
دال - الاستثناءات	١٧	١٤
١- الملحقات أو المطالبات المعدلة	١٨	١٤
٢- الحظر التجاري وما يتصل به من تدابير	١٩	١٤
ثالثاً - مطالبة الشركة الكويتية لاستكشاف النفط في الخارج	٢٠ -٩٩	١٥
ألف- مقدمة	٢٠ -٢٥	١٥
باء - مطالبة الشركة بتعويضها عن تكاليف عمليات مكتبها الرئيسي	٢٦ -٥٥	١٧
١- الوقائع والادعاءات	٢٦ -٤١	١٧
(أ) مدفوعات أو إعانات مقدمة للغير	٢٨ -٣٣	١٨
(ب) ممتلكات مادية أخرى	٣٤	١٩
(ج) مصروفات أخرى (نثرية للمكتب الرئيسي)	٣٥ -٤١	١٩
٢- رد العراق	٤٢	٢١
٣- التحليل والتقييم	٤٣ -٥٥	٢٢
(أ) المدفوعات أو الإعانات المقدمة للغير	٤٣ -٤٧	٢٢
(ب) ممتلكات مادية أخرى	٤٨	٢٣
(ج) مصروفات أخرى (نثرية للمكتب الرئيسي)	٤٩ -٥٥	٢٤
جيم- مطالبة الشركة بتعويضها عن التأخر في تنمية حقل سيدي الكيلاني.	٥٦ -٩٥	٢٦
١- الوقائع والادعاءات	٥٦ -٩٥	٢٦
(أ) خسائر عقود	٦٣ -٧٣	٢٨
(ب) تكاليف مكتب فرع تونس للشركة	٧٤ -٧٥	٣٠
(ج) أعمال تجارية أو سير التعاملات	٧٦ -٨٠	٣١

المحتويات (تابع)

	الفقـــــرات	الصفحة
ثالثاً (تابع) ٢- رد العراق	٨١	٣٢
٣- التحليل والتقييم	٨٢ -٩٥	٣٤
(أ) خسائر عقود.....	٨٢ -٨٩	٣٤
(ب) تكاليف مكتب فرع تونس.....	٩٠ -٩٣	٣٦
(ج) أعمال تجارية أو سير التعاملات	٩٤ -٩٥	٣٧
دال - الإيرادات غير العادية من إنتاج النفط في عام ١٩٩٠	٩٦ -٩٨	٣٨
هاء - التوصيات	٩٩	٣٨
رابعاً - مطالبة الشركة الكويتية لناقلات النفط	١٠٠-١٦٠	٤٠
ألف- الوقائع والادعاءات	١٠٠-١٣٦	٤٠
١- مقدمة	١٠٠-١٠٦	٤٠
٢- أعمال تجارية أو سير التعاملات.....	١٠٧-١١٤	٤١
(أ) عمليات أسطول النقل	١٠٧-١١١	٤١
(ب) فرع الوكالة	١١٢-١١٤	٤٣
٣- ممتلكات مادية أخرى	١١٥-١٣٦	٤٤
(أ) عمليات أسطول النقل	١١٥-١٢٥	٤٤
(ب) فرع الوكالة	١٢٦	٤٧
(ج) فرع الغاز.....	١٢٧-١٣٤	٤٨
(د) المكتب الرئيسي.....	١٣٥-١٣٦	٥٠
باء - رد العراق	١٣٧	٥٠
جيم- التحليل والتقييم	١٣٨-١٥٩	٥١
١- أعمال تجارية أو سير التعاملات.....	١٣٨-١٤٦	٥١
(أ) عمليات وحدة أسطول النقل	١٣٨-١٤٠	٥١
(ب) فرع الوكالة	١٤١-١٤٦	٥٢
٢- ممتلكات مادية أخرى	١٤٧-١٥٧	٥٣
(أ) وحدة عمليات أسطول النقل	١٤٧-١٥٢	٥٣
(ب) فرع الوكالة	١٥٣	٥٦
(ج) فرع الغاز.....	١٥٤-١٥٦	٥٦

المحتويات (تابع)

	الفقـــــرات	الصفحة
رابعاً (تابع) (د) المكتب الرئيسي	١٥٧	٥٧
٣- الـــنظر في الإيرادات غير العادية المحتملة بسبب ارتفاع أسعار تأجير الناقلات بعد ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠	١٥٨-١٥٩	٥٨
دال- التوصيات	١٦٠	٥٨
خامساً- مطالبة الشركة الكويتية لتزويد الطائرات بالوقود	١٦١-٢٢٢	٦٠
ألف- الوقائع والادعاءات	١٦١-١٨٩	٦٠
١- مقدمة	١٦١-١٦٧	٦٠
٢- وقف الأعمال (خسائر الأرباح)	١٦٨-١٧٤	٦٠
٣- الممتلكات المادية الأخرى	١٧٥-١٨٧	٦٢
(أ) مستودع الوقود	١٧٦-١٧٧	٦٣
(ب) المنتجات المفقودة	١٧٨-١٨٠	٦٣
(ج) الصيانة/المخازن	١٨١-١٨٢	٦٤
(د) المركبات	١٨٣-١٨٤	٦٥
(هـ) بضائع العبور	١٨٥-١٨٧	٦٥
٤- (الديون المعدومة) الأخرى	١٨٨-١٨٩	٦٥
باء - رد العراق	١٩٠-١٩٥	٦٦
جيم- التحليل والتقييم	١٩٦-٢٢١	٦٧
١- وقف الأعمال (خسائر الأرباح)	١٩٦-٢٠٦	٦٧
٢- الممتلكات المادية الأخرى	٢٠٧-٢٢٠	٦٩
(أ) مستودع الوقود	٢٠٧-٢٠٩	٦٩
(ب) المنتجات المفقودة	٢١٠-٢١٦	٧٠
(ج) الصيانة/المخازن	٢١٧	٧١
(د) المركبات	٢١٨-٢١٩	٧١
(هـ) بضائع العبور	٢٢٠	٧٢
٣- (الديون المعدومة) الأخرى	٢٢١	٧٢
دال- التوصيات	٢٢٢	٧٢

المحتويات (تابع)

	الفقـــــرات	الصفحة
سادساً- مطالبة شركة سانتا في لمشاريع الهندسية والبترول	٢٢٣-٢٤٩	٧٣
ألف- الوقائع والادعاءات	٢٢٣-٢٤٠	٧٣
١- مقدمة	٢٢٣-٢٢٦	٧٣
٢- العقود المدفوعة مقدماً	٢٢٧-٢٢٩	٧٤
(أ) الإيجار المدفوع مقدماً	٢٢٨	٧٤
(ب) الصيانة المدفوعة مقدماً	٢٢٩	٧٤
٣- العقارات	٢٣٠-٢٣١	٧٤
٤- الممتلكات المادية الأخرى	٢٣٢-٢٣٥	٧٥
(أ) خسائر الأصول الثابتة	٢٣٣-٢٣٤	٧٥
(ب) الخسارة النقدية	٢٣٥	٧٥
٥- خسائر أخرى	٢٣٦-٢٤٠	٧٦
(أ) مبالغ مستحقة من موظفين سابقين	٢٣٧-٢٣٨	٧٦
(ب) نفقات إعادة حشد الموظفين	٢٣٩-٢٤٠	٧٦
باء - رد العراق	٢٤١	٧٧
جيم- التحليل والتقييم	٢٤٢-٢٤٨	٧٧
١- العقود المدفوعة مقدماً	٢٤٢-٢٤٣	٧٧
(أ) الإيجار المدفوع مقدماً	٢٤٢	٧٧
(ب) الصيانة المدفوعة مقدماً	٢٤٣	٧٨
٢- العقارات	٢٤٤	٧٨
٣- الممتلكات المادية الأخرى	٢٤٥-٢٤٦	٧٨
(أ) خسائر الأصول الثابتة	٢٤٥	٧٨
(ب) الخسائر النقدية	٢٤٦	٧٨
٤- خسائر الأخرى	٢٤٧-٢٤٨	٧٨
(أ) مبالغ قيد التحصيل مستحقة من موظفين سابقين	٢٤٧	٧٨
(ب) نفقات إعادة حشد الموظفين	٢٤٨	٧٩
دال- التوصيات	٢٤٩	٧٩

المحتويات (تابع)

	الفقـــــرات	الصفحة
سابعاً- مطالبة شركة الحفر الكويتية	٢٥٠-٢٩٠	٨٠
ألف- الوقائع والادعاءات	٢٥٠-٢٦٣	٨٠
١- مقدمة	٢٥٠-٢٥٣	٨٠
٢- العقد	٢٥٤-٢٥٥	٨١
٣- العقارات	٢٥٦	٨١
٤- الممتلكات المادية الأخرى	٢٥٧	٨١
٥- المدفوعات أو الإعانات المقدمة للغير	٢٥٨-٢٥٩	٨٢
٦- خسائر الإيرادات	٢٦٠-٢٦١	٨٢
٧- الفوائد.....	٢٦٢	٨٣
٨- تكاليف إعداد المطالبة	٢٦٣	٨٣
باء - رد العراق	٢٦٤	٨٣
جيم- التحليل والتقييم	٢٦٥-٢٨٩	٨٤
١- العقد	٢٦٥	٨٤
٢- العقارات	٢٦٦	٨٤
٣- الممتلكات المادية الأخرى	٢٦٧-٢٨٠	٨٤
٤- المدفوعات أو الإعانات المقدمة للغير	٢٨١-٢٨٢	٨٧
٥- الخسائر في الإيرادات	٢٨٣-٢٨٧	٨٧
٦- الفوائد.....	٢٨٨	٨٨
٧- تكاليف إعداد المطالبة	٢٨٩	٨٨
دال- التوصيات	٢٩٠	٨٨
ثامناً - مطالبة شركة Kuwait oilfield Supply	٢٩١-٣١٤	٨٩
ألف- الوقائع والادعاءات	٢٥٠-٢٥٣	٨٩
١- مقدمة	٢٩١-٢٩٢	٨٩
٢- الأعمال التجارية أو سير التعاملات	٢٩٣	٨٩
٣- الممتلكات المادية الأخرى	٢٥٤-٢٥٥	٩٠
٤- الفائدة على القرض.....	٢٩٦	٩٠

المحتويات (تابع)

	الفقـــــرات	الصفحة
ثامناً (تابع)		
٥- الدخل الفائت	٢٩٧	٩٠
٦- تكاليف إعداد المطالبة	٢٩٨	٩١
٧- الفائدة	٢٩٩	٩١
باء - رد العراق	٣٠٠	٩١
جيم- التحليل والتقييم	٣٠١-٣١٣	٩٢
١- الأعمال التجارية أو سير التعاملات	٣٠١-٣٠٢	٩٢
٢- الممتلكات المادية الأخرى	٣٠٣-٣٠٥	٩٢
٣- الفائدة على القرض	٣٠٦-٣٠٨	٩٣
٤- الدخل الفائت	٣٠٩-٣١١	٩٣
٥- تكاليف إعداد المطالبة	٣١٢	٩٤
٦- الفائدة	٣١٣	٩٤
دال- التوصيات	٣١٤	٩٤
تاسعاً - مطالبة شركة Independent Petroleum Group	٣١٥-٣٣٢	٩٥
ألف- الوقائع والادعاءات	٣١٥-٣٢٢	٩٥
١- مقدمة	٣١٥-٣١٦	٩٥
٢- المدفوعات أو الاعانات المقدمة إلى للغير	٣١٧	٩٥
٣- الكسب الفائت	٣١٨	٩٦
٤- تكاليف النقل	٣١٩-٣٢٠	٩٦
٥- الفائدة	٣٢١	٩٦
٦- تكاليف إعداد المطالبة	٣٢٢	٩٧
باء - رد العراق	٣٢٣	٩٧
جيم- التحليل والتقييم	٣٢٤-٣٣١	٩٨
١- المدفوعات أو الإعانات المقدمة للغير	٣٢٤	٩٨
٢- الكسب الفائت	٣٢٥-٣٢٧	٩٨
٣- تكاليف النقل	٣٢٨-٣٢٩	٩٩

المحتويات (تابع)

	الفقـــــرات	الصفحة
تاسعاً (تابع)		
٤- الفائدة	٣٣٠	٩٩
٥- تكاليف إعداد المطالبة	٣٣١	٩٩
دال- التوصيات	٣٣٢	٩٩
عاشراً- قضايا عارضة	٣٣٣-٣٣٥	١٠١
ألف- أسعار صرف العملات	٣٣٣-٣٣٥	١٠١
باء - الفوائد	٣٣٦-٣٣٩	١٠١
جيم- تكاليف إعداد المطالبة	٣٤٠	١٠٢
دال- موجز التوصيات	٣٤١	١٠٢

قائمة أصحاب المطالبات

الاسم	الاسم المختصر
Independent Petroleum Group	IPG
Kuwait Aviation Fuelling Company	KAFCO
Kuwait Drilling Company	KDC
Kuwait Foreign Petroleum Exploration Company	KUFPEC
Kuwait Oilfield Supply Company	KOSC
Kuwait Oil Tanker Company	KOTC
Kuwait Snta Fe for Engineering and Petroleum Projects Company	Santa Fe

مقدمـــة

١- قام مجلس إدارة لجنة الأمم المتحدة للتعويضات ("اللجنة")، في دورتيه السادسة عشرة والسادسة والثلاثين، عملا بالمـــادة ١٨ من القواعد المؤقتة لإجراءات المطالبات ("القواعد") (S/AC.26/1992/10)، بتعيين فريق مفوضين ("الفريق") مؤلـــف من السادة آلان فيليب (الرئيس)، وأنطوان أنطون، ومايكل هوانغ، من أجل استعراض المطالبات المتعلقة بقطاع الطاقـــة الـــتي قدمـــتها شركات وكيانات قانونية أخرى من القطاع الخاص ومؤسسات من القطاع العام (المطالبات من الفئة"هاء-١").

٢- ويتضمن هذا التقرير قرارات وتوصيات الفريق في ما يتعلق بالدفعة العاشرة من مطالبات الفئة "هاء-١"، وقوامها ســـبع من المطالبات الثماني التي قدمها إلى الفريق الأمين التنفيذي للجنة عملا بالمادة ٣٢ من "القواعد" ("الدفعة العاشرة" مـــن المطالبات). ولا يقدم الفريق أية توصية بشأن المطالبة المقدمة من حكومة دولة الكويت ("الكويت") نيابةً عن شركة نفـــط الكويت، حيث إن تلك المطالبة تتعلق حصراً بتكاليف إعداد المطالبات (انظر الفقرة ٣٤٠ أدناه). وجميع الجهات المقدمة للمطالبات تعود ملكيتها إلى الدولة أو هي شركات كويتية خاصة.

٣- ويلتمس أصحاب المطالبات في هذه الدفعة تعويضا عن عناصر الخسارة الناجمة عن توقف أعمالهم، والضرر الذي لحق بممتلكاتهم، وتكاليف ما يتصل بذلك من جهود التقليل من الخسائر، وهي كلها عناصر يدعى أنها نجمت مباشرة عن غزو العراق واحتلاله الكويت.

٤- وتـــرد في الجـــدول ١ أدناه المطالبات المدرجة في هذا التقرير. أما مبالغ المطالبات الواردة في هذا الجدول فهي مجموع كل المبالغ المطالب بها في استمارات المطالبات من الفئة "هاء" المقدمة من أصحاب المطالبات، بعد خصم أية مبالغ مـــتعلقة بالمطالبات التي فُصلت أو نُقلت. وقام الفريق، في هذا التقرير، بتدوير الأرقام إلى أقرب مبلغ صحيح بدولارات الولايات المتحدة.

الجدول ١ - الدفعة العاشرة من المطالبات من الفئة "هاء-١"
(بدولارات الولايات المتحدة)

صاحب المطالبة	رقم المطالبة لدى لجنة الأمم المتحدة للتعويضات	مبلغ المطالبة الأصلي[أ]	مبلغ المطالبة المعدل[ب]
Kuwait Foreign Petroleum Exploration Company	4003086	١٤ ٨٩٩ ٠٠٠	١٤ ٤٤٢ ١٦١
Kuwait Oil Tanker Company	4003068	٣٤ ١١٦ ٢٨٠	٣٤ ٠٨٤ ٧٥٤
Kuwait Aviation Fuelling Company	4003067	٢٦ ١١٩ ٥٣٦	٢٥ ٩٠٨ ٦٣٣
Kuwait Santa Fe for Engineering & Petroleum Projects Company	4004159	٩٠ ١٠٧	٩٠ ٦٠٨
Kuwait Drilling Company	4003178	١٠٨ ٤٨٦ ٢٤٦	١٠٧ ٦٩٠ ٩٥٨
Kuwait Oilfield Supply Company	4003091	١ ٥٤٧ ٩٠٣	١ ٥٤٧ ٩٠٣
Independent Petroleum Group	4004900	١٩ ٩٣٤ ١٥٩	١٩ ٩٣٤ ١٥٩
المجموع	--	٢٠٥ ١٩٣ ٢٣١	٢٠٣ ٦٩٩ ١٧٦

(أ) مبلغ المطالبة الأصلي هو مبلغ التعويض الذي يلتمسه صاحب المطالبة في استمارة المطالبة الأصلية المقدمة للجنة. فإن لم يرد ذلك المبلغ بدولارات الولايات المتحدة، فهو وارد في هذا الجدول، لا لشيء سوى لغرض المقارنة، بدولارات الولايات المتحدة باستخدام متوسط سعر الصرف لشهر آب/ أغسطس ١٩٩٠ على نحو ما هو وارد في نشرة الإحصاءات الشهرية للأمم المتحدة، المجلد ٤٥، رقم ٤ (نيسان/أبريل ١٩٩١).

(ب) مبلغ المطالبة المعدل هو مبلغ المطالبة الأصلي كما عدله صاحب المطالبة في الآجال المطلوبة. ويشمل ما أجراه صاحب المطالبة من تخفيضات في المبالغ المطالب بها أو من سحب جزئي للمطالبات قبل إعداد الفريق لهذا التقرير في صيغته النهائية.

أولاً- الخلفية الإجرائية للمطالبات

٥- ناقش الفريق دور ومهام أفرقة المفوضين العاملة في إطار اللجنة وطبيعة الإجراءات التي تتخذها الأفرقة والغرض منها، في تقريره بشأن الدفعة الثانية من المطالبات من الفئة "هاء-١"[(١)].

٦- وعملا بالمادة ١٦ من "القواعد"، أبلغ الأمين التنفيذي للجنة مجلس الإدارة، في تقريريه السابع والثلاثين والثامن والثلاثين الصادرين في ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١ و١١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢ على التوالي، بالمعلومات المتعلقة بالمطالبات وبالمسائل الوقائعية والقانونية الهامة الجديدة التي أثارتها الدفعة العاشرة من المطالبات. وعُمم هذان التقريران على جميع الحكومات والمنظمات الدولية التي قدمت مطالبات إلى اللجنة، وعلى حكومة جمهورية العراق ("العراق"). وعملا بالمادة ١٦(٣) من القواعد، قدم عدد من الحكومات، بما فيها العراق، معلومات وآراء إضافية بخصوص تقريري الأمين التنفيذي. وأخذ الفريق هذه الردود في الاعتبار عند استعراضه للمطالبات.

٧- وأوعز الفريق، في الأمر الإجرائي الأول الذي أصدره فيما يتعلق بالدفعة العاشرة من المطالبات في ٢٠ آذار/مارس ٢٠٠٢، بأن تحال إلى العراق نسخة من ملف المطالبة الأصلي المكون من استمارة المطالبة وبيان المطالبة وكل المستندات الداعمة التي قدمها كل من أصحاب المطالبات. ودعا الفريق العراق إلى تقديم تعليقاته على المطالبات، مشفوعة بأي مستندات قد يرغب العراق في الاعتماد عليها دعما لتعليقاته. وتلقى الفريق تعليقات العراق في ٢٢ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣ واستعرضها الفريق ونظر فيها.

٨- وأعلن الفريق، في الأمر الإجرائي الثاني الذي أصدره في ١ آب/أغسطس ٢٠٠٢، أنه يعتزم إتمام استعراضه لمطالبات الدفعة العاشرة وتقديم تقريره وتوصياته لمجلس الإدارة في غضون اثني عشر شهرا. وأحيل هذا الأمر الإجرائي إلى كل من أصحاب المطالبات عن طريق حكومة الكويت، وإلى العراق.

٩- واستخدم الفريق في استعراضه المطالبات كامل سلسلة الإجراءات التحقيقية المتاحة له بموجب القواعد. وأحال الفريق، عملا بالمادة ٣٤ من القواعد، الإخطارات ("الإخطارات بموجب المادة ٣٤") إلى كل من أصحاب المطالبات، عن طريق حكومة الكويت، يطلب فيها مزيدا من المعلومات لمساعدته في استعراضه للمطالبات. ونظرا لدرجة تعقيد المطالبات، استعان الفريق بخبراء استشاريين من ذوي الخبرة في تقييم الأصول لمساعدته في استعراضه وتقييمه لمطالبات معيَّنة.

١٠- وأثار العمل الأولي المتمثل في استعراض المطالبات مسائل قانونية معينة، وحدد مجالات في المطالبات تقتضي مزيداً من التحريات أو الأدلة الوقائعية. وأعد الفريق، بغية الوفاء بهذه الحاجة، أسئلة وطلبات رسمية للحصول على أدلة إضافية من أصحاب المطالبات. وكان الهدف من هذه الأسئلة والطلبات (المشار إليها جماعياً بـ "الاستجوابات") توضيح البيانات الواردة في المطالبات أو الحصول على مستندات إضافية بشأن الخسائر المدعاة. وردّ أصحاب المطالبات على استجوابات الفريق بمعلومات إضافية. وإضافةً إلى ذلك، أُجريت مقابلات مع ممثلين لأربعة من أصحاب المطالبات الكبيرة بوجه خاص والتي تطرح مسائل معقدة.

١١- وبعد استعراض المطالبات والأدلة المقدمة معها، وردود أصحاب المطالبات على الإخطارات بموجب المادة ٣٤ والاستجوابات، وردود العراق الخطية على المطالبات، يقدم الفريق التوصيات الملخصة في هذا التقرير.

ثانياً - الإطار القانوني

ألف - القواعد القانونية والمعايير الواجب تطبيقها

١٢- يرد القانون الذي يتعين على الفريق تطبيقه في المادة ٣١ من القواعد، والتي تنص على ما يلي:

"لدى النظر في المطالبات، يطبق المفوضون قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١) وقرارات مجلس الأمن الأخرى ذات الصلة، والمعايير الموضوعة من قبل مجلس الإدارة بالنسبة لفئات معينة من المطالبات، وأية قرارات ذات صلة بالموضوع صادرة عن مجلس الإدارة. وبالإضافة إلى ذلك، يطبق المفوضون، عند الاقتضاء، قواعد القانون الدولي الأخرى ذات الصلة".

باء - مسؤولية العراق

١٣- تنص الفقرة ١٦ من قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١) على أن:

"... العراق، دون المساس بديونه والتزاماته الناشئة قبل ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠، والتي سيجري تناولها عن طريق الآليات العادية، مسؤول بمقتضى القانون الدولي عن أي خسارة مباشرة أو ضرر مباشر، بما في ذلك الضرر البيئي واستنفاد الموارد الطبيعية، أو ضرر وقع على الحكومات الأجنبية، أو رعاياها أو شركاتها، نتيجة لغزوه واحتلاله غير المشروعين للكويت".

١٤- ويلاحظ الفريق أن مسؤولية العراق عن الخسائر التي تقع ضمن اختصاص اللجنة مسألة بت فيها مجلس الأمن ولا تخضع لاستعراض من جانب الفريق. وترد مناقشة إضافية عن مسؤولية العراق فيما يتعلق بتسوية المطالبات وتوجيهات مجلس الإدارة بشأن ماهية الخسارة المباشرة، في الفقرات ١٨ إلى ٢٩ من التقرير عن الدفعة الثانية من المطالبات من الفئة "هاء-١".

جيم - أدلة الإثبات المطلوبة

١٥- تقدم المادة ٣٥(١) من القواعد إرشادات عامة بشأن تقديم صاحب المطالبة للأدلة:

"يكون صاحب كل مطالبة مسؤولا عن تقديم المستندات وغيرها من الأدلة التي تبين بصورة مرضية أن مطالبة معينة أو مجموعة معينة من المطالبات مؤهلة للحصول على تعويض عملا بقرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١)".

١٦- وترد في الفقرات ٣٠ إلى ٣٢ من التقرير عن الدفعة الثانية من المطالبات من الفئة "هاء-١" مناقشة إضافية عن تطبيق الفريق لهذا المعيار على الأدلة المقدمة مع المطالبات.

دال - الاستثناءات

١٧- واتخذ مجلس الإدارة عدداً من القرارات بشأن عدم قابلية أنواع معيَّنة من الخسائر للتعويض. كما اهتدى الفريق، في هذا الصدد، بتقارير أفرقة أخرى كان مجلس الإدارة قد وافق عليها.

١- الملحقات أو المطالبات المعدلة

١٨- قرر مجلس الإدارة أن اللجنة لن تقبل أي مطالبات من الفئة "هاء-١" تقدم بعد تاريخ ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٧[٢]، وأن اللجنة لن تقبل بعد تاريخ ١١ أيار/مايو ١٩٩٨ أي ملحقات غير مطلوبة للمطالبات المقدمة سابقا في إطار الفئة "هاء"، باستثناء المطالبات البيئية. وعليه، يرى الفريق أن المطالبات المقدمة بعد ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٧، سواء كانت لأنواع جديدة من الخسائر أو لعناصر إضافية في المطالبات، غير مقبولة نظرا لتقديمها بعد المدة المحددة. ويرى الفريق أيضا أن المعلومات أو المستندات المقدمة رداً على الإخطارات الموجهة بموجب المادة ٣٤ أو على الأوامر الإجرائية، أو الملحقات غير المطلوبة المقدمة بعد ١١ أيار/مايو ١٩٩٨، يمكن أن تعدل أو توضح أو تصحح الحسابات المتعلقة بالعناصر القائمة في المطالبات، ما دامت لا تضيف عناصر خسائر جديدة أو تزيد المبلغ الإجمالي المطالب به.

٢- الحظر التجاري وما يتصل به من تدابير

١٩- قرر مجلس الإدارة في الفقرة ٦ من المقرر ٩ (S/AC.26/1992/9) أن الخسائر الناجمة فقط عن الحظر التجاري وما يتصل به من تدابير غير قابلة للتعويض. غير أنه في الحالات التي تنشأ فيها الخسارة بكاملها كنتيجة مباشرة لغزو العراق واحتلاله الكويت، تكون قابلة للتعويض على الرغم من إمكانية عزوها أيضا إلى الحظر التجاري وما يتصل به من تدابير.

ثالثاً – مطالبة الشركة الكويتية لاستكشاف النفط في الخارج
KUWAIT FOREIGN PETROLEUM EXPLORATION COMPANY

ألف – مقدمة

٢٠- الشركة الكويتية لاستكشاف النفط في الخارج ("الشركة") (Kuwait Foreign Petroleum Exploration Company (K.S.C.) ("KUFPEC") شركة مؤسسة وفقاً لقوانين الكويت. وهي فرع تمتلكه بالكامل مؤسسة البترول الكويتية Kuwait Petroleum Corporation ("KPC"). ودولة الكويت تمتلك مؤسسة البترول الكويتية.

٢١- وتذكر الشركة أنها تعمل في مجال استكشاف وإنتاج المرَكَّبات الهيدروكربونية التي توجد خارج الكويت، باستثناء منطقتين جغرافيتين هما بحر الشمال والأمريكتين.

٢٢- ولدى الشركة مكتب إداري مركزي في الكويت ("المكتب الرئيسي"). كما تتولى أعمالاً في عدد من البلدان الأخرى من خلال شركات تابعة لها كلياً. وتقدم الشركة مطالبتها بالأصالة عن نفسها وبالنيابة عن إحدى تلك الشركات الفرعية، وهي الشركة الكويتية لاستكشاف النفط في الخارج ("فرع تونس") Kufpec (Tunisia) Limited ("KUFPEC TUNISIA").

٢٣- وكانت الشركة قد تقدمت أصلاً بطلب تعويض بمبلغ ٠٠٠ ٨٩٩ ١٤ دولار عن تكاليف إضافية وإيرادات متأخرة وأضرار لحقت بأصول مادية. وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢ خفضت الشركة المبلغ الإجمالي الذي تطالب به إلى ١٦١ ٤٤٢ ١٤ دولاراً. وهي تطالب أيضاً بمبلغ غير محدد تعويضاً لها عن فوائد وتكاليف إعداد المطالبة.

٢٤- وترد مطالبة الشركة موجزة في الجدول ٢ أدناه.

الجدول ٢- مطالبة الشركة الكويتية لاستكشاف النفط في الخارج KUFPEC
(بدولارات الولايات المتحدة)

عنصر المطالبة	مبلغ المطالبة الأصلي	مبلغ المطالبة المعدل
مدفوعات أو إعانات مقدمة للغير	١ ١٩٩ ٠٠٠	١ ١٩٩ ٠٠٠
- مدفوعات مرتبات	٩٢٩ ٠٠٠	٩٢٩ ٠٠٠
- بدلات للرهائن وبدلات احتياطية	٢٧٠ ٠٠٠	٢٧٠ ٠٠٠
ممتلكات مادية أخرى	٢٠٩ ٠٠٠	٢٠٦ ٤٣١
مصروفات أخرى (نثرية للمكتب الرئيسي)	٢ ٧٩١ ٠٠٠	٢ ٧٨٤ ٧٣٠
- مصروفات نقل المكتب الرئيسي ومصروفات أخرى	٢ ٤٨٥ ٠٠٠	٢ ٤٧٨ ٧٣٠
- رسوم إيجار المكتب الرئيسي "المهدورة"	٣٠٦ ٠٠٠	٣٠٦ ٠٠٠
خسائر عقود	٣ ٩٧٠ ٠٠٠	٣ ٥٢٢ ٠٠٠
- زيادة في تكاليف أجهزة الحفر	١ ٩١٢ ٠٠٠	١ ٩١٢ ٠٠٠
- تكاليف خدمات هندسية	٤٤٨ ٠٠٠	لا شيء
- زيادات في تكاليف خدمات الحفر	٢٩٩ ٠٠٠	٢٩٩ ٠٠٠
- تكاليف استئناف حفر البئر SLK-2 وتكاليف متصلة بذلك	١٤٠ ٠٠٠	١٤٠ ٠٠٠
- تكاليف مكتب فرع تونس	١ ١٧١ ٠٠٠	١ ١٧١ ٠٠٠
أعمال تجارية أو سير التعاملات	٦ ٧٣٠ ٠٠٠	٦ ٧٣٠ ٠٠٠
المجموع	١٤ ٨٩٩ ٠٠٠	١٤ ٤٤٢ ١٦١

٢٥- إن استعراض الفريق للمطالبة المعدلة التي قدمتها الشركة بمبلغ ١٤ ٤٤٢ ١٦١ دولاراً مقسم إلى جزأين، هما: الجزء الخاص بمبلغ ٤ ١٩٠ ١٦١ دولاراً المتصل بخسائر ومصروفات إضافية تتعلق بعمليات المكتب الرئيسي للشركة؛ والجزء الخاص بمبلغ ١٠ ٢٥٢ ٠٠٠ دولار المتصل بخسائر ومصروفات إضافية ناجمة عن تأخر في تطوير عملية اكتشاف حقل نفط في تونس، يعرف بحقل نفط سيدي الكيلاني، يتولى تشغيله فرع الشركة في تونس KUFPEC TUNISIA.

باء - مطالبة الشركة بتعويضها عن تكاليف عمليات مكتبها الرئيسي - ١٦١ ١٩٠ ٤ دولاراً

١- الوقائع والادعاءات

٢٦- تذكر الشركة أن مكتبها الرئيسي قد تكبد مصروفات وخسائر إضافية بمبلغ ١٦١ ١٩٠ ٤ دولاراً كنتيجة مباشرة لغزو العراق واحتلاله الكويت. وتتكون المطالبة بهذا المبلغ من أنواع الخسائر التالية حسبما ترد في استمارة المطالبات من الفئة "هاء": مبلغ ٠٠٠ ١٩٩ ١ دولار مطالب به في إطار نوع الخسارة "مدفوعات أو إعانات مقدمة للغير" تعويضاً عن مبالغ دفعت لموظفين تابعين للمكتب الرئيسي لم يتوفر لهم عمل، ولأُسر موظفي المكتب الرئيسي الذين اتُّخذوا رهائن، ولموظفين أساسيين معيَّنين دفعت لهم بدلات احتياطية؛ ومبلغ ٤٣١ ٢٠٦ دولاراً مطالب به في إطار نوع الخسارة "ممتلكات مادية أخرى" تعويضاً عن أصول مادية تابعة للمكتب الرئيسي تدعي الشركة أنها تضررت أو أُتلفت أو نُهبت؛ ومبلغ ٧٣٠ ٧٨٤ ٢ دولاراً مطالب به فيما يتعلق بطائفة من المصروفات الأخرى تدعي الشركة أنها تكبدتها نتيجة للإغلاق المؤقت لمكتبها الرئيسي في الكويت.

٢٧- ويرد في الجدول ٣ أدناه موجز لجزء المطالبة التي قدمتها الشركة فيما يتعلق بعمليات مكتبها الرئيسي.

الجدول ٣- مطالبة الشركة الكويتية لاستكشاف النفط في الخارج KUFPEC عن تكاليف عمليات مكتبها الرئيسي

(بدولارات الولايات المتحدة)

عنصر المطالبة	مبلغ المطالبة الأصلي	مبلغ المطالبة المعدل
مدفوعات أو إعانات مقدمة للغير	٠٠٠ ١٩٩ ١	٠٠٠ ١٩٩ ١
- مدفوعات مرتبات	٠٠٠ ٩٢٩	٠٠٠ ٩٢٩
- بدلات للرهائن وبدلات احتياطية	٠٠٠ ٢٧٠	٠٠٠ ٢٧٠
ممتلكات مادية أخرى	٠٠٠ ٢٠٩	٤٣١ ٢٠٦[أ]
مصروفات أخرى (نثرية للمكتب الرئيسي)	٠٠٠ ٧٩١ ٢	٧٣٠ ٧٨٤ ٢
- نقل المكتب الرئيسي	٠٠٠ ٣١٢ ١	٧٣٠ ٣٠٥ ١[ب]
- تكاليف إضافية للموظفين	٠٠٠ ٠١٥ ١	٠٠٠ ٠١٥ ١
- استبدال الموظفين	٠٠٠ ١٣٥	٠٠٠ ١٣٥
- رسوم إيجار المكتب الرئيسي "المهدورة"	٠٠٠ ٣٠٦	٠٠٠ ٣٠٦
- موظفو المكتب الرئيسي العاملون في تونس	٠٠٠ ٢٣	٠٠٠ ٢٣
المجموع	٠٠٠ ١٩٩ ٤	١٦١ ١٩٠ ٤

(أ) أفادت الشركة، في الردود التي قدمتها بموجب المادة ٣٤ من القواعد، أنها ترغب في تخفيض المبلغ الذي تطالب به تعويضاً عن ممتلكات مادية أخرى بمقدار ٥٦٩ ٢ دولاراً، لقاء مبيعها أثاثاً متضرراً.

(ب) أفادت الشركة، في الردود التي قدمتها بموجب المادة ٣٤ من القواعد، أنها ترغب في تخفيض مبلغ فئة فرعية تندرج في تكاليف نقل مكتبها الرئيسي (عن مصروفات متصلة بشحن أمتعة شخصية) بمقدار ٢٧٠ ٦ دولاراً.

(أ) مدفوعات أو إعانات مقدمة للغير – ٠٠٠ ١٩٩ ١ دولار

٢٨- تفيد الشركة أنها، نتيجة لغزو العراق واحتلاله الكويت في ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠، لم تتمكن من مواصلة عمليات مكتبها الرئيسي في الكويت واضطرت إلى نقل تلك العمليات إلى خارج البلد. ففي شهري آب/أغسطس وأيلول/سبتمبر ١٩٩٠، نُقل المكتب الرئيسي أولاً إلى لندن، حيث ظل إلى ما بعد تحرير الكويت في ٢ آذار/مارس ١٩٩١. وفي نيسان/أبريل ١٩٩١، نقلت الشركة مجدداً مكتبها الرئيسي من لندن إلى دبي، وبقي هناك حتى تموز/يوليه ١٩٩٢، حينما افتتح المكتب الرئيسي مجدداً في الكويت. وتقول الشركة إنه لم يكن بوسعها استئناف أنشطة مكتبها الرئيسي بشكل معقول في ذلك البلد قبل تاريخ نقله الأخير، نظراً للأوضاع المعيشية غير المحتملة في الكويت ولانهيار الخدمات البلدية وانعدام النقل الجوي التجاري فيه.

٢٩- وتذكر الشركة أنه لم ينتقل إلى لندن سوى ١٩ من موظفي مكتبها الرئيسي. وهي تدعي أنها لم تكن قادرة على نقل جميع موظفيها إلى لندن عقب غزو العراق واحتلاله الكويت. فكثير من الوظائف التي كان يؤديها عادة موظفو مكتبها الرئيسي قد توقفت مؤقتاً أثناء فترة انتقال ذلك المكتب من الكويت، على نحو ما أملته مقتضيات العمل. كما أن ارتفاع كلفة نقل الموظفين مؤقتاً وضيق الحيز المكتبي قد أسهما في قرارها الحد من عدد الموظفين المنقولين. وإضافة إلى ذلك، فإن ستة من موظفي مكتبها الرئيسي قد اتُخذوا رهائن من قبل القوات العراقية، في حين أن صعوبة السفر إثر غزو العراق واحتلاله الكويت قد حالت دون انتقال آخرين.

٣٠- وتفيد الشركة أن موظفي المكتب الرئيسي الذين لم ينقلوا إلى لندن لم يتقاضوا مرتباتهم طيلة فترة عمليات المكتب الرئيسي هناك. غير أنه، لدى نقل عمليات المكتب الرئيسي إلى دبي، دفعت الشركة لكل من الموظفين الـ ٢٥ الذين انضموا إلى موظفي المكتب الرئيسي كامل مبالغ مرتباتهم المستحقة عن فترة عمل المكتب الرئيسي في لندن التي بلغت تسعة أشهر تقريباً. وتطالب الشركة بتعويض قدره ٠٠٠ ٩٢٩ دولار عن دفعها المتأخر للمرتبات المستحقة. وهي تدعي أنها لم تحصل على خدمات من أولئك الموظفين لقاء تلك المرتبات، وعليه، فقط كانت المبالغ التي دفعتها "مهدورة". وهي لا تدعي أنه كان يترتب عليها التزام قانوني بدفع تلك المرتبات المستحقة، إلا أنها تقول إن عدم دفعها كان سيُعَدُّ أمراً "غير معقول بتاتاً" في تلك الظروف. وتدعي كذلك أن الموظفين المعنيين كان سيحق لهم تقاضي تعويضات من اللجنة عن فقدانهم مرتباتهم ما لم تكن الشركة قد دفعت لهم تلك المرتبات طوعاً.

٣١- وتقول الشركة إنها قامت، أثناء فترة نقل أعمال مكتبها الرئيسي إلى لندن، بدفع مبالغ إضافية (غير مرتبات) بما مجموعه ٠٠٠ ٢٧٠ دولار لعدد محدود من موظفي المكتب الرئيسي الذين لم ينتقلوا إلى لندن. وهي تدعي أنها دفعت تلك المبالغ كنتيجة لغزو العراق واحتلاله الكويت. وكانت المبالغ ذات نوعين، على النحو المشروح أدناه.

٣٢- فتذكر الشركة أنها دفعت مبلغ ٠٠٠ ١٩٠ دولار لأُسَر ستة من موظفي مكتبها الرئيسي كانوا محتجزين رهائن لدى القوات العراقية أثناء فترة الاعتداءات. وهذا المبلغ يعادل تقريباً المرتبات التي كان هؤلاء الموظفون الستة سيتقاضونها أثناء فترة أسرهم. وهذه التكاليف هي من نوع كان بوسع هؤلاء الموظفين الستة ذاتهم أن يقدموا مطالبات فردية بشأنه

إلى اللجنة، إلا أنهم لم يفعلوا ذلك. وانضم مجدداً إلى الشركة في وقت لاحق خمسة من الموظفين الستة، إلا أنه لم تُدفع إلى أي منهم مرتباتهم المستحقة.

٣٣- وإضافة إلى ذلك، تطالب الشركة بمبلغ ٠٠٠ ٨٠ دولار تعويضاً لها عن أجور شهرية دفعتها، بمعدل ٠٠٠ ٢ دولار شهرياً، لستة من موظفي المكتب الرئيسي الآخرين. فهي تدعي أنه، قبل غزو العراق واحتلاله الكويت، كان هؤلاء الموظفون الستة يشغلون وظائف بالمكتب الرئيسي في مجالات أعمال حاسمة الأهمية لمستقبل الشركة (بصفة رئيسية في مجالي استكشاف المرَكَّبات الهيدروكربونية وتنمية المشاريع الخاصة بها). وهي تقول إن ليس بوسع المكتب الرئيسي مواصلة تصريف هذه الأعمال ما دام مقره خارج الكويت، وذلك لعدد من الأسباب، من بينها فقدانه إمكانية الاطّلاع على البيانات الجيوفيزيائية والمالية وغيرها من البيانات التي اضطر إلى أن يُخَلِّفَها وراءه لدى انتقاله. وتبين الشركة أنها لم تدفع هذه المبالغ إلا لمن تعتبرهم موظفين أساسيين لم يكونوا يتقاضون مرتباتهم الاعتيادية في ذلك الحين. وكان غرضها من ذلك دفع هؤلاء الموظفين إلى العودة إلى الشركة في وقت لاحق، حينما تصبح الشركة قادرة على استئناف أعمالها الاعتيادية في المجالات التي كانوا يعملون فيها سابقاً. ولم يعد أي من الموظفين الستة إلى الشركة في وقت لاحق، ولم يتقاضوا أية مرتبات مستحقة.

(ب) ممتلكات مادية أخرى - ٤٣١ ٢٠٦ دولاراً

٣٤- تطالب الشركة بمبلغ ٤٣١ ٢٠٦ دولاراً تعويضاً لها عن أضرار أو خسائر لحقت بممتلكات مادية لها في الكويت كانت توجد إما في المرافق التجارية لمكتبها الرئيسي أو في شقق مفروشة كانت توفرها كمأوى شخصي لموظفين معيَّنين يعملون في مكتبها الرئيسي. ومن بين الأشياء التي تدعي أنها نُهبت أو لحقت بها أضرار حواسيب مكتبية ومعدات مكتبية أخرى وقطع أثاث مكتبي وتجهيزات مترلية. وقيَّمت الشركة خسائرها استناداً إلى قيمة هذه الأصول المادية بعد خصم استهلاكها أو إلى قيمتها الدفترية الصافية ("القيمة الدفترية الصافية"). وتدعي الشركة أن هذه الخسائر إما ألحقتها مباشرة القوات العراقية المحتلة أو حدثت نتيجة لانهيار في النظام المدني عقب انسحاب تلك القوات من الكويت. وفي كلتا الحالتين، تدعي الشركة أن هذه الخسائر قد حدثت كنتيجة مباشرة لغزو العراق واحتلاله الكويت.

(ج) مصروفات أخرى (نثرية للمكتب الرئيسي) - ٧٣٠ ٧٨٤ ٢ دولاراً

٣٥- تطالب الشركة بمبلغ ٧٣٠ ٧٨٤ ٢ دولاراً تعويضاً لها عن مصروفات إضافية أخرى تدعي أنها تكبدتها نتيجة اضطرارها إلى أن تنقل مؤقتاً عمليات مكتبها الرئيسي إلى خارج الكويت. وتندرج في هذه الفئة المبالغ التالية: ٧٣٠ ٣٠٥ ١ دولاراً عن مصروفات النقل الناجمة عن انتقال الموظفين إلى المكاتب الجديدة؛ و٠٠٠ ٠١٥ ١ دولار عن مصروفات إضافية مباشرة وغير مباشرة تتصل بالأجور والمرتبات، تم تكبدها أثناء تواجد المكتب الرئيسي خارج الكويت؛ و٠٠٠ ١٣٥ دولار عن استئجار موظفين حلوا محل موظفي المكتب الرئيسي الذين استقالوا أثناء فترة الانتقال؛ و٠٠٠ ٣٠٦ دولار عن رسوم إيجار دفعت "هدراً"؛ و٠٠٠ ٢٣ دولار عن مرتبات دفعت "هدراً" لأحد عاملي المكتب الرئيسي انقطعت به السبل في تونس أثناء جزء من فترة انتقال المكتب الرئيسي. ويرد في الفقرات التالية شرح أكثر تفصيلاً لهذه الفئات الفرعية الخمس من المصروفات الإضافية.

٣٦- فتطالب الشركة بمبلغ ٧٣٠ ٣٠٥ ١ دولاراً تعويضاً لها عن مصروفات الانتقال التي ادعت أنها تكبدتها نتيجة اضطرارها إلى نقل عمليات مكتبها الرئيسي من الكويت إلى لندن، ومنها إلى دبي، ثم العودة أخيراً إلى الكويت. وهي تقول إن هذه المصروفات هي من قبيل تكاليف النقل وإنها قد أضيفت إلى ما كانت ستتكبده من مصروفات عادية في حال بقاء مكتبها في الكويت. وعليه، فهي تزعم أنها تكبدت هذه المصروفات الإضافية كنتيجة مباشرة لغزو العراق واحتلاله الكويت. وتقول الشركة إنها، حسب التسلسل الزمني، قد تكبدت خسائر قدرها ٠٠٠ ٣٨٠ دولار نتيجة نقل مكتبها الرئيسي من الكويت إلى لندن في عام ١٩٩٠، و٠٠٠ ٥٥٧ دولار نتيجة نقل مكتبها الرئيسي من لندن إلى دبي في العام التالي، و٧٣٠ ٣٦٨ دولاراً أثناء الانتقال من دبي والعودة إلى الكويت في عام ١٩٩٢.

٣٧- وعلاوة على ذلك، فقد قسمت الشركة هذا الجزء من مطالبتها إلى ١٧ من المكونات الفرعية، أكبرها ما يلي: ٠٠٠ ٢٠٥ دولار عن كلفة نقل موظفي المكتب الرئيسي المنقولين وأفراد أسرهم؛ و٠٠٠ ٣٠٠ دولار عن كلفة الإيواء مؤقتاً في الفنادق لموظفي المكتب الرئيسي المنقولين وأفراد أسرهم في كل من لندن ودبي والكويت؛ و٠٠٠ ٢٣٠ دولار عن بدلات دفعت لموظفي المكتب الرئيسي لقاء مصروفات إقامتهم الشخصية في كل من المدن الثلاث. و٠٠٠ ٢١٦ دولار عن رسوم إيجار المكتب في دبي وعن مرافق وتكاليف نثرية أخرى في لندن ودبي؛ و٠٠٠ ١٢٨ دولار دفعته الشركة مباشرة لسلطات الضرائب بالمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية عن موظفين معينين للمكتب الرئيسي لقاء ضرائب دخل على مرتباتهم الفردية أثناء فترة إقامتهم في لندن؛ و٠٠٠ ٤١ دولار عن رخص تجارية وضرائب بلدية طلبت دفعها سلطات دبي لدى إعادة نقل المكتب الرئيسي إلى الإمارة المذكورة.

٣٨- وتزعم الشركة أن نقل مكتبها قد أسفر عن ارتفاع المصروفات المباشرة وغير المباشرة من المرتبات المدفوعة لموظفي مكتبها الرئيسي أثناء تواجدهم في لندن ودبي، وأن هذه المصروفات الإضافية، التي بلغت ٠٠٠ ٠١٥ ١ دولار، تزيد عما كانت ستتكبده عادةً من مصروفات في حال ما إذا كانت قد أبقت على عملياتها في الكويت دون انقطاع. وعليه، فهي تدعي أن هذه المصروفات الإضافية قد نجمت مباشرة عن غزو العراق واحتلاله الكويت. وتشمل هذه المصروفات أربعة مبالغ دفعتها الشركة إلى موظفيها على النحو التالي: ٠٠٠ ٤٩ دولار كمساعدة تعليمية قدمت لمن يتولى إعالتهم موظفو المكتب الرئيسي المنقولون؛ و٠٠٠ ٦٧٨ دولار كبدلات سكن شهرية دفعت لموظفي المكتب الرئيسي في لندن ودبي لإعاناتهم على ما واجهوه من زيادة في تكاليف السكن؛ و٠٠٠ ١٠٥ دولار كبدلات معيشة شهرية دفعت لثلاثة من كبار موظفي المكتب الرئيسي بسبب الزيادة في مصاريف معيشتهم الشخصية في لندن ودبي؛ و٠٠٠ ١٨٣ دولار كمرتبات دفعت للموظفين المؤقتين في لندن ودبي.

٣٩- وتؤكد الشركة أنه، قبل استئنافها عملياتها في الكويت، قدم عدد من موظفيها الأجانب (الذين لم يكونوا من بين الموظفين الذين نقلوا مؤقتاً إلى لندن ودبي) استقالتهم من وظائفهم لدى المكتب الرئيسي. وذكرت الشركة أن هؤلاء الموظفين لم يكونوا سيستقيلون لولا ما ساورهم من عدم يقين بشأن قدرة الشركة على مواصلة أعمالها التجارية مستقبلاً وفرص احتفاظهم بوظائفهم فيها إثر نقل عمليات مكتبها الرئيسي من الكويت. وعليه، تدعي الشركة أن الاستقالات كانت نتيجة مباشرة لغزو العراق واحتلاله الكويت. وذكرت أنه، لدى استئناف عمليات مكتبها الرئيسي الاعتيادية في الكويت، ونتيجة لهذه الاستقالات، تكبدت مصروفات إضافية بمبلغ ٠٠٠ ١٣٥ دولار في عمليات اختيار وتوظيف موظفين حلوا محل الموظفين المستقيلين. وتندرج في هذه الفئة من المصروفات بنود كتذاكر السفر وغيرها من المصروفات

المتصلة بسفر الموظفين الجدد وأُسَرهم ومصروفات إيوائهم مؤقتاً لدى انتقالهم إلى الكويت. وتدعي الشركة أنها تكبدت هذه المصروفات كنتيجة مباشرة لغزو العراق واحتلاله الكويت.

٤٠- وتطالب الشركة بمبلغ ٣٠٦ ٠٠٠ دولار تعويضاً لها عما دفعته من رسوم إيجار مبنَيي المكاتب اللذين كانت تستخدمهما مقراً رئيسياً لها في الكويت قبل غزو العراق واحتلاله البلد. وتتعلق رسوم الإيجار التي تطالب بها بالفترة من آب/أغسطس ١٩٩١ إلى تموز/يوليه ١٩٩٢[٣] وهي تذكر أن هذه الرسوم هي بمثابة مبالغ "مهدورة" نظراً لأن الشركة لم تكن متواجدة في البلد و لم يكن من المعقول لها أن تستأنف أعمال مكتبها الرئيسي في الكويت قبل نهاية تموز/يوليه ١٩٩٢. وهي تؤكد أنها لا تطالب بتعويضها عن تكاليف استئجارها مكتباً في دبي عن الفترة المطابقة لمطالبتها بتعويض تكاليف إيجار مكتبها في الكويت.

٤١- وأخيراً، تطالب الشركة بمبلغ ٢٣ ٠٠٠ دولار عن مصروفات الأعمال التجارية التي قامت بسدادها لموظف مكتبها الرئيسي الذي ادعت إلى أنه اضطر إلى البقاء في تونس (حيث كان منتدباً مؤقتاً) أثناء فترة غزو العراق واحتلاله للكويت. و لم يرسَل ذلك الموظف إلى لندن أثناء فترة انتقال المكتب الرئيسي إليها أولاً، وبعد ذلك انضم مجدداً إلى الشركة عندما نقلت مكتبها إلى دبي، حيث تقاضى مرتباته المستحقة. وفي ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠، كان هذا الموظف منتدباً مؤقتاً إلى مكتب تونس للشركة الفرعية التابعة للشركة، وهي KUFPEC TUNISIA، ("فرع تونس")، بشأن مسائل متصلة بتنمية حقل نفط سيدي الكيلاني. وللأسباب المشروحة في الفقرات من ٥٦ إلى ٦٠ أدناه، أُوقفت مؤقتاً جميع أعمال تنمية ذلك الحقل نظراً لتوقف خدمات الدعم التي كان يقدمها المكتب الرئيسي. وتدعي الشركة أن هذا الموظف بات غير منتج بعد ١٢ آب/أغسطس ١٩٩٠، وأن مصروفات سفره في الفترة التي بقي أثناءها في تونس تعبر مصروفات "مهدورة" وترى الشركة أن خدمات هذا الموظف "المهدورة" كانت نتيجة مباشرة لغزو العراق واحتلاله الكويت.

٢- رد العراق

٤٢- فيما يتعلق بمطالبة الشركة بتعويضها عن أعمال مكتبها الرئيسي، ذكر العراق ما يلي:

(أ) كان ينبغي للشركة أن تنهي خدمات الموظفين الذين قررت عدم نقلهم إلى لندن من الكويت. وهي، لو كانت قامت بذلك، لكانت قد تجنبت "هدر" المرتبات التي دفعتها في نهاية المطاف لأولئك الموظفين.

(ب) المبالغ التي دفعت لأُسَر الموظفين الذين اعتقلتهم القوات العراقية كانت "هبات" لا تستوجب التعويض.

(ج) تكاليف نقل المكتب هي خسائر غير مباشرة.

(د) كان بوسع الشركة أن تستأنف أعمال مكتبها الرئيسي في الكويت في تاريخ أبكر. وهي، بعدم قيامها بذلك، لم تعمل على تقليل خسائرها.

(هـ) عملية النقل الثانية لأعمال المكتب الرئيسي من لندن إلى دبي كانت غير ضرورية وأفضت إلى مضاعفة مصروفات النقل، وهو أمر كان بإمكان الشركة تفاديه.

(و) ثمة مصروفات إضافية معينة تكبدها مكتب الشركة الرئيسي أثناء عملياته في لندن ودبي كانت مفرطة، وبالتالي، كان يمكن تجنبها.

(ز) لم تقدم الشركة قائمة موثّقة جيداً بخسائرها من الممتلكات المادية.

٣- التحليل والتقييم

(أ) المدفوعات أو الإعانات المقدمة للغير - ٠٠٠ ١٩٩ ١ دولار

٤٣- استعرض الفريق تعليل الشركة لقرارها عدم نقل سوى جزء من موظفيها إلى لندن. كما استعرض أدلة قدمتها الشركة تثبت أن التكاليف التي تطالب بتعويضها قد تكبدتها فعلاً. ويقبل الفريق مقولة إنه، لو كانت الشركة قد نقلت جميع موظفي مكتبها الرئيسي إلى لندن بعد ذلك التاريخ، بمن فيهم جميع الكتبة والموظفين غير الإداريين، لربما كانت تكاليف النقل الإضافية قد تجاوزت مجموع المرتبات المستحقة التي دفعت في نهاية المطاف للموظفين غير المنقولين. كما يقبل الفريق أنه، نظراً للظروف الطارئة التي نقلت الشركة في ظلها عمليات مكتبها الرئيسي، فقد تعذَّر عليها الاضطلاع بكامل نطاق أنشطتها التجارية الاعتيادية في لندن، وبالتالي، ما كان بوسع موظفيها غير المنقولين أن يكونوا منتجين في ذلك الموقع. وإضافة إلى ذلك يقبل الفريق بمقولة إن عدداً من موظفي المكتب الرئيسي قد تعذَّر عليهم الانتقال إلى لندن بسبب غزو العراق للكويت. وأخيرا، يلاحظ الفريق أن المرتبات المستحقة قد دفعت عما يقل عن نصف فترة غياب المكتب الرئيسي عن الكويت، ولم تدفع لسوى الموظفين الخمسة والعشرين الذين انضموا مجدداً إلى المكتب الرئيسي عند افتتاح مكتب دبي في نيسان/إبريل ١٩٩١.

٤٤- ويرى الفريق أن قرار الشركة عدم إنهاء خدمة موظفيها الذين لم ينضموا إليها بعد نقل مكتبها مؤقتاً إلى لندن (وهو ما يقول العراق إنه كان ينبغي لها أن تفعله) هو قرار خدم أغراضها التجارية المشروعة على الأجل الطويل. فما كان للشركة أن تعلم كم كانت ستدوم الأعمال العدائية عندما نقلت مكتبها إلى لندن. ويقبل الفريق أن الشركة كانت تعتزم دوماً استئناف أعمالها التجارية بكامل نطاقها في الكويت عند عودة الأوضاع إلى طبيعتها، وأنها تعتقد أنها ستحتاج إلى خدمات جهازها الاعتيادي من موظفيها المتبقين حالما يتاح لها العودة إلى الكويت. فتسريح موظفيها الدائمين، ثم محاولة توظيفهم مجدداً بعد ذلك، هو أمر كان سيعمل على تعقيد تلك الأغراض التجارية. وعلاوة على ذلك، ففي حال ما إذا كانت قد قررت الشركة، حين انتقالها إلى لندن، تسريح موظفيها الذين لم تنقلهم، لكان يحق لأولئك الموظفين أنفسهم مطالبة العراق بتعويضهم عما خسروه من أجور نتيجة لتسريحهم.

٤٥- ويخلص الفريق إلى أن الموظفين الذين لم ينقلوا كانوا غير قادرين على أداء وظائفهم للشركة أثناء الفترة موضوع البحث كنتيجة مباشرة لغزو العراق واحتلاله الكويت. وكان الفريق قد خلص سابقاً إلى أنه، عندما يواصل صاحب العمل دفع مرتبات موظفين غير منتجين، يجوز تعويضه عن تلك المرتبات نظراً لعدم قدرة أولئك الموظفين على تأدية

خدمـــات لصـــاحب العمل. وكان الفريق قد خلص أيضا إلى أنه يحق لصاحب العمل الحصول على تعويض شريطة ألا يتجاوز المبالغ التي كان يجوز لموظفيه أنفسهم أن يطالبوا بتعويضهم عنها[٤] غير أنه، لدى تدقيق الفريق مجدداً في المطالبات الفـــردية، تَبَيَّن له أن سبعة من الموظفين الذين دفعت لهم الشركة مرتبات مستحقة لهم قد قدموا أيضا مطالبات فردية إلى اللجـــنة بتعويضهم عن مرتبات لم يتقاضوها، ودُفع لهم عنها مبلغ تراكمي قدره ١١٢١١٨ دولاراً. وإضافة إلى ذلك، لم تقـــدم الشـــركة مســـتندات كافية تثبت قيامها فعلاً بدفع ما ادعت دفعه من مبالغ. وعليه، يوصي الفريق بعدم دفع أي تعويض عن هذا العنصر من المطالبة.

٤٦- وكذلك، كان الفريق قد خلص سابقاً إلى أن ما دفعه أصحاب العمل الكويتيون طوعاً من مبالغ لأُسَر موظفيهم الذيـــن أخذتهم القوات العراقية رهائن هي مبالغ واجبة التعويض. ويرى الفريق أن القوات العراقية قد قامت فعلاً باعتقال الموظفـــين الســـتة الذين تقاضت أسرهم مبالغ من الشركة. غير أن الفريق قد اكتشف، لدى تدقيقه مجدداً في المطالبات الفـــردية، أن اثنين من هؤلاء الموظفين، الذين كانت الشركة قد دفعت شهرياً مبالغ لأسرهم أثناء فترة أسرهم، قد قدموا مطالـــبات مماثلـــة إلى اللجنة، وتقاضوا منها ما مجموعه ١٥٠ ٢٢ دولاراً تعويضاً لهم عن احتجازهم غير المشروع لدى القوات العراقية. وفيما يتعلق بالمطالبات المتبقية، لم تقدم الشركة مستندات كافية تثبت قيامها فعلاً بدفع المبالغ التي زعمت أنها دفعتها للرهائن. وعليه، لا يوصي الفريق بدفع أي تعويض بشأن هذا العنصر من المطالبة.

٤٧- إن الموظفين الستة الذين دفعت لهم الشركة بدلات احتياطية لم يتقاضوا مرتباتهم بعد ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠. وينوه الفريق أن مبالغ الـ ٠٠٠ ٢ دولار التي دفعتها الشركة شهرياً لكل من أولئك الموظفين قد صنفت في فئة "تعويضات حوافـــز" (وليس أجوراً)، وكان الغرض منها استدراج عدد محدود من موظفيها الأساسيين إلى العودة إلى خدمة الشركة حال استئناف أعمالها الاعتيادية. وتَثَبَّتَ الفريق من أن مبلغ الـ ٠٠٠ ٢ دولار الذي دفع شهرياً لكل موظف يقل بدرجة لا يســـتهان بها عن مستويات المرتبات التي كانت تدفع عادة لهؤلاء الموظفين الستة، ولم يقدم أي من الموظفين المذكورين مطالـــبات شخصية بتعويضهم عن عدم تقاضيهم أجورهم العادية من الشركة. ويخلص الفريق إلى أنه، في هذه الظروف، ينـــبغي النظر في دفع هذه المبالغ بوصفها مكافئةً للأجور غير المدفوعة، حيث إن الموظفين لم يتقاضوا أية مبالغ أخرى من الشـــركة أثناء فترة دفعها هذه المبالغ لهم، ولم يكن بوسعهم تأدية أية خدمات لها لقاء هذه المبالغ؛ وكان هذا كله نتيجة مباشرة لغزو العراق واحتلاله الكويت. غير أن الشركة لم تقدم مستندات كافية إثباتاً لقيامها فعلاً بدفع المبالغ التي تدعي دفعها كبدلات احتياطية. وعليه، يوصي الفريق بعدم دفع أي تعويض للشركة عن مدفوعات أو إعانات مقدمة للغير.

(ب) ممتلكات مادية أخرى - ٤٣١ ٢٠٦ دولاراً

٤٨- قدمـــت الشركة إفادات أدلى بها موظفوها حددوا فيها الأشياء التي ادعت أنها أُعطبت أو أُتلفت. وعلاوة على ذلـــك، تمكـــن الفـــريق من إثبات أن تلك الأشياء مدونة في سجل الأصول الثابتة للشركة. ويخلص الفريق إلى أن هذه الخسارة قد حدثت كنتيجة مباشرة لغزو العراق واحتلاله الكويت. وتقيِّم الشركة خسارتها من الممتلكات المادية بالقيمة الدفترية الصافية لتلك الأصول. ويلاحظ الفريق أن القيم المتبقية للأصول التي لحقت بها أضرار كانت متدنية إلى درجة أن كلفـــة إصلاحها لم يكن لها ما يبررها، وأنه، فيما يتعلق بخسائر التجهيزات التي كانت موجودة في مساكن الموظفين، لم يســـتعاض عـــن الأصول المعطوبة أو التالفة. ويلاحظ الفريق كذلك أن الشركة قد خصمت من مطالبتها الإيرادات التي

حصَّلتها من مبيع الأصول المعطوبة. والقيم المدَوَّنة لهذه الأشياء في سجل الأصول الثابتة، في تاريخ ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠، متطابقة مع المبالغ المطالب بها. كما يلاحظ الفريق أن المكافئ الدولاري للمبلغ الذي شطبته الشركة من سجل أصولها الثابتة عن هذه الخسارة، وهو ٨٥٦ ٧٧ ديناراً كويتياً، يتجاوز في الواقع المبلغ الذي تطالب به. وعليه، يوصي الفريق بدفع كامل المبلغ المطالب به عن ممتلكات مادية أخرى، وهو ٤٣١ ٢٠٦ دولاراً، على أن يُخصَم من الإيرادات الاستثنائية، على النحو المشروح أدناه الفرع دال أدناه.

(ج) مصروفات أخرى (نثرية للمكتب الرئيسي) - ٧٣٠ ٧٨٤ ٢ دولاراً

٤٩- يقبل الفريق حجة الشركة أنه كان المستحيل عليها مواصلة أعمال مكتبها الرئيسي في الكويت بعد ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠، ويخلص إلى أن محاولة الشركة تصريف أعمالها مؤقتاً من الخارج هو تَصَرُّف معقول إزاء غزو العراق واحتلاله الكويت. ويقبل الفريق كذلك السبب الذي قررت الشركة بناء عليه اختيار لندن مقراً مؤقتاً لها، نظراً لأن المدينة المذكورة هي أحد مراكز صناعة النفط ولأن مؤسسة البترول الكويتية KPC وغيرها من الشركات التابعة للشركة لديها مكاتب هناك. وعليه، يخلص الفريق إلى أن ما تكبدته الشركة من مصروفات في نقل مكتبها إلى لندن هي مصروفات واجبة التعويض من حيث المبدأ، رهناً بنظر الفريق في ما إذا كانت المصروفات المطالب بتعويضها معقولة.

٥٠- ويجادل العراق بأن عملية الانتقال الثانية للمكتب الرئيسي من لندن إلى دبي كانت غير ضرورية وأفضت إلى مضاعفة المصروفات، الأمر الذي يمكن تجنبه. وعلاوة على ذلك، كان ينبغي للشركة أن تعيد عملياتها إلى الكويت قبل تموز/يوليه ١٩٩٢. ومع أن مطالبة الشركة تشمل مصروفات الانتقال التي تكبدتها الشركة عام ١٩٩١ فيما يتعلق بعملية الانتقال الثانية، ومقدارها ٠٠٠ ٥٥٧ دولار، يلاحظ الفريق أن الشركة ما كانت ستتكبد جزءاً من هذه المصروفات لو كان المكتب قد بقي في لندن طيلة فترة الانتقال. ويخلص الفريق كذلك إلى أنه ما كان بوسع المكتب الرئيسي، بشكل معقول، أن يستأنف أعماله في الكويت قبل تموز/يوليه ١٩٩٢، وذلك للأسباب التي أوردتها الشركة في الفقرة ٢٨ أعلاه.

٥١- إن تكاليف النقل التي تطالب الشركة بتعويضها إياها، والبالغة ٧٣٠ ٣٠٥ ١ دولاراً، تتصل بانتقالها إلى ثلاثة بلدان مختلفة، وقد تكبدتها بعملات مختلفة. وقام الفريق، استناداً إلى ما قدم إليه من أدلة مستندية، بالتحقق مما دفعته الشركة من مبالغ، وهي: ٦٤٩ ٢٧ دولاراً؛ و٠٤٤ ٧٣٦ ١من دراهم الإمارات العربية المتحدة؛ و٠٩٣ ٢٤٨ جنيهاً إسترلينياً؛ و٥٧٢ ٨٩ ديناراً كويتياً؛ ويعادل ذلك ما مجموعه ١٥٤ ٢٨٢ ١ دولاراً. ويوصي الفريق بدفع تعويض بهذا المبلغ، على أن يُخصَم من الإيرادات الاستثنائية المتأتية من مبيعات النفط، على النحو المشروح في الفرع دال أدناه. أما التسويات الموصى بإجرائها، وقيمتها ٥٧٦ ٢٣ دولاراً، فتتصل بعدم تقديم الشركة إثباتاً بأن المبالغ التي دفعتها لقاء إيجار المكتب والمرافق وما يتصل بذلك من تكاليف في لندن ودبي قد تجاوزت تماماً مبلغ كلفتها الطبيعية؛ كما تعزى إلى عدم تقديم الشركة أدلة مستندية كافية إثباتاً لإنفاقها مبالغ معينة تطالب بتعويضها.

٥٢- كما تطالب الشركة بمبلغ ٠٠٠ ٠١٥ ١ دولار تعويضاً لها عما تدعي أنها تكبدته من تكاليف إضافية مباشرة وغير مباشرة للموظفين نتيجة لانتقال مكتبها الرئيسي. وتَبيَّن للفريق أن الشركة قد دفعت لموظفيها في الكويت ما مجموعة ٥٢٣ ٥٣ دولاراً كبدلات تعليم في عام ١٩٨٩، وهو مبلغ يتجاوز ما تطالب به الشركة عن بدلات التعليم التي

دفعـــتها لموظفيها أثناء تواجدهم في المملكة المتحدة، التي بلغت ٠٠٠ ٤٩ دولار. وعليه، يخلص الفريق إلى أن الشركة لم تثبت أن المبلغ الذي تطالب به يتجاوز مستوى مصروفاتها الاعتيادية، وهو لا يوصي بدفع أي تعويض عن عنصر المطالبة هـــذا. وتَبـــيَّن للفريق أن الشركة قد دفعت بدلات سكن لموظفيها في الكويت بما مجموعه ٥٥٨ ٧١٠ دولاراً في عـــام ١٩٨٩، وهو مبلغ يتجاوز ما تطالب به الشركة عن بدلات السكن التي دفعتها لموظفيها أثناء تواجدهم في لندن، وقدره ٠٠٠ ٦٧٨ دولار. وعليه، يخلص الفريق إلى أن الشركة لم تثبت أن هذه الفئة من المصروفات قد ازدادت نتيجة لانتقال المكتـــب، وهو لا يوصي بدفع أي تعويض عن هذا العنصر من المطالبة. وعلاوة على ذلك، يوصي الفريق بعدم دفع أي تعويـــض بشـــأن مطالبة الشركة بمبلغ ٠٠٠ ١٨٣ دولار تعويضاً لها عن مبالغ دفعتها لعاملين مؤقتين في دبي، لأن كلفة العـــاملين المؤقـــتين كان ينبغي خصمها مما تم توفيره من تكاليف فيما يتعلق بالعمال الذين استعيض عنهم بهم. وأخيراً، يوصي الفريق بعدم دفع أي تعويض فيما يتعلق بكامل المبلغ الذي تطالب الشركة بتعويضها إياه بدعوى أنها دفعته لثلاثة من كبار موظفيها التنفيذيين عن "بدلات معيشة"، وقدره ٠٠٠ ١٠٥ دولار، حيث إنها لم تثبت أن دفع هذه المبالغ كان ضـــرورياً لاستدراج هؤلاء الموظفين التنفيذيين إلى الانتقال إلى لندن ودبي؛ ومن ثم، يرى الفريق أن هذه المصروفات غير مباشرة. ومع مراعاة تلك التسويات، يوصي الفريق بعدم دفع أي تعويض عن مبلغ ٠٠٠ ٠١٥ ١ دولار الذي تطالب به الشركة تعويضاً لها عن مصروفات إضافية بشأن العاملين في المكتب الرئيسي أثناء تواجده في الخارج.

٥٣- ويوصـــي الفـــريق بعدم قبول النظر في كامل المطالبة التي قدمتها الشركة بتعويضها عن تكاليف الاستعاضة عن موظفـــين، ومقدارها ٠٠٠ ١٣٥ دولار، لعدم تقديم الشركة أية مستندات مؤيدة لهذه المبالغ المزعومة. كما أن الشركة كانت تتكبد عادة هذه الأنواع من المصروفات لدى استئجار موظفيها من الخارج، ولم تثبت أن كلفة استئجار موظفين بعد عودتها إلى الكويت قد تجاوزت ما كانت ستتكبده من مصروفات اعتيادية لولا غزو العراق واحتلاله الكويت[٥].

٥٤- وقامـــت الشركة بموافاة الفريق بنسخ عن عقدي استئجارها مكتبين منفصلين في الكويت. كما وافته بمستندات داعمـــة تثبـــت دفعهـــا مبلغ ٨٤٧ ٨٨ ديناراً كويتياً كتكاليف استئجار المبنيين المذكورين أثناء الفترة من أيلول/سبتمبر ١٩٩١ إلى حزيران/يونيه ١٩٩٢، في وقت كانت الشركة تقوم أثناءه بتصريف أعمالها من مكاتب في الخارج (اضطراراً، للأسباب المشروحة أعلاه)، متكبدة نتيجة لذلك تكاليف إيجار إضافية في تلك المواقع الخارجية. وعليه، يخلص الفريق إلى أن ما دفعته الشركة من مبالغ لقاء استئجارها مكاتب في الكويت كان نتيجة مباشرة لغزو العراق واحتلاله الكويت، وهو يوصـــي بتعويضـــها بمبلغ ٠٠٠ ٣٠٦ دولار، على أن يُخصَم هذا المبلغ من الإيرادات الاستثنائية على النحو المشروح في الفرع دال أدناه.

٥٥- وأخـــيراً، لا يوصـــي الفـــريق بدفع أي تعويض بشأن مطالبة الشركة بمبلغ ٠٠٠ ٢٣ دولار عن مصروف عن مصـــروفات الأعمال التجارية لموظفها الذي انقطعت به السبل في تونس، حيث إنها لم تقدم تعليلاً مقنعاً لعدم تمكنها من الحـــيلولة دون تكبد تلك المصروفات بنقلها الموظف المذكور إلى لندن، حيث كان بوسعه استئناف خدماته المنتجة لصالح الشركة.

جيم - مطالبة الشركة بتعويضها عن التأخر في تنمية حقل سيدي الكيلاني - ٠٠٠ ٢٥٢ ١٠ دولار

١- الوقائع والادعاءات

٥٦- في ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠، كان لفرع الشركة في تونس KUFPEC TUNISIA حصة نسبتها ٤٥ في المائة في مشروع مشترك يتعلق بامتياز لاستكشاف النفط والغاز كانت قد منحته حكومة تونس، ويُعرف باسم تصريح شمال القيروان ("التصريح")، كما كان الفرع المذكور هو متعهد ذلك المشروع. وكانت المؤسسة التونسية للمشاريع النفطية ("المؤسسة") (L'Entreprise Tunisienne d'Activits Petrolires ("ETAP")، وهي شركة تونسية تعود ملكيتها للدولة، تشترك في تنفيذ هذا المشروع مع فرع تونس للشركة الكويتية لاستكشاف النفط في الخارج KUFPEC TUNISIA، وكانت لها النسبة المتبقية من الحصة في التصريح، أي ٥٥ في المائة.

٥٧- وقبل ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠، قام فرع تونس للشركة (KUFPEC TUNISIA) باكتشاف هام في حقل سيدي الكيلاني أثناء أعمال حفر البئر الثالث لاستكشاف النفط بمقتضى التصريح الممنوح له. وتقول الشركة إن حالة عملية اكتشاف حقل سيدي الكيلاني في ذلك التاريخ كانت على النحو التالي: كان فرع تونس للشركة (KUFPEC TUNISIA) والمؤسسة التونسية للمشاريع النفطية (ETAP) قد اتفقا رسمياً على العمل معاً على تنمية سيدي الكيلاني من أجل الإنتاج التجاري. وكان يجري تنفيذ الأعمال الأولية لتنمية الحقل، وكانت أعمال حفر البئر التقييمي الأولي للاكتشاف (رابع بئر حُفر بموجب التصريح)، الذي أُطلق عليه اسم بئر سيدي الكيلاني الثاني ("SLK-2")، تشارف الانتهاء. واتفقت الشركتان على وضع خطة رسمية لتنمية الحقل، وكانتا على وشك أن تقدما إلى حكومة تونس طلباً (شمل خطة تنمية الحقل) بتحويل جزء من التصريح إلى امتياز لاستغلال الحقل.

٥٨- وتفيد الشركة بأنها، قبل ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠، كانت قد شكلت في مكتبها الرئيسي فريقا لتنمية مشروع حقل سيدي الكيلاني ("فريق المشروع") قوامه ١٦ من موظفيها من ذوي المهارة في الهندسة المتصلة بخزّانات النفط وبإنتاج النفط وحفر آباره، وفي العلوم الجيولوجية وإدارة العقود وقانون العقود. وعُهد إلى فريق المشروع باتخاذ جميع القرارات الرئيسية المتصلة بتنمية حقل سيدي الكيلاني. وشرحت الشركة أن فريق المشروع لم يعد قادراً على العمل اعتباراً من ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠، عندما توقفت أعمال المكتب الرئيسي في الكويت، وأنه تعذَّر جمع أعضاء فريق المشروع مجدداً واستئناف أعماله قبل انتقال مكتب الشركة الرئيسي إلى دبي. وعلاوة على ذلك، تقول الشركة إن نصف عدد أعضاء فريق المشروع قد استقالوا من الشركة في نهاية المطاف و لم يستأنفوا قط عملهم على تنمية الحقل.

٥٩- وفي ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠، كان عدد موظفي فرع تونس للشركة KUFPEC TUNISIA يبلغ ٢٨ موظفاً، جميعهم منتدبون إلى مكتب الشركة في تونس. وتقول الشركة إن عمل فرعها في تونس "لم يكن يُعنى سوى بتقييم حقل سيدي الكيلاني وتنميته". وعلى الرغم من تركيز أعمال فرع تونس على ذلك الحقل، تقول الشركة إن فرع تونس كان يفتقر إلى الخبرة الفنية اللازمة للمضي قدماً في أعمال التنمية دون مساعدة فريق المشروع. كما تقول إن فرع تونس كان يفتقر إلى الموارد المالية اللازمة لتحمل نفقات التنمية، وإنه كان يعتمد عليها في تزويدها بكل ما تحتاج إليه من رأسمال

لدفع هذه التكاليف. وتقول إنها، لدى صدور اللوائح الناظمة لوضع الحظر التجاري موضع التنفيذ عملاً بقرار مجلس الأمن ٦٦١ (١٩٩٠)، باتت الشركة (بوصفها شركة كويتية) عاجزة مؤقتاً عن تزويد فرع تونس بتمويل مستمر، بالطرق المصرفية الاعتيادية، من أجل تنمية الحقل.

٦٠- وتفيد الشركة بأنها، نظراً لحل فريق المشروع وعجزها مؤقتاً عن توفير التمويل، اضطُر فرع تونس إلى تعليق أعمال تنمية حقل سيدي الكيلاني في آب/أغسطس ١٩٩٠، إثر إغلاق مكتبها الرئيسي في الكويت. ورأت الشركة أن استئناف أعمال التنمية كان متعذراً حتى أيلول/سبتمبر ١٩٩١، وهي فترة دامت سنة تقريباً، حيث استؤنفت أعمال الحفر التقييمي. كما تدعي أن هذا التأخر قد أرغم فرع تونس على إعادة النظر في مضمون خطة التنمية، الأمر الذي عمل بدوره على تأخير تقديمها إلى حكومة تونس طلب تحويل التصريح إلى امتياز تعدين. وهي تقول إنه، لو لم يكن قد حدث تأخير في التنمية، لكانت قد قدمت طلب منحها الامتياز في آب/أغسطس ١٩٩٠، ولكانت موافقة الحكومة على التنمية قد صدرت قبل نهاية ذلك العام. وتقول الشركة إنه، نظراً لتأخرها في تقديم طلب منحها الامتياز، لم تصدر الحكومة موافقتها حتى كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢. وبالتالي، فهي تقول إن تأخرها في الشروع في أعمال التنمية قد أسفر عن تأخر قارب السنتين في تحويل التصريح إلى امتياز تعدين.

٦١- وتفيد الشركة أنه، نتيجة للتأخر في أعمال التنمية، تكبدت هي وفرع تونس مصروفات وخسائر إضافية من ثلاثة أنواع بلغ مجموعها ٠٠٠ ٢٥٢ ١٠ دولار. وتطالب الشركة بمبلغ ٠٠٠ ٣٥١ ٢ دولار تعويضاً لها عن مصروفات إنمائية إضافية وبمبلغ ٠٠٠ ١٧١ ١ دولار تعويضاً لها عن مصروفات إضافية متصلة بتشغيل مكتب فرع تونس. وأخيراً، تطالب الشركة بمبلغ ٠٠٠ ٧٣٠ ٦ دولار تعويضاً لها عن خسائر متصلة بتأخر دام سنة في الإيراد النقدي من الحقل.

٦٢- ويرد في الجدول ٤ أدناه موجز لجزء مطالبة الشركة المتصلة بتأخر فرع تونس في تنمية حقل سيدي الكيلاني.

الجدول ٤ - مطالبة الشركة بتعويضها عن التأخر في تنمية حقل سيدي الكيلاني
(بدولارات الولايات المتحدة)

عنصر المطالبة	مبلغ المطالبة الأصلي	مبلغ المطالبة المعدل
خسائر العقود	٠٠٠ ٧٩٩ ٢	٠٠٠ ٣٥١ ٢
- زيادة في تكاليف أجهزة الحفر	٠٠٠ ٩١٢ ١	٠٠٠ ٩١٢ ١
- تكاليف خدمات هندسية	٠٠٠ ٤٤٨	لا شيء[أ]
- زيادات في تكاليف خدمات الحفر	٠٠٠ ٢٩٩	٠٠٠ ٢٩٩
- تكاليف استئناف حفر البئر الثاني SLK-2 وتكاليف متصلة بها	٠٠٠ ١٤٠	٠٠٠ ١٤٠
تكاليف مكتب فرع تونس	٠٠٠ ١٧١ ١	٠٠٠ ١٧١ ١
أعمال تجارية أو سير التعاملات	٠٠٠ ٧٣٠ ٦	٠٠٠ ٧٣٠ ٦
المجموع	٠٠٠ ٧٠٠ ١٠	٠٠٠ ٢٥٢ ١٠

(أ) أفادت الشركة، في الردود التي قدمتها بموجب المادة ٣٤ من القواعد، أنها ترغب في سحب هذا العنصر من مطالبتها.

(أ) خسائر عقود – ٠٠٠ ٣٥١ ٢ دولار

٦٣- تفيد الشركة أن فرع تونس قد تكبد مصروفات تعاقدية إضافية مجموعها ٠٠٠ ٣٥١ ٢ دولار ما كانت ستتكبدها ما لم تضطر إلى تأخير تنمية حقل سيدي الكيلاني. وتمثل هذه المصروفات الإضافية رسوماً أعلى فرضها المتعهدون لقاء ثلاثة أنواع من الخدمات، هي: مصروفات حفر إضافية بلغت ٠٠٠ ٩١٢ ١ دولار عن حفر بئر سيدي الكيلاني الثاني وآبار تقييمية أخرى؛ ومصروفات إضافية بلغت ٠٠٠ ٢٩٩ دولار عن خدمات آبار أخرى؛ ومصروفات "مهدورة" بلغت ٠٠٠ ١٤٠ دولار عن معاودة أعمال حفر البئر الثاني.

`١` الزيادة في تكاليف حفر بئر سيدي الكيلاني الثاني SLK-2 – ٠٠٠ ٩١٢ ١ دولار

٦٤- في ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠، كانت الشركة التي تعاقد معها فرع تونس للقيام بأعمال حفر الآبار، وهي شركة Challenger International Services Limited ("Challenger") ("تشالنجر")، تعكف على حفر بئر سيدي الكيلاني الثاني بواسطة جهازها لحفر الآبار. وكان فرع تونس، بموجب العقد الذي أبرمه مع تشالنجر، قد تعهد بحفر أربعة آبار (بما فيها بئر سيدي الكيلاني الثاني)، إلا أن العقد تضمن خياراً ينص على أن بإمكان فرع تونس أن يقرر استخدام جهاز الحفر في حفر ما لا يزيد عن ثلاثة آبار إضافية (بحيث يبلغ مجموع عدد الآبار التي يمكن حفرها سبعة). وتقول الشركة إن فرع تونس كان يعتزم استخدام هذا الخيار من أجل حفر بئرين تقييمين آخرين إضافة إلى بئر استكشافي إضافي بموجب امتياز استكشاف مختلف.

٦٥- وفي ٤ آب/أغسطس ١٩٩٠، قام المدير المقيم لفرع تونس بإخطار جميع الشركات التي تعاقد معها الفرع على تنمية الحقول، بما فيها شركة تشالنجر، بأن توقف أعمالها مؤقتاً لظروف قهرية. وقامت تشالنجر، إثر تلقيها هذا الإخطار، بتعليق أعمال حفرها بئر سيدي الكيلاني الثاني، وتم بعد ذلك سد البئر على نحو يتيح إمكانية استئناف أعمال الحفر في وقت لاحق. وعند وقف أعمال الحفر، كان عمق البئر قد شارف العمق المستهدف[٦]، إلا أنه لم يتم بلوغ الطبقة المنتجة التي كان قد تم بلوغها في أعمال الحفر التي جرت سابقاً في الحقل.

٦٦- وتفيد الشركة أن فرع تونس كان ملزماً بدفع تكاليف معينة تكبدتها الشركة فيما يتصل بجهاز الحفر العائد لتشالنجر في الفترة بين تاريخ تعليق الأعمال في ٤ آب/أغسطس ١٩٩٠ وتاريخ إنهاء عقد الحفر في أيلول/سبتمبر ١٩٩٠. ودفع فرع تونس ٠٠٠ ٢٣٥ دولار لتشالنجر عن خدمات أدتها بعد تاريخ تعليق الأعمال، على الرغم من وقف جميع أعمال حفر البئر الثاني وعدم إحراز أي تقدم آخر في البئر بعد ذلك. ومن بين مصروفات أخرى، دفع فرع تونس لتشالنجر "رسوم ظروف قهرية" و"رسوم احتياطية". وذكرت الشركة أن فرع تونس لم يحصل على أية خدمات لقاء هذه الرسوم، حيث لم يحرَز أي تقدم في حفر البئر، ومن ثم، تدعي الشركة بأن هذه المصروفات كانت "مهدورة". وهي تدعي كذلك بأن فرع تونس ما كان سيتكبد هذه المصروفات الإضافية ما لم يكن مضطراً لوقف العمل مؤقتاً بعقد الحفر (وإنهائه في نهاية الأمر)، وبناءً على ذلك، فهي تدعي بأن هذه المصروفات كان سببها المباشر غزو العراق واحتلاله الكويت[٧].

٦٧- وتفيد الشركة بأنه قد تعذر على فرع تونس استئناف أعماله المتصلة بتنمية حقل سيدي الكيلاني قبل نهاية آذار/مارس ١٩٩١ وأن جهاز الحفر العائد لتشالنجر لم يعد متاحاً للاستئجار في ذلك الوقت. ونتيجة لذلك، أبرم فرع تونس عقد حفر بديلاً في أيلول/سبتمبر ١٩٩١ مع شركة Intairdrill Limited ("Intairdrill") ("إنتَيردرِلّ") من أجل إتمام برنامجه المتعلق بأعمال الحفر التقييمي. وحسبما تقتضيه الخطة الأصلية لتنمية الحقل، فإن جهاز الحفر التابع لإنتَيردرِلّ قد استُخدم بعد ذلك لحفر ثلاثة آبار تقييمة إضافية ولإتمام أعمال البئر الثاني. وتقول الشركة إنه، ما لم يكن فرع تونس قد اضطُر إلى إنهاء عقده المبرم مع شركة تشالنجر، لكان جهاز الحفر العائد للشركة المذكورة قد استُخدم لإتمام برنامج الحفر هذا ذاته. إن مجموع ما دفعه فرع تونس من رسوم وتكاليف بموجب عقد إنتَيردرِلّ لإتمام البئر الثاني وغيره من الآبار التقييمية قد تجاوز بمبلغ ٠٠٠ ٦٧٧ ١ دولار ما كان سيدفعه من رسوم بموجب عقد الحفر المبرم مع تشالنجر.

٦٨- وذكرت الشركة أن ما تكبده فرع تونس من مصروفات حفر إضافية بموجب العقد الذي أبرمه مع إنتَيردرِلّ قوامه ثلاثة مكونات. فقد دفع لإنتَيردرِلّ ٠٠٠ ٧٥٠ دولار كرسم لنقل جهاز حفرها من باكستان إلى تونس. وتشدد الشركة على أن هذا المبلغ قد دفع إضافة إلى رسم نقل كان قد دفع سابقاً لتشالنجر. وتذكر الشركة أنه ما كان سيتعين على فرع تونس أن يدفع هذا المبلغ الإضافي لو لم يكن مرغماً على إنهاء العقد الذي كان قد أبرمه مع تشالنجر، وهي تجادل بالتالي بأن هذا المصروف الإضافي كان سببه المباشر غزو العراق واحتلاله الكويت.

٦٩- ودفع فرع تونس ٠٠٠ ١٩٥ دولار لإنتَيردرِلّ كرسم إعادة شحن جهاز الحفر إثر انتهاء أعمال الحفر بواسطته. وتدعي الشركة أن هذا المبلغ هو مصروف إضافي ما كان فرع تونس سيتكبده بموجب عقد الحفر المبرم مع تشالنجر لو كان قد تسنى لفرع تونس إتمام أعمال حفر بئر سيدي الكيلاني الثاني وغيره من الآبار التي كان يجري تطويرها بواسطة جهاز الحفر العائد لتشالنجر. وتقر الشركة أن العقد المبرم مع تشالنجر كان ينص أيضاً على إمكانية دفع رسوم إعادة شحن جهاز الحفر، إلا أنها ذكرت أن فرع تونس لم يكن مطلوباً منه دفع هذا الرسم بعد إنهائه العقد في وقت مبكر، نظراً لتنازل تشالنجر عن هذا الرسم[٨]. وتدعي الشركة كذلك بأن فرع تونس ما كان سيتعين عليه دفع هذا الرسم ما لم يتم الإنهاء المبكر للعقد المبرم مع تشالنجر، حيث كان فرع تونس يعتزم ممارسة خيار تمديد العمل بأحكام العقد من أجل حفر آبار تقييمية إضافية كانت مدرجة في خطته الإنمائية الأصلية[٩].

٧٠- أما الشق الأخير من مطالبة الشركة بتعويضها عن ارتفاع تكاليف الحفر فتتصل بوجود تفاوت في رسوم الحفر التي تطالبها بها شركتا إنتَيردرِلّ وتشالنجر عن استخدام جهاز حفر كل منهما. فتدعي الشركة أن إنتَيردرِلّ قد قبضت من فرع تونس مبلغاً عما أدته لها من خدمات في إتمام حفر بئر سيدي الكيلاني الثاني وآبار إنمائية أخرى يزيد بمقدار ٠٠٠ ٧٣٢ دولار عما كانت تشالنجر ستطالب الفرع بدفعه لها عن المهمة ذاتها. وتقول الشركة إن هذا كان مصروفاً إضافياً لم يكن سينجم ما لم يضطر فرع تونس لإنهاء عقده المبرم مع تشالنجر، وكان بالتالي نتيجة مباشرة لغزو العراق واحتلاله الكويت.

`٢` الزيادات في تكاليف خدمات الحفر – ٠٠٠ ٢٩٩ دولار

٧١- كما تعين على فرع تونس، إضافة إلى إنهاء عقده المبرم مع تشالنجر بشأن أعمال حفر بئر سيدي الكيلاني الثاني، أن ينهي عقود خدمات حفر أخرى كعقود "خدمات التطيين" وعقود "تثبيت قمصان الآبار بالأسمنت". وتقول الشركة إنه، قبل أن يتسنى لها استئناف برنامج حفرها التقييمي في أيلول/سبتمبر ١٩٩١، تعيَّن على فرع تونس أن يتفاوض مجدداً على أحكام عقود خدمات الحفر الأخرى هذه، وأسفر ذلك عن أن الرسوم التي دفعت في نهاية المطاف بموجب عقود الاستبدال قد تجاوزت الرسوم التي كان سيتكبدها بموجب العقود الأصلية بما مجموعه ٠٠٠ ٢٩٩ دولار. وتدعي الشركة أن هذه الزيادات في التكاليف كانت مصروفات إضافية تكبدتها كنتيجة مباشرة لغزو العراق واحتلاله الكويت.

`٣` تكاليف استئناف أعمال حفر بئر سيدي الكيلاني الثاني وما يتصل بها من تكاليف – ٠٠٠ ١٤٠ دولار

٧٢- لم يتم إكمال أعمال حفر بئر سيدي الكيلاني الثاني بحلول إنهاء فرع تونس عقد الحفر المبرم مع تشالنجر، وتم سد البئر مؤقتاً لإتاحة إمكانية معاودة أعمال الحفر في وقت لاحق. وتذكر الشركة، أنه، عندما استؤنفت أعمال الحفر الإنمائي في أيلول/سبتمبر ١٩٩١، تم أولاً بواسطة جهاز الحفر العائد لإنتَيردرلّ حفر بئرين إنمائيين إضافيين قبل العودة إلى بئر سيدي الكيلاني الثاني. وبغية إتمام أعمال حفر البئر المذكور، تعين على إنتَيردرلّ القيام بأعمال تحضيرية معينة من أجل استئناف عمليات حفر ذلك البئر. وتصف الشركة هذه الأعمال التحضيرية بأنها تكرار لجهد متعهد الحفر السابق. وتذكر الشركة أن إنتَيردرلّ لم تصبح جاهزة لاستئناف أعمال حفر بئر سيدي الكيلاني الثاني إلا بعد إتمام هذا الجهد المتكرر، أي في المرحلة التي كانت تشالنجر قد أوقفت أعمالها عندها. وبلغ مجموع التكاليف التي دفعها فرع تونس لإنتَيردرلّ عن هذه الخدمات المتكررة ٠٠٠ ٦٠ دولار، وتدعي الشركة أن هذه كانت تكاليف إضافية عن حفر بئر سيدي الكيلاني الثاني ما كان فرع تونس سيتكبدها لولا غزو العراق واحتلاله الكويت.

٧٣- وإضافة إلى ذلك، تذكر الشركة أن فرع تونس قد تكبد ما مجموعه ٠٠٠ ٨٠ دولار كتكاليف إضافية بشأن تسويات تم التفاوض بشأنها ناجمة عن إلغاء فرع تونس عقدين أخرين متعلقين بخدمات الحفر.

(ب) تكاليف مكتب فرع تونس للشركة – ٠٠٠ ١٧١ ١ دولار

٧٤- عند غزو العراق واحتلاله الكويت، كان عدد موظفي مكتب فرع تونس ٢٨ موظفاً قوامهم رعايا تونسيون وعاملون أجانب على السواء. وذكرت الشركة في الإفادات الداعمة التي أرفقتها ببيان مطالبتها أن "عمل موظفي مكتب تونس عند الغزو كان مُنصَبّاً فقط على تقييم حقل سيدي الكيلاني المكتشَف ...". وتدعي الشركة أن مكتب فرعها في تونس بات غير منتج لجزء من فترة السنة تقريباً التي أرجئت خلالها أعمال تنمية الحقل. وهي تقول إن ما تكبده فرع تونس من مصروفات في تشغيل مكتب تونس أثناء الفترة غير المنتجة، والتي بلغت ٠٠٠ ١٧١ ١ دولا، كان بالتالي مصروفات مهدورة كنتيجة مباشرة لغزو العراق واحتلاله الكويت.

٧٥- وذكرت الشركة أن الفترة غير المنتجة لمكتب تونس قد بدأت في ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ واستمرت حتى ٣١ آذار/مارس ١٩٩١[١٠]. ويندرج في هذا المكون من المطالبة مبلغ ٠٠٠ ٩٢٥ دولار عن مرتبات ومصروفات متصلة بها

دفعهـــا فـــرع تونس لموظفيه أو لصالحهم أثناء فترة الثمانية أشهر. كما تندرج فيه مصروفات مهدورة بلغت ٠٠٠ ٩٩ دولار عـــن إيجار مكتب تونس، وعن مرافق مقامة في الرحبات، وعن إيواء الموظفين؛ و٠٠٠ ٤٩ دولار عن مصروفات بريدية وهاتفية للمكتب؛ و٠٠٠ ٩٨ دولار عن مصروفات نثرية.

(ج) أعمال تجارية أو سير التعاملات – ٠٠٠ ٧٣٠ ٦ دولار

٧٦- تطالـــب الشركة بمبلغ ٠٠٠ ٧٣٠ ٦ دولار عن خسائر ناجمة عن تأخر الإيرادات النقدية المتصلة بإنتاج ومبيع المَركّـــبات الهيدروكربونية المنتَجة في نهاية المطاف من حقل سيدي الكيلاني. وهي تدعي أن التأخر الذي قارب السنة في أعمال الحفر التقييمي في الحقل قد سبب تأخراً مساوياً في بدء أعمال الإنتاج الدائم من ذلك الحقل. وذكرت أنه، نتيجة للـــتأخر في أعمال الإنتاج الأولى من الحقل، تأخرت الإيرادات النقدية السنوية من الحقل، وتكبدت الشركة خسارة مالية نتيجة لهذا التأخر في الإيرادات.

٧٧- وتشرح الشركة أنها تعني بعبارة "الإيرادات النقدية" صافي إيرادات تشغيل الحقل أو صافي خسارة تشغيله، بدءاً مـــن سنة الإنتاج الأولي منه وانتهاءً بسنة إتمام الإنتاج. وتُعَرِّف الشركة الإيراد النقدي في كل سنة من حياة الحقل بأنه صـــافي الإيرادات (بعد خصم العائدات والضرائب) المتحصلة من مبيع الإنتاج من الحقل مطروحاً منها تكاليف التشغيل المتكبدة في الإنتاج (بما في ذلك الإنفاق الرأسمالي على كلفة التنمية).

٧٨- وتدعـــي الشركة أن غزو العراق واحتلاله الكويت قد أخر إتمام أعمال التنمية مدة سنتين تقريباً، ويعزى ذلك جزئـــياً إلى تأخر أعمال الحفر التقييمي، لكنه يعزى أيضاً إلى ما أجرته من تغييرات في خطة التنمية بعد ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠. ومـــع ذلك، فإن تحليلها لتأخر الإيرادات النقدية يستند إلى تأخر دام اثني عشر شهراً في بدء أعمال الإنتاج من حقل سيدي الكيلاني.

٧٩- وتســـتند الشركة في مطالبتها إلى الفرق في صافي القيمة الراهنة لحالتين افتراضيتين من حالات تقدير الإيرادات النقدية. ففي الحالة الأولى، وهي حالة "عدم الغزو"[١١]، حسبت الشركة صافي الإيرادات النقدية السنوية من حقل سيدي الكـــيلاني التي تدعي أنها كانت ستحصِّلها ما لم يحدث تأخر في أعمال تنمية الحقل وإذا كان الإنتاج الأول من الحقل قد بدأ في تموز/يوليه ١٩٩٠. وفي الحالة الثانية، وهي حالة "الغزو"، أو الحالة الفعلية، قدرت الشركة أيضاً الإيرادات النقدية السنوية التي كانت ستحقَّق من الحقل بدءاً من تموز/يوليه ١٩٩٢، وهو التاريخ الذي بدأ فيه فعلاً الإنتاج الدائم للحقل. وتقدر الشركة أن إنتاج حقل سيدي الكيلاني كان سينتهي في عام ١٩٩٩ في حالة عدم الغزو، قبل سنة من تقديرها أنه ســـيحدث في حالة الغزو[١٢]. وهي تستخدم بصفة جوهرية التقدير الإنتاجي ذاته لفترة التسع سنوات وتقدم افتراضات وقائعية مشتركة أخرى في كلا الحالتين الافتراضيتين[١٣].

٨٠- وتذكـــر الشركة أن حساباتها للإيرادات النقدية لا تتصل سوى بحصتها في ملكية حقل سيدي الكيلاني التي تبلغ ٤٥ في المائـــة، وأنها لا تتصل باستحقاق المؤسسة التونسية للمشاريع النفطية ETAP، ونسبتها ٥٥ في المائة من الإيرادات الـــنقدية المتأتية من الحقل. كما تقول إن صافي القيمة الراهنة في عام ١٩٩٢[١٤] للإيرادات النقدية مستقبلاً من الحقل التي كانت ستتأتى لو لم يحدث غزو واحتلال للكويت (ولو لم تتأخر أعمال التنمية)، كانت ستبلغ ٠٠٠ ٤١٠ ١٢ دولار.

وصـــافي القيمة الراهنة في عام ١٩٩٢ للإيرادات النقدية بعد تأخر مدته سنة في الإنتاج الأول من سيدي الكيلاني بسبب غزو الكويت واحتلاله، حسبما قدرته الشركة، هو ٠٠٠ ٦٨٠ ٥ دولار. والفرق بين المبلغين هو ٠٠٠ ٧٣٠ ٦ دولار، وهو المبلغ المطالب به في إطار هذه الفئة من الخسارة[١٥].

٢- رد العراق

٨١- فـــيما يتعلق بمطالبة الشركة بتعويضها عن مصروفات وخسائر إضافية تكبدتها نتيجة لتأخر فرع تونس في تنمية حقل سيدي الكيلاني، يذكر العراق ما يلي:

(أ) التكالـــيف والمصـــروفات الإضافية التي تطالب بها الشركة كانت نتيجة لعمليات جرت خارج منطقة الاعتداءات. ونظراً لتكبد هذه التكاليف والمصروفات في موقع بعيد جغرافياً، فهي لم تكن خسائر مباشرة.

(ب) أنجزت الخطة الأصلية لتنمية حقل سيدي الكيلاني قبل ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠؛ وعليه، فإن الأحداث التي جرت في ذلك التاريخ كان ينبغي ألا تحمل فرع تونس على تأخير عرضه الخطة الإنمائية الأصلية على حكومة تونس كجزء من طلبه المقدم للحصول على امتياز تعدين. وفي تلك الحالة، ما كان سيحدث تأخر في أعمال التنمية.

(ج) قـــرر فـــرع تونـــس إنهاء عقد الحفر المبرم مع تشالنجر، وهو قرار كان مستقلاً عن أحداث ٢ آب/أغســـطس ١٩٩٠ وغـــير متصل بها مباشرة. وعليه، فإن أي ارتفاع كان قد حدث في مصروفات الحفر التي تم تكبدها بموجب العقد البديل الذي أبرم مع إنتَيردرِلّ لم تكن خسائر مباشرة.

(د) إن فـــرع تونس، بتأخيره أعمال حفره التقييمي، قد أرجأ تكبد الجزء الرئيسي من مصروفات التنمية، وهو أمر ينبغي اعتباره توفيراً في الكلفة. وعلاوة على ذلك، فإن التأخر في التنمية ربما كان قد عمل على تخفيض مجموع مصـــروفات فـــرع تونـــس، نتـــيجة لوفـــورات الكلفة الناجمة عن التغيرات التي أجرتها الشركة في خطة التنمية بعد ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠.

(هـ) كانـــت الخطة الإنمائية الأصلية تقوم على افتراض أن بئر سيدي الكيلاني الثاني كان من شأنه أن يكون بئراً تقييمياً ناجحاً، عندما كانت تشالنجر تتولى حفره. وقد ثبت ذلك فعلاً، حيث إن التشكيل الجيولوجي المستهدف لم يعـــثر علـــيه قـــط، حتى بعد أن تولت إنتَيردرِلّ مواصلة حفره وتعميقه. وعليه، فحتى في حال عدم إنهاء العقد المبرم مع تشـــالنجر، كانت أعمال تنمية البئر ستتأخر نتيجة للتغيرات التي كان سيتم إجراؤها في برنامج الحفر عقب إتمام تشالنجر أعمال حفر البئر إلى أن بلغت العمق المستهدَف دون العثور على الطبقة الإنتاجية التي كان يجري السعي إلى بلوغها.

(و) إن الطـــبقة الإنتاجـــية التي كان يسعى فرع تونس إلى الوصول إليها في البئر الثاني كانت تحت العمق المســـتهدَف الأصـــلي. ولم يُـــتَّخذ قرار تعميق البئر إلى تحت ذلك العمق إلا بعد العثور على الطبقات الإنتاجية في البئر التقيـــيمي الثالث، الذي حفر بعد ذلك بواسطة جهاز الحفر العائد لإنتَيردرِلّ. ونظراً لذلك، فحتى في حال عدم إنهاء عقد تشالنجر وفي حال حفر البئر الثاني حتى بلوغ العمق المستهدَف بواسطة جهاز حفر تشالنجر، فإن قرار تعليق أعمال حفر البـــئر الثاني كان سيتخذ مع ذلك عند بلوغ العمق المستهدَف دون العثور على الطبقة المنتِجة. وبعد ذلك، كان جهاز

الحفـــر الـــتابع لتشالنجر سينقل إلى أماكن أخرى لحفر آبار تقييمية أخرى، كالبئر الثالث. وفقط بعد العثور على الطبقة الإنتاجـــية في أحـــد الآبار التقييمية التي حفرت بعد ذلك، كان جهاز حفر تشالنجر سيعاد إلى البئر الثاني لتعميقه إلى ما يتجاوز العمق المستهدَف الأصلي (وهو ما تم فعله في نهاية المطاف بواسطة جهاز حفر إنتَيردرِلّ). ومن ثم، فإن التكاليف الإضـــافية لاستئناف أعمال حفر البئر الثاني كان سيتم تكبدها حتى في حال عدم إنهاء العقد المبرم مع تشالنجر، وبالتالي، فإن هذه التكاليف لم تكن خسائر مباشرة.

(ز) نتـــيجة لقـــرار المؤسســـة التونسية للمشاريع النفطية ETAP أن تشارك في امتياز تعدين حقل سيدي الكيلاني، سددت المؤسسة المذكورة لفرع تونس جزءاً من مصروفات التنمية الإضافية التي يطالب بها.

(ح) إن مجموع مصروفات الحفر التي كان فرع تونس سيتكبدها بموجب العقد المبرم مع تشالنجر لو لم يتم إنهاء العمل به في وقت مبكر هو مبلغ لا يمكن تحديده بأية درجة من الدقة. وعليه، فإن التكاليف التقديرية لاستخدام حفر تشـــالنجر بـــلا انقطـــاع لا تشكل أساساً معقولاً للمقارنة مع التكاليف التي تكبدها الفرع فعلاً بموجب العقد المبرم مع إنتَردرِلّ.

(ط) مـــن المحتمل أن ما تكبده فرع تونس من مصروفات بموجب عقود الخدمات كانت ستتصاعد على مر الزمن، حتى في حال عدم إنهاء تلك العقود. وعليه، فليس ثمة أساس معقول لمطالبة الشركة بتعويضها عن تكاليف إضافية بموجب العقود البديلة عقب إنهاء العقود الأولى.

(ي) إن التكاليف التي تطالب الشركة بتعويضها إياها فيما يتعلق بمصروفات تشغيل مكتب فرع تونس لفترة ثمانية أشهر لم تكن "مهدورة" كنتيجة مباشرة لأحداث ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠. فكان بوسع مكتب تونس القيام بأعمال أخرى غير متصلة بمشروع سيدي الكيلاني.

(ك) إن الافتراضـــات والتنـــبؤات المستخدمة في تحليل الشركة للإيرادات النقدية غير موثوقة، وباستخدام افتراضـــات معقولة أخرى فيما يتعلق بإنتاج الحقل مستقبلاً، يمكن المجادلة بأن أرباح الشركة من الحقل قد ازدادت نتيجة لـــتأخر الإنتاج مدة سنة. وعلاوة على ذلك، ونظراً لأن الإنتاج من الحقل لم يبدأ في ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠، فلم يكن يوجد سجل لإنتاج الحقل سابقاً يمكن الاعتماد عليه في إجراء اسقاطات للإيرادات النقدية مستقبلاً.

(ل) وأخـــيراً، يجادل العراق بأن الشركة قد شهدت زيادة في أرباح إنتاجها عالمياً في مناطق خارج تونس، نتـــيجة للـــزيادة في أسعار النفط العالمية عقب أحداث ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠، وهو يقول إن هذه الأرباح الإضافية قد ازدادت كنتيجة مباشرة لتلك الأحداث، وينبغي بالتالي خصمها من المبلغ الإجمالي الذي تطالب به الشركة.

٣- التحليل والتقييم

(أ) خسائر عقود - ٠٠٠ ٣٥١ ٢ دولار

٨٢- يخلص الفريق إلى أن الشركة قد أثبتت أنه لم يكن بالإمكان المضي قدماً في تنمية حقل سيدي الكيلاني خلال فترة أعقبت غزو العراق واحتلاله الكويت نظراً لعجز الشركة مؤقتاً عن توفير تمويل إنمائي لفرع تونس بالطرق المصرفية الاعتيادية. وعلى النحو المشروح في الفقرة ٩٢ أدناه، فقد استعادت الشركة قدرتها على تحويل أموال إلى فرع تونس في غضون ستة أسابيع تقريباً من ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠. غير أن من الجدير بالذكر أن استئناف عمليات التحويل النقدي أول مرة قد جرى بعد عدة أيام من إنهاء فرع تونس عقد الحفر المبرم مع تشالنجر.

`١` الزيادة في تكاليف حفر بئر سيدي الكيلاني الثاني - ٠٠٠ ٩١٢ ١ دولار

٨٣- يخلص الفريق إلى أنه، نظراً لاعتماد فرع تونس على شركته الأم، وهي الشركة الكويتية لاستكشاف النفط في الخارج، من أجل الدعم التشغيلي، ونظراً لعدم اليقين بشأن ما إذا ستكون الشركة قادرة على مواصلة تمويل الفرع من أجل تنمية حقل سيدي الكيلاني عقب إغلاق المكتب الرئيسي في الكويت، ولما يترتب على إبرام عقد حفر بديل من تكاليف "واجبة التسديد مسبقاً"، فقد تصرَّف المدير التنفيذي لفرع تونس تصرفاً معقولاً عندما أوعز لشركة الحفر التي تعاقد معها، وهي تشالنجر، أن توقف مؤقتاً أعمال حفر بئر سيدي الكيلاني الثاني لفترة ستة أسابيع تقريباً فور غزو العراق واحتلاله الكويت. ويلاحظ الفريق كذلك أن ما تكبده فرع تونس أثناء هذه الفترة من تكاليف متصلة بظروف احتياطية وظروف قهرية كانت تكاليف مهدورة، كنتيجة مباشرة لغزو العراق واحتلاله الكويت. غير أن الفريق يوصي بإجراء تسوية طفيفة بمقدار ١٤٠ دولاراً في مبلغ ٠٠٠ ٢٣٥ دولار الذي تطالب الشركة به عن هذه الأعباء، نظراً لعدم تقديمها أدلة كافية على ما ادعته من تكاليف.

٨٤- ودرس الفريق عقد الحفر المبرم مع تشالنجر، وهو مقتنع بأن متعهد الحفر ما كان سيحق له زيادة رسومه اليومية لدى قيام فرع تونس بحفر آبار إنمائية إضافية في حقل سيدي الكيلاني بعد الفروغ من حفر البئر الثاني فيه. ودرس الفريق كذلك الخطة الأصلية لتنمية الحقل وتثبَّت من أن خطة الحفر الأصلية التي وضعها الفرع كانت تنص على حفر آبار تقييمة وإنمائية إضافية. وقد تم في نهاية المطاف حفر ما يزيد عن أربعة آبار أثناء أعمال تقييم الحقل وتنميته. ونظراً لأن رسوم استخدام جهاز الحفر لدى تشالنجر هي أدنى منها لدى إنتَيردرِلّ، ونظراً لما كان سيترتب على تهيئة جهاز حفر جديد من تكاليف إضافية، يقبل الفريق حجة فرع تونس بأنه، في سياق التعاملات الاعتيادية، كان سيمارس خياره في تمديد العمل بالعقد الذي أبرمه مع تشالنجر بحفر آبار تقييمة إضافية، وأنه، لو كان قد فعل ذلك، لكان قد تجنّب الالتزام بدفع رسم إعادة شحن جهاز الحفر لتشالنجر. وعليه، يخلص الفريق إلى أن المبلغ الذي دفعه الفرع لإنتَيردرِلّ عن إعادة شحن جهازه، وهو ٠٠٠ ١٩٥ دولار، كان مصروفاً إضافياً ما كان سيتكبده ما لم يكن مضطراً إلى إنهاء عقد الحفر الذي كان قد أبرمه مع تشالنجر. وكذلك، فنظراً لأن الفرع كان قد دفع رسم تهيئة لتشالنجر، يخلص الفريق إلى أن من الواضح أن رسم التهيئة الثاني الذي دفعه الفرع لإنتَيردرِلّ، وهو ٠٠٠ ٧٥٠ دولار، كان مصروفاً إضافياً تكبده الفرع نتيجة لإنهائه العقد المبرم مع تشالنجر.

٨٥- وتحقق الفريق كذلك من التفاوت في الرسوم اليومية بين جهازي الحفر؛ وللأسباب المبينة أعلاه، فهو مقتنع بأنه، لو لم يتم وقف العمل بواسطة جهاز تشالنجر، لكان فرع تونس قد استخدمه في حفر الآبار الأربعة ذاتها التي حُفرت في نهاية المطاف بواسطة جهاز إنتَيردرِلّ. وعليه، يخلص الفريق إلى أن فرع تونس قد تكبد تكاليف حفر إضافية بما مجموعه ٠٠٠ ٧٣٢ دولار.

٨٦- ويخلص الفريق إلى أن فرع تونس قد تكبّد تكاليف حفر إضافية ورسوماً إضافية لتهيئة جهازي الحفر وإعادة شحنهما بما مجموعه ٨٦٠ ٩١١ ١ دولاراً، قُيِّدت على حسابه المشترك[١٦] غير أنه، بعد أن قدم الفرع مطالبته، سدّدت له المؤسسة التونسية للمشاريع النفطية ETAP مبلغ ٠٠٠ ٩١٢ ١ دولار، كجزء من المبلغ الذي تطالب الشركة الكويتية لاستكشاف النفط في الخارج KUFPEC ("الشركة") بتعويضها إياه عمّا تكبدته من مصاريف حفر إضافية. وعليه، فإن المبلغ الواجب دفعه للشركة ينبغي تخفيضه بمقدار المبلغ المذكور[١٧]. ونظراً لأن الشركة لم تقدم تفصيلاً للمبلغ الذي دفعته المؤسسة التونسية للمشاريع النفطية (على الرغم من طلب الفريق إليها أن تفعل ذلك)، يوصي الفريق بتخفيض المبلغ المطالَب به عن هذا العنصر بنسبة ٥٥ في المائة، أي بمبلغ ٥٢٣ ٠٥١ ١ دولاراً. ويرى الفريق أن هذا التعويض سيمثل أقصى مبلغ كان سيستحق لفرع تونس على المؤسسة نتيجة لحصته المشتركة غير المجزَّأة في امتياز التعدين. ومن ثم، يوصي الفريق بدفع تعويض بمبلغ ٣٣٧ ٨٦٠ دولاراً عن مطالبة الشركة بتعويضها عن الزيادة في مصروفات الحفر، على أن يُخصَم هذا المبلغ من الإيرادات الاستثنائية، حسبما يرد شرحه في الفرع دال أدناه.

`٢` الزيادات في تكاليف خدمات الحفر - ٠٠٠ ٢٩٩ دولار

٨٧- درس الفريق ما ألغاه فرع تونس أيضاً من عقود خدمات حفر أصلية، بالتزامن مع إنهاء العمل بعقد الحفر المبرم مع تشالنجر، وتثبّت الفريق من أن رسوم العقود كانت ثابتة وأن الجهات التي تم التعاقد معها لم يكن يحق لها زيادة رسومها أثناء أعمال حفر الآبار الإنمائية الثلاثة التالية لحفر بئر سيدي الكيلاني الثاني. إما إنهاء فرع تونس العمل بتلك العقود، وتفاوضه مجدداً بعد ذلك على إبرام عقود بديلة مع متعهدي الخدمات أنفسهم، قد أسفرا عن زيادة في رسوم الخدمات. وللأسباب المبينة في الفقرات السابقة، يرى الفريق أن فرع تونس قد أنهى العمل بتلك العقود كنتيجة مباشرة لأحداث ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ غير أن الفريق يجد أن الشركة قد قدمت أدلة لا تؤيد سوى ٥٦٨ ١٨٥ دولاراً من المبلغ الذي تطالب به عن هذه المصروفات الإضافية، وهو ٠٠٠ ٢٩٩ دولار. وعلاوة على ذلك، فإن فرع تونس، على غرار مطالبته بتعويضه عن تكاليف الحفر الإضافية، قد تكبّد هذه التكاليف الإضافية المتصلة بمتعهدي الخدمات من الحساب المشترك. ولاحقاً لتقديم هذه المطالبة، سدّدت المؤسسة التونسية للمشاريع النفطية ETAP دفعة جزئية لفرع تونس عن مصروفات الحساب المشترك المتصلة بعقود خدمات الحفر. ولم تبلِّغ الشركة الفريق بالمبلغ المحدد الذي تلقته من المؤسسة بشأن هذا العنصر من المطالبة. وعليه، يوصي الفريق بتخفيض المبلغ الذي تم التحقق منه، وهو ٥٦٨ ١٨٥ دولاراً، بمقدار ٠٦٢ ١٠٢ دولاراً (استناداً إلى الحصة غير المجزأة للمؤسسة في امتياز التعدين، وقدرها ٥٥ في المائة) ويوصي بدفع تعويض بمبلغ ٥٠٦ ٨٣ دولارات عن هذا العنصر من المطالبة، على أن يُخصَم من الإيرادات الاستثنائية، حسبما يرد شرحه في الفرع دال أدناه.

`٣` تكاليف استئناف أعمال حفر بئر سيدي الكيلاني الثاني وما يتصل بها من تكاليف- ٠٠٠ ١٤٠ دولار

٨٨- يقبل الفريق حجة العراق فيما يتعلق بالقرارات التي كان من المحتمل أن يتخذها فرع تونس بشأن بئر سيدي الكيلاني الثاني ما لم يتم إنهاء العمل بالعقد المبرم من تشالنجر. فالطبقة المنتجة التي كان يجري السعي إلى اكتشافها لم يتم العثور عليها عندما بلغ جهاز الحفر التابع لإنتَيردرلّ العمق المستهدف الأصلي في البئر المذكور؛ ولكن أعمال الحفر استمرت وازدادت عمقاً، استناداً إلى معلومات جيولوجية تم الحصول عليها من خلال البئر التقييمي الثاني. هذه المعلومات لم تكن ستتاح لفرع تونس ما لم يواصل جهاز تشالنجر الحفر إلى العمق المستهدَف. وعليه، يبدو من المحتمل أن جهاز تشالنجر كان سينتقل إلى بئر سيدي الكيلاني الثاني بعد بلوغه العمق المستهدَف دونه بلوغه هدفه، ثم كان سيمضي إلى حفر البئر التقييمي الثاني (وهو ما جرى بعد ذلك بواسطة جهاز إنتَيردرلّ). ويبدو من المحتمل كذلك أنه، حالما كان سيتم العثور على الطبقة المنتجة في البئر التقييمي الثاني المذكور على عمق غير متوقع، لكان فرع تونس سيوعز إلى مشغِّلي الجهاز إلى العودة إلى بئر سيدي الكيلاني الثاني المتوقف العمل فيه من أجل تعميقه. أي أن الفريق يخلص إلى أن فرع تونس كان في أي حال سيتكبد تكاليف استئناف أعمال حفر بئر سيدي الكيلاني الثاني بمبلغ ٠٠٠ ٦٠ دولار، حتى في حال عدم وقف أعمال الحفر بواسطة جهاز تشالنجر. ومن ثم، لا يوصي الفريق بدفع أي تعويض عن هذا العنصر من المطالبة.

٨٩- وفيما يتعلق بمطالبة التعويض عن تكاليف التسويتين اللتين تمّتا مع اثنين من متعهدَي خدمات فرع تونس، يرى الفريق أن ما تكبده الفرع من تكاليف تسوية لم يحدث كنتيجة مباشرة لغزو العراق واحتلاله للكويت، وهو يوصي بتسوية إضافية قدرها ٠٠٠ ٨٠ دولار عن هذا العنصر من مطالبته. ومع مراعاة هذه التسوية والتسوية الموصى بها في الفقرة السابقة، لا يوصي الفريق بدفع أي تعويض للشركة عمّا تطالب به من تكاليف استئناف أعمال حفر بئر سيدي الكيلاني الثاني وما يتصل بها من تكاليف.

(ب) تكاليف مكتب فرع تونس - ٠٠٠ ١٧١ ١ دولار

٩٠- يلاحظ الفريق أن هذا الجزء من مطالبة الشركة يتصل بعملية تنمية بئر نفط يبعد آلاف الأميال عن منطقة الاعتداءات وتقوم بها شركة فرعية لديها عدد لا يُستهان به من الموظفين في تونس. وتدّعي الشركة أن الضرورة قد استوجبت تأخير أعمال التنمية بسبب تفكُّك فريق المشروع في الكويت، غير أن الفريق يرى أن الشركة لم تقدم مبرراً مقنعاً لعدم قيامها بعد ذلك بإعادة تشكيل فريق المشروع في لندن (حيث نقلت جزءاً كبيراً من موظفي مكتبها الرئيسي) أو في تونس وعدم مواصلة أعمالها المتصلة بالمشروع.

٩١- وكان لدى فرع الشركة ترخيصا استكشاف إثنان في تونس بتاريخ ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠، وذكرت الشركة أنها تعتزم حفر ما لا يقل عن بئر استكشافي واحد لا صلة له بتنمية حقل سيدي الكيلاني بواسطة جهاز حفر تشالنجر. وعليه، فإن مكتب تونس كان يتولى فعلاً أعمالاً غير تلك المتصلة بتنمية حقل سيدي الكيلاني. وإذا كان جميع موظفي مكتب تونس مكرسين لتنمية حقل سيدي الكيلاني في ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠، حسب ادعاء الشركة، فيرى الفريق أنه لكان من المعقول لفرع تونس أن يقوم، بعد حل فريق المشروع مؤقتاً، بتكليف موظفين بمهام أخرى كالاستكشاف. وكذلك، إذا لم يتسن القيام بأعمال التنمية دون مساعدة فريق المشروع، حسب ادعاء الشركة، فكان يتحتم على الشركة

أن تحـــاول إعـــادة تشكيل فريق مشروع بالسرعة الممكنة إما في لندن أم في تونس، والاستعاضة عن أعضائه المستقيلين بموظفـــين مـــن مكاتـــبها الأخرى أو استئجار موظفين جدد أو استخدام متعهدي خدمات لأداء أعمال أعضاء الفريق المشـــروع الغائبين. وتقول الشركة إن نصف أعضاء فريق المشروع قد استقالوا بعد ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠؛ إلا أنها لم تعمـــل عـــلى تعيين أعضاء بدلاً منهم قبل مطلع عام ١٩٩١. في هذه الظروف، لم تقدم الشركة للفريق سبباً مقنعاً لعدم تمكُّـــنها من العمل على تخفيف الأضرار المتمثلة في استئجار موظفين بديلين أو التعاقد معهم محاولةً منها لتقليل فترة تأخر أعمال التنمية، متيحةً بذلك للموظفين في تونس العودة بشكل أسرع إلى عملهم في المشروع.

٩٢- ويلاحظ الفريق أن وقف تحويلات الأموال من الشركة إلى فرع تونس كان مؤقتاً فقط، حيث استأنفت الشركة تحويلاتها النقدية إلى فرع تونس بحلول منتصف أيلول/سبتمبر ١٩٩٠. وعلاوة على ذلك، يلاحظ الفريق أنه تسنى للفرع أن يفـــي بالـــبعض على الأقل من التزاماته المالية لدى استحقاقها أثناء فترة توقف خدمات التحويل النقدي المصرفية التي دامت ستة أسابيع، حيث إن دفع مرتبات موظفي الفرع لم يتوقف قط. وينوه الفريق بأن لدى الشركة مكاتب فرعية في موقعـــين آخـــرين في الخارج على الأقل[١٨] ولم تحمل أحداث ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ الشركة على تقليص أنشطتها في هذين المكتبين.

٩٣- ومـــن ثم، يخلـــص الفـــريق إلى أن خدمات مكتب فرع تونس لم تُهدَر كنتيجة مباشرة لغزو العراق واحتلاله للكويت، ويوصي بعدم دفع أي تعويض عن مطالبة الشركة بتكاليف ذلك المكتب.

(ج) أعمال تجارية أو سير التعاملات - ٠٠٠ ٧٣٠ ٦ دولار

٩٤- تطلب الشركة تعويضها عن خسارة ناجمة عن تأخر الإيرادات النقدية لأحد حقول النفط في تونس لم يكن قد بدأ الإنتاج في ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠. ويرى الفريق أن المطالبة بصافي القيمة الراهنة للتأخر في تلقي صافي إيراد المبيعات ينبغي حسابها استناداً إلى إيراد المبيعات الذي كانت ستتلقاه الشركة في حال عدم حدوث الغزو. غير أن الفريق يرى أن الشركة لم تقدم أدلة كافية تأييداً لمطالبتها.

٩٥- والأرقام التي تستخدمها الشركة لرسوم الإنتاج وأسعار النفط تستند، جزئياً على الأقل، إلى تقديرات في حالتي الغـــزو وعدم الغزو الافتراضيتين، بالرغم من أن رسوم الإنتاج الفعلي ونفقات التشغيل وإيرادات المبيعات قد باتت متاحة فيما يتعلق بفترة التسع سنوات التي تتناولها المطالبة. ويخلص الفريق إلى أن الحسابات التي قدمتها الشركة فيما يتعلق بمطالبة تعويضـــها عن تأخر الإيرادات النقدية تستند إلى افتراضات وإسقاطات لا يمكن التنبؤ بها بمستوى اليقين المطلوب، وأنه لا يمكن بالتالي الاعتماد على هذه الحسابات في تحديد مبالغ التعويض. وعليه، لا يوصي الفريق بدفع أي تعويض عن مطالبة الشركة عن خسائر تكبدتها بشأن "أعمال تجارية أو سير التعاملات".

دال - الإيرادات غير العادية من إنتاج النفط في عام ١٩٩٠

٩٦- مع أن الإنتاج لم يكن قد بدأ في حقل سيدي الكيلاني في ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠، فإن الشركة كانت تقوم بأعمال الإنتاج من امتيازات أخرى في أستراليا ومصر كان لها فيها حصة مشتركة في التاريخ المذكور، وأضيف الإنتاج من حقل جديد في إندونيسيا أثناء تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠. ووافت الشركة الفريق بتفاصيل إنتاجها الشهري من النفط لعام ١٩٩٠، وهو يشمل رصيد الفترة المتبقية من ذلك العام، ومدتها خمسة أشهر تقريباً، التي أعقبت غزو العراق للكويت. فأثناء فترة الخمسة أشهر المذكورة، أنتجت الشركة قرابة ٩٥٠ ٠٠٠ برميل من النفط. كما وافت الفريق بأسعار مبيع ذلك الإنتاج.

٩٧- ووجد الفريق سابقاً أن أسعار النفط الخام قد ازدادت عقب ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ كنتيجة مباشرة لغزو العراق واحتلاله للكويت. وحدد الفريق سابقاً متوسط السعر الذي كان سيباع النفط الخام به في السوق العالمية بعد ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠، لو لم يقم العراق بغزو الكويت[١٩]، وأُطلق على ذلك السعر سعر "عدم الغزو". وما فتئ الفريق يؤكد أن أي ربح استثنائي يجنيه صاحب مطالبة نتيجة لهذه الزيادات في الأسعار يجب خصمه من خسائر صاحب المطالبة جائزة التعويض، حيث إن العامل المسبِّب للحالتين كليهما هو ناجم عن الحدث ذاته[٢٠]. ويلاحظ الفريق أن الشركة لم تقر علناً أن القيمة السوقية لإنتاجها العالمي قد ازدادت في أعقاب غزو العراق للكويت[٢١].

٩٨- ويخلص الفريق إلى أن الإيرادات غير العادية التي حققتها الشركة من مبيعات إنتاجها العالمي من النفط أثناء الأشهر من آب/أغسطس إلى كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠[٢٢] قد تجاوزت مستوى الخسائر التي أوصى الفريق بتعويضها أعلاه. ولا شك أن حجم الإيرادات غير العادية للشركة كان سيزيد لو كان إنتاجها في عام ١٩٩١ قد أُدرج في حسابات الفريق[٢٣]. وتمشياً مع النهج المتبع في استعراض الفريق لمطالبات سابقة[٢٤]، يوصي الفريق بخصم هذه الإيرادات غير العادية من المبلغ الذي كان لولا ذلك سيمثِّل المبلغ التراكمي للتعويض الذي أوصى الفريق بدفعه، وهو ٢ ٧٣٨ ٤٢٨ دولاراً.

هاء - التوصيات

٩٩- إن مجموع مبلغ التعويض الذي يوصي الفريق بدفعه، دون تسويته لمراعاة الإيرادات غير العادية، هو ٢ ٧٣٨ ٤٢٨ دولاراً. غير أنه، مع مراعاة المبلغ الموصى بخصمه من الإيرادات غير العادية، يوصي الفريق بعدم دفع أي تعويض. ويرد في الجدول ٥ أدناه موجز لتوصيات الفريق فيما يتعلق بمطالبة الشركة.

الجدول ٥- مطالبة الشركة - التعويض الموصى بدفعه
(بدولارات الولايات المتحدة)

عنصر المطالبة	مبلغ المطالبة الأصلي	مبلغ المطالبة المعدل	مبلغ التعويض الموصى به قبل التسوية	مبلغ التعويض الموصى به بعد تسويته لمراعاة الإيرادات غير العادية
مدفوعات أو إعانات مقدمة للغير	١ ١٩٩ ٠٠٠	١ ١٩٩ ٠٠٠	لا شيء	لا شيء
- مدفوعات مرتبات	٩٢٩ ٠٠٠	٩٢٩ ٠٠٠	لا شيء	لا شيء
- بدلات رهائن وبدلات احتياطية	٢٧٠ ٠٠٠	٢٧٠ ٠٠٠	لا شيء	لا شيء
ممتلكات مادية أخرى	٢٠٩ ٠٠٠	٢٠٦ ٤٣١	٢٠٦ ٤٣١	لا شيء
تكاليف أخرى (نثرية للمكتب الرئيسي)	٢ ٧٩١ ٠٠٠	٢ ٧٨٤ ٧٣٠	١ ٥٨٨ ١٥٤	لا شيء
- مصروفات نقل المكتب الرئيسي ومصروفات أخرى	٢ ٤٨٥ ٠٠٠	٢ ٤٧٨ ٧٣٠	١ ٢٨٢ ١٥٤	لا شيء
- رسوم إيجار المكتب الرئيسي "المهدورة"	٣٠٦ ٠٠٠	٣٠٦ ٠٠٠	٣٠٦ ٠٠٠	لا شيء
خسائر عقود	٣ ٩٧٠ ٠٠٠	٣ ٥٢٢ ٠٠٠	٩٤٣ ٨٤٣	لا شيء
- زيادة في تكاليف أجهزة الحفر	١ ٩١٢ ٠٠٠	١ ٩١٢ ٠٠٠	٨٦٠ ٣٣٧	لا شيء
- تكاليف خدمات هندسية	٤٤٨ ٠٠٠	لا شيء	لا شيء	لا شيء
- زيادات في تكاليف خدمات الحفر	٢٩٩ ٠٠٠	٢٩٩ ٠٠٠	٨٣ ٥٠٦	لا شيء
- تكاليف استئناف حفر البئر SLK-2 وتكاليف متصلة بها	١٤٠ ٠٠٠	١٤٠ ٠٠٠	لا شيء	لا شيء
- تكاليف مكتب فرع تونس	١ ١٧١ ٠٠٠	١ ١٧١ ٠٠٠	لا شيء	لا شيء
أعمال تجارية أو سير التعاملات	٦ ٧٣٠ ٠٠٠	٦ ٧٣٠ ٠٠٠	لا شيء	لا شيء
المجموع	١٤ ٨٩٩ ٠٠٠	١٤ ٤٤٢ ١٦١	٢ ٧٣٨ ٤٢٨	لا شيء

رابعاً – مطالبة الشركة الكويتية لناقلات النفط (KUWAIT OIL TANKER COMPANY)

ألف – الوقائع والادعاءات

١– مقدمة

١٠٠– الشـــركة الكويتية لناقلات النفط ("الشركة") Kuwait Oil Tanker Company (S.A.K.) ("KOTC") هي شـــركة مؤسســـة وفقاً للقوانين الكويتية. وهي فرع مملوك ملكية تامة لمؤسسة البترول الكويتية ("KPC")، التي تملكها حكومة الكويت.

١٠١– وتطالب الشركة بتعويض قدره ٤٩٤ ٨٥٠ ٩ ديناراً كويتياً عن الأضرار والخسائر التي لحقت، حسبما تدّعي، بأربع من وحدات أعمالها التجارية كنتيجة مباشرة لغزو العراق واحتلاله للكويت.

١٠٢– وتذكر الشركة أنها أو فروعها تمتلك وتشغِّل أسطولاً من ناقلات النفط الخام البحرية وناقلات المنتجات المكررة والـــناقلات المبرّدة لغاز النفط السائل ("LPG"). كما تمتلك وتشغِّل أسطولاً من سفن الخدمة المحلية في الكويت. ووحدة الأعمـــال التجارية المعنية بعمليات أسطول النقل العائدة للشركة ("عمليات أسطول النقل") مسؤولة عن كافة الوظائف التجارية المتعلقة بتشغيل سفن النقل التي تملكها الشركة.

١٠٣– وبالإضـــافة إلى ذلـــك، كانت الشركة في الفترة المعنية الجهة الوحيدة المقدِّمة لخدمات الموانئ لجميع الناقلات الوافـــدة إلى الكويـــت، بما فيها الناقلات التي لم تكن مملوكة للشركة. وتبين أن خدمات الموانئ التي تقدمها تشمل نقل الطـــاقم ومرشدي السفن من السفينة إلى الشاطئ وبالعكس، واتخاذ الترتيبات اللازمة لنزولهم في الفنادق وتقديم الخدمات الشخصـــية الأخـــرى للطاقم لدى وصوله إلى اليابسة، وتوفير المخازن والعنابر من أجل تفريغ حمولات السفن، وتقديم المســـاعدة عـــلى أرصفة الموانئ، وعمليات التخليص الجمركي. وتتولى الشركة تقديم هذه الخدمات من خلال الوحدة الفرعية التابعة لوكالتها ("فرع الوكالة").

١٠٤– كما أن الشركة هي الجهة الوحيدة التي تتولى تعبئة غاز النفط السائل وتوزيعه في الكويت. ويستخدم هذا الغاز عـــادة كوقـــود للأغراض المترلية. وهي تضطلع بهذا النشاط التجاري من خلال إحدى وحدات العمل التجاري المعروفة باسم وحدة الغاز الفرعية ("فرع الغاز").

١٠٥– وتقـــول الشـــركة إن وحـــدة عملـــيات أســـطول الـــنقل وفرع الوكالة قد تكبداً خسائر في الأرباح قدرها ٧٧١ ٩٩٨ ٣ ديـــناراً كويتياً كنتيجة مباشرة لغزو العراق واحتلاله للكويت. كما لحقت بوحدة عمليات أسطول النقل وفرع الوكالة وفرع الغاز، فضلاً عن وحدتها الإدارية ("المكتب الرئيسي")، أضراراً أو خسائر في الممتلكات المادية قيمتها ٧٢٣ ٨٥١ ٥ ديناراً كويتياً نتيجة لنفس السبب.

١٠٦– وترد مطالبة الشركة موجزة في الجدول ٦ أدناه.

الجدول ٦- مطالبة الشركة

(بالدنانير الكويتية)

عنصر المطالبة	المبلغ الأصلي المطالب به	المبلغ المعدل المطالب به
أعمال تجارية أو سير التعاملات	٣ ٩٩٨ ٧٧١	٣ ٩٩٨ ٧٧١
- عمليات أسطول النقل	١٧١ ٧٧١	١٧١ ٧٧١
- فرع الوكالة	٣ ٨٢٧ ٠٠٠	٣ ٨٢٧ ٠٠٠
ممتلكات مادية أخرى	٥ ٨٦٠ ٨٣٤	٥ ٨٥١ ٧٢٣
- عمليات أسطول النقل	٣ ١٢٥ ٤٤٥	٣ ١١٦ ٣٣٤[أ]
- فرع الوكالة	٣٩ ١٨٨	٣٩ ١٨٨
- فرع الغاز	١ ٨٢٤ ٠٥٧	١ ٨٢٤ ٠٥٧
- المكتب الرئيسي	٨٧٢ ١٤٤	٨٧٢ ١٤٤
المجموع	٩ ٨٥٩ ٦٠٥	٩ ٨٥٠ ٤٩٤

(أ) قلّلت الشركة المبلغ المطالَب به لإصلاح سفينتين بما مجموعه ٩ ١١١ ديناراً كويتياً.

٢- أعمال تجارية أو سير التعاملات - ٣ ٩٩٨ ٧٧١ ديناراً كويتياً

(أ) عمليات أسطول النقل - ١٧١ ٧٧١ ديناراً كويتياً

١٠٧- تذكر الشركة أن عمليات أسطول النقل هي أكبر وحدة من وحدات أعمالها التجارية قياساً بالأصول التي تمتلكها والإيرادات السنوية التي تدرّها وعدد الموظفين الذين يعملون فيها. وتضطلع عمليات أسطول النقل بنوعين من الأعمال. فهي تتولى تشغيل أسطول من الناقلات البحرية الضخمة التي تقوم بنقل النفط الخام ومشتقات البترول وغاز البترول السائل المنتَج أو المصنَّع في الكويت. كما تتولى وحدة عمليات أسطول النقل تشغيل أسطول من سفن الخدمة الأصغر حجماً من مرفأ المراكب الصغيرة التابع لميناء الأحمدي. وتضطلع الناقلات التي تمتلكها الشركة بأعمال النقل التجاري في جميع أنحاء العالم. ويقتصر عمل سفن الخدمة التابعة للشركة على الإبحار في المياه الكويتية. ومطالبة الشركة بالتعويض عن الكسب الفائت بشأن عمليات أسطول النقل تتعلق فقط بتشغيلها للسفن الخدمة وليس بأسطول الناقلات.

١٠٨- وتقول الشركة إنها قامت، عقب غزو العراق للكويت، بعمليات مؤقتة في الشارقة بالإمارات العربية المتحدة، التي واصلت منها تشغيل أسطول ناقلاتها. وتوضح أنها أُجبرت على إيقاف ما تبقى من عملياتها التجارية في أثناء احتلال العراق للكويت. وكانت ناقلات الشركة، في سياق التعامل التجاري المعتاد، مؤجرة طوال الوقت لمؤسسة البترول الكويتية وهذا ما كانت عليه الحال في الثاني من آب/أغسطس ١٩٩٠. وقبل هذا التاريخ، وقّعت الشركة عقود استئجار لجميع ناقلاتها لمدة عام واحد مع مؤسسة البترول الكويتية بأسعار السوق العالمية. ونظراً لأن جميع ناقلاتها كانت في عرض

البحر في ذلك التاريخ، فإن عملياتها لم تتأثر بغزو العراق واحتلاله للكويت. ولم تنقطع مؤسسة البترول الكويتية أبداً عن سداد مدفوعات الاستئجار خلال فترة احتلال العراق للكويت.

١٠٩- وتقول الشركة إن عدداً من سفن الخدمة العائدة لها قد تضررت أو سُرقت أو دُمرت كنتيجة مباشرة لغزو العراق واحتلاله للكويت. وأساساً، كانت سفن الخدمة المملوكة للشركة عبارة عن مراكب لنقل الطاقم أو مرشدي السفن أو مراكب إمداد تستخدمها وحدة عمليات أسطول النقل أو وحدات التشغيل الأخرى التابعة للشركة، بما فيها فرع الوكالة، في أداء أعمالها. ومع ذلك، عمدت الشركة في بعض الأحيان، مثلما هو الحال بالنسبة لأسطول ناقلاتها، إلى تأجير سفن الخدمة العائدة لها لشركات فرعية. وهي تطالب بكسب فائت عن عقود تأجير سفينتين من سفن الخدمة هذه تقول إن القوات العراقية ألحقت أضراراً بهما. وتدعي أن السفينتين NAKILAT 1 وSTRIKER قد خسرتا عقود تأجير خلال الفترة من ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ وحتى موعد إكمال أعمال التصليح التي خضعتا لها.

١١٠- وتطالب الشركة بتعويض قدره ٨٨١ ٨٦ ديناراً كويتياً عن الكسب الفائت فيما يتعلق بالسفينة NAKILAT 1. ومدة المطالبة بالنسبة لهذه السفينة هي ٥٦٨ يوماً من ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ وحتى موعد إكمال أعمال التصليح بتاريخ ٢٠ شباط/فبراير ١٩٩٢، وتؤكد الشركة أنه أبكر موعد معقول كان من الممكن الانتهاء من التصليحات بحلوله. وتقول الشركة إن السفينة NAKILAT 1 عند حدوث الغزو كانت بصدد تنفيذ عقد استئجار لمدة عام واحدة لشركة نفط الكويت ("KOC") بأجر يومي قدره ١٧٥ ديناراً كويتياً. ومع أن أجل عقد الإيجار الزمن لهذه السفينة قد انقضى قبل نهاية فترة المطالبة، تدعي الشركة أنه، لو لم تكن السفينة قد تضررت، لكانت شركة نفط الكويت قد جددت عقد الاستئجار لمدة عام إضافي، ولكان العقد المجدّد في هذه الحالة سيستمر إلى ما بعد موعد إكمال التصليحات. وقدمت الشركة، كدليل على احتمال تجديد العقد، خطاباً موجهاً من شركة نفط الكويت، كتبته بعد أن قدمت الشركة مطالبتها، تُعرب فيه عن نيتها في وقت سابق في تمديد عقد الاستئجار لمدة عام آخر. وبتقدير الشركة أنه، لو كان باستطاعة السفينة NAKILAT 1 أن تعمل بموجب عقد تأجيرها لشركة نفط الكويت خلال فترة المطالبة، لما تسنى لها حينها أن تبقى "غير مستأجَرة" سوى لمدة لا تتجاوز الخمسة أيام إجمالاً. وهكذا، تقدر الشركة أنه، لو لا غزو العراق واحتلاله للكويت، لكان على شركة نفط الكويت أن تسدد الأجور اليومية البالغة ١٧٥ ديناراً كويتياً والمنصوص عليها في عقد الإيجار لمدة ٥٦٣ يوماً، مما يفضي إلى تحصيل إيرادات تشغيل عادي قدرها ٥٢٥ ٩٨ ديناراً كويتياً. وتقدِّر الشركة أن نفقات التشغيل العادي للسفينة NAKILAT 1 في فترة المطالبة كانت ستصل إلى ٤٦٤ ٦١ ديناراً كويتياً. وبطرح إحداها من الأخرى، تقدر الشركة الأرباح العادية التي كان يتوقع أن تجنيها من NAKILAT 1 خلال فترة المطالبة بمبلغ ٠٦١ ٣٧ ديناراً كويتياً. وتضيف الشركة لتقدير الأرباح العادية هذا مبلغاً قدره ٨٢٠ ٤٩ ديناراً كويتياً كخسائر في التشغيل الفعلي[٢٥]، وهو مبلغ تذكر أنها تكبدته في تشغيل السفينة خلال فترة المطالبة، بحيث يصبح مجموع مبلغ مطالبتها ٨٨١ ٨٦ ديناراً كويتياً تعويضاً لها عن كسب فائت بشأن عقود الإيجار.

١١١- وتطالب الشركة بتعويض قدره ٨٩٠ ٨٤ ديناراً كويتياً عن كسب فائت بشأن عقد استئجار يتعلق بالسفينة STRIKER، وهي سفينة خدمية أكبر[٢٦]. وفترة المطالبة بشأن هذه السفينة هي ٥٤٣ يوماً من ٢ آب/ أغسطس ١٩٩٠ إلى موعد إكمال التصليحات بتاريخ ٢٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢، وتدعي الشركة أن هذا هو الموعد الأبكر والمعقول الذي كان يمكن الانتهاء من التصليحات فيه. وفي ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠، كانت STRIKER في أحد أحواض السفن

في الكويت على وشك الانتهاء من إجراء تصليحات لأحد محوّلات السرعة فيها، وكان من المقرر لحوض بناء السفن أن يسلمها في غضون الأيام القلائل التالية. وتقول الشركة إنه، لولا غزو العراق واحتلاله للكويت، لكانت قد أبرمت عقد إيجار طويل الأمد مع شركة نفط الكويت بشأن STRIKER حال خروجها من حوض بناء السفن، بالرغم من أن مشارطة الإيجار لم توقَّع في ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠. وتذكر أن STRIKER لم تؤجَّر أبداً للعمل في مجال صناعة النفط في عرض البحر قبل موعد الغزو لأنها كانت جديدة إلى حد نسبي، كما أن الأعمال التي أنجزتها لطرف ثالث اقتصرت على أغراض عسكرية[٢٧]. ونظراً لأن STRIKER لم يكن لديها تاريخ إيجار سابق فيما يتعلق باستئجارها على الصعيد التجاري، قدّرت الشركة الأسعار العادية لتأجير STRIKER خلال فترة المطالبة، بالاستناد إلى الأسعار التي حُدِّدت بشأن تأجير سفينة شقيقة من نفس الطراز بعد موعد الغزو بعام واحد تقريباً. ومع أن الأجور اليومية التي كان يجري تقاضيها عن استئجار هذه السفينة الشقيقة هي ١ ٤١٦ ديناراً كويتياً، تستند الشركة في مطالبتها بشأن STRIKER إلى أجور يومية تقديرية أدنى عن استئجارها قدرها ١ ٠٣٢,٥ دينار كويتي. وتقول إنها تستخدم سعر تأجير أدنى في تقديرها لمراعاة الموعد الأخير لتأجير السفينة الشقيقة، وأيضاً لمراعاة إمكانية عدم قدرتها على تأجير STRIKER لفترة المطالبة بكاملها. وهي تقدر أن STRIKER كانت ستبقى "غير مؤجّرة" لإجراء تصليحات خلال ستة أيام من فترة المطالبة، وتطرح عدد أيام التصليح المقدرة من فترة المطالبة البالغة ٥٤٣ يوماً. وبالتالي فهي تزعم أنه، لولا غزو العراق واحتلاله للكويت، لكان باستطاعتها خلال فترة المطالبة أن تؤجِّر STRIKER لشركة نفط الكويت لمدة ٥٣٧ يوماً برسم يومي قدره ١ ٠٣٢,٥ دينار كويتي، مما كان سيدّر إيرادات تشغيل عادية يبلغ مجموعها ٤٥٣ ٥٥٤ ديناراً كويتياً. وتقدر الشركة أنها كانت ستتحمل نفقات عادية قدرها ٩٠٩ ٤٨٢ دنانير كويتية عن تشغيلها للسفينة خلال فترة المطالبة. وبطرح إحداها من الأخرى، تقدر الشركة الأرباح العادية التي كان من الممكن جنيها من تشغيل STRIKER خلال فترة المطالبة بمبلغ ٥٤٤ ٧١ ديناراً كويتياً. وتضيف إلى هذا المبلغ خسائر التشغيل الفعلي[٢٨] البالغة ٣٤٦ ١٣ ديناراً كويتياً، التي تقول إنها تكبدتها فيما يتعلق بـ STRIKER خلال فترة المطالبة، ليصل إجمالي مطالبتها إلى ٨٩٠ ٨٤ ديناراً كويتياً عن الربح الفائت بشأن عقد إيجار السفينة.

(ب) فرع الوكالة – ٠٠٠ ٨٢٧ ٣ دينار كويتي

١١٢- تطالب الشركة بتعويض قدره ٠٠٠ ٨٢٧ ٣ دينار كويتي عن الكسب الفائت لفرع الوكالة خلال الفترة من ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٤. وتقول إن أنشطة فرع الوكالة تدهورت بشدة خلال فترة المطالبة بسبب انخفاض عدد الناقلات الوافدة إلى الكويت. وفي الفترة من ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ إلى ١٧ آذار/مارس ١٩٩١، لم تتمكن أي ناقلة من الوصول إلى الكويت نتيجة لاحتلال العراق للبلد والحظر التجاري المفروض على الصادرات من الكويت. وبعد تحرير الكويت، كانت حركة الناقلات بطيئة في عودتها إلى حالتها الطبيعية بسبب الأضرار التي لحقت بحقول النفط الكويتية ومصافي التكرير العائدة لها ومصانعها الكيميائية ونفطها الخام ومنتجات البترول ومرافق تعبئة غاز البترول السائل. وقدرت الشركة في وقت تقديمها لمطالبتها، أن حركة الناقلات شهرياً لن تعود إلى حالتها الطبيعية حتى النصف الثاني من عام ١٩٩٤، الذي توقعت بحلوله أن يتم إجراء التصليحات بشكل كامل لمرافق تعبئة البترول البحرية والبنية التحتية للكويت المتصلة بذلك والتي ألحق بها العراقيون أضراراً[٢٩]. وتقول الشركة إنه، بالنظر لأن فرع الوكالة هو

الكـــيان الوحيد المفوض بتقديم خدمات الوكالة للناقلات في الكويت، فإن التخفيض المطلق في حركة الناقلات في البلد خلال فترة المطالبة يعد أحد المقاييس الدقيقة للبت في مسألة تقليص حجم الأعمال التجارية لفرع الوكالة.

١١٣- وتذكـــر الشركة أنه، في أثناء فترة السنة الحالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٠، قدم فرع الوكالة خدمات لـ ١ ٣٦٦ ناقلة أرست في موانئ الكويت، وبلغ متوسط الإيرادات التي حصل عليها في تلك السنة من كل ناقلة ٢ ١٩٢ ديناراً كويتياً. وبتطبيق نسبة مفترضة قدرها ٦,٣٤ في المائة من معدل النمو السنوي المركب لحركة الناقلات على إجمالي عـــام ١٩٩٠[٣٠]، تقـــدر الشركة أنه، لولا تعرض الكويت للغزو والاحتلال، لاستطاع فرع الوكالة تقديم خدمات لما مجموعه ٦ ٢٥٨ ناقلة خلال فترة المطالبة. وبإجراء عملية ضرب لمجموع عدد الزيارات المقدرة التي قامت بها الناقلات في متوسط الإيرادات التي تم الحصول عليها من كل ناقلة في عام ١٩٩٠، تقدر الشركة العائدات التي كانت ستحصل عليها في حالـــة عـــدم وقوع الغزو خلال فترة المطالبة بمبلغ ٠٠٠ ٧١٧ ١٣ دينار كويتي. وتقدر النفقات العادية التي كانت ستتحملها خلال فترة المطالبة بمبلغ ٠٠٠ ٦٧٥ ٨ دينار كويتي، بالاستناد إلى متوسط النفقات التي تكبدتها عن كل ناقلة قدمـــت إلـــيها خدمات في الشهور التي سبقت ٢ آب/ أغسطس ١٩٩٠. والفرق البالغ ٠٠٠ ٠٤٢ ٥ دينار كويتي هو تقدير الشركة للأرباح العادية التي كان يتوقع لفرع الوكالة أن يجنيها خلال فترة المطالبة.

١١٤- وقـــدرت الشركة، عندما قدمت مطالبتها في تموز/يوليه ١٩٩٣، الإيرادات الفعلية التي كان يتوقع لفرع الوكالة أن يجنيها خلال فترة المطالبة بمبلغ ٠٠٠ ٥٥٤ ٥ دينار كويتي، والنفقات الفعلية التي كان سيتحملها بمبلغ ٠٠٠ ٣٣٩ ٤ دينار كويتي، عن أرباح فعلية مقدرة خلال فترة المطالبة مقدارها ٠٠٠ ٢١٥ ١ دينار كويتي[٣١]. والتعويض الذي تطالب به الشركة عن الكسب الفائت، البالغة قيمته ٠٠٠ ٨٢٧ ٣ دينار كويتي هو حاصل طرح أرباحها الفعلية المقدرة والبالغة ٠٠٠ ٢١٥ ١ دينار كويتي من أرباحها المقدرة في حال عدم وقوع الغزو والبالغة قيمتها ٠٠٠ ٠٤٢ ٥ دينار كويتي.

٣- ممتلكات مادية أخرى - ٧٢٣ ٨٥١ ٥ ديناراً كويتياً

(أ) عمليات أسطول النقل - ٣٣٤ ١١٦ ٣ ديناراً كويتياً

١١٥- تذكـــر الشـــركة أن عمليات أسطول النقل تكبدت خسائر في الممتلكات المادية مجموعها ٣٣٤ ١١٦ ٣ ديناراً كويتياً كنتيجة مباشرة لغزو العراق واحتلاله للكويت. وتتعلق مطالبتها بأضرار لحقت بممتلكات من الأنواع التالية. فهي تطالب بمبلغ تعويض قدره ١٩٠ ٧٧٤ ١ ديناراً كويتياً عن تلف أو فقدان ١٠ سفن خدمية وإحدى الرافعات المتحركة. وتطالب بمبلغ تعويض إضافي ١٤٤ ٣٤٢ ١ ديناراً كويتياً عن خسائر في مواد ولوازم ومعدات ومصروفات نثرية.

١١٦- وترد موجزة في الجدول ٧ أدناه مطالبة الشركة فيما يتعلق بالممتلكات المادية لعمليات أسطول النقل.

الجدول ٧ - المطالبة بشأن الأضرار التي لحقت بالممتلكات المادية لوحدة عمليات أسطول النقل
(بالدنانير الكويتية)

ماهية الموجودات وحالتها	المبلغ المطالب به	الأساس الذي استند إليه صاحب المطالبة في التقييم
سفن ورافعات	١ ٧٧٤ ١٩٠	
- الناقلة NAKILAT 72- غرقت/خسارة تامة	٩٠ ٦٤٠	كلفة الاستبدال المقدرة
- الناقلة NAKILAT 73- غرقت/خسارة تامة	٩٠ ٦٤٠	كلفة الاستبدال المقدرة
- الناقلة NAKILAT 75- غرقت/خضعت للتصليح	٦٥ ٦٨٠	كلفة التصليح الفعلية
- الناقلة NAKILAT 1- خضعت للتصليح	٧ ٧٧٩	كلفة التصليح الفعلية
- الناقلة NAKILAT 2- خضعت للتصليح	٦ ٥٠٨	كلفة التصليح الفعلية
- الناقلة NAKILAT 71- خضعت للتصليح	٤٥ ١٥٤	كلفة التصليح الفعلية
- الناقلة STRIKER- خضعت للتصليح	٩٠ ٨٣٠	كلفة القطر الفعلية
- الناقلة NAKILAT 3 - سرقت/خضعت للتصليحات	١١٥ ٢٠٩	كلفة التصليح الفعلية
- الناقلة NAKILAT 4 - سرقت/لم يتم استعادتها	٦١٨ ٠٠٠	كلفة الاستبدال المقدرة
- الناقلة NAKILAT 6 - سرقت/لم يتم استعادتها	٦١٨ ٠٠٠	كلفة الاستبدال المقدرة
- رافعة متحركة وزنها ١٨ طناً - خسارة كلية	٢٥ ٧٥٠	القيمة السوقية المقدرة
- مواد ولوازم ومعدات ونقد	١ ٣٤٢ ١٤٤	
- مواد ولوازم - سرقت	١ ١٣٠ ٨٦٤	كلفة الاستبدال المقدرة
- معدات - سرقت	٢١١ ٠٨٠	كلفة الاستبدال المقدرة
- نقد - سرق	٢٠٠	كلفة الاستبدال
المجموع	٣ ١١٦ ٣٣٤	

١١٧- وعلى النحو المذكور أعلاه، لم تتضرر أي ناقلة من ناقلات الشركة لأنها كانت جميعها خارج المياه الكويتية بتاريخ ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠. ومن جهة أخرى، كانت جميع سفنها الخدمية في الكويت في ذلك التاريخ، وتقول الشركة إنها لم تستطع إبعادها قبل أن تستولي عليها القوات العراقية. وتدعي أن الجنود العراقيين بعد ذلك خربوا تقريباً كافة أسطول سفنها الخدمية أو أغرقوه أو سرقوه، وقدمت الشركة، دعماً لمطالبتها، من بين مستندات أخرى، تقارير الإنقاذ، مرفقة بمقتطفات من لويدز، تشمل المراكب العشرة جميعها، مع فواتير التصليح.

١١٨- وتذكر الشركة أن القوات العراقية أغرقت ثلاثاً من سفنها العشر. وكانت السفن الثلاث جميعها لنقل الطاقم، وهي السفن NAKILAT 72 وNAKILAT 73 وNAKILAT 75. وانتشلت إحدى السفن الثلاث وهي NAKILAT 75 وتم تصليحها. وأُعلن أن السفينتين الأُخريين تمثلان خسارة تامة ولم يتم تصليحهما. وتطالب الشركة بمبلغ تعويض قدره ٩٠ ٦٤٠ ديناراً كويتياً عن كل من السفينتين اللتين لم يتم تصليحهما، بالاستناد إلى تقديرات خبيرها الاستشاري لقيمة

الاســـتبدال الفعلـــية، مـــع عدم خصم قيمة الاستهلاك أو الإنقاذ. وزاد خبير الشركة الاستشاري الكلفة الأصلية لشراء السفينتين بنسبة مفترضة قدرها ٣ في المائة من معدل التضخم السنوي حتى الموعد المفترض للاستبدال. وفي حالة السفينة NAKILAT 75، قدمت الشركة مستندات تثبت أن التكلفة الفعلية لإصلاح السفينة قد بلغت ٦٨٠ ٦٥ ديناراً كويتياً.

١١٩- وتقول الشركة إن القوات العراقية ألحقت أضراراً بأربع من سفنها العشر، وهي NAKILAT 1 وNAKILAT 2 وNAKILAT 71 وSTRIKER، وأنها أُصلحت جميعها في وقت لاحق، وتزعم الشركة أن التكاليف الفعلية التي تحملتها عـــن التصليحات التي أجريت للسفن الثلاث الأولى من هذه السفن بلغت ٧٧٩ ٧ و٥٠٨ ٦ و١٥٤ ٤٥ ديناراً كويتياً على التوالي. وتم تصليح جميع السفن الثلاث في الأحواض الكويتية لتصليح السفن، وقدمت الشركة فواتير تثبت تكاليف هـــذه التصليحات. وهي لا تطالب بتكاليف التصليحات التي خضعت لها STRIKER لأنها حصلت على تعويضات من شـــركة التأمين عن هذه الخسارة[٣٢]. ومع ذلك، تقول الشركة إن التسوية التي أجرتها مع شركة التأمين عن الأضرار التي لحقـــت بـ STRIKER لا تشمل التعويض عن أجور قطر السفينة[٣٣]، وتطالب بمبلغ تعويض قدره ٨٣٠ ٩ ديناراً كويتياً عـــن التكلفة الفعلية لقطر STRIKER من الكويت إلى حوض تصليح السفن في الشارقة. وتقول إنه كان من الضروري قطـــر STRIKER إلى أحد الأحواض الأجنبية لتصليح السفن لأن جميع الأحواض المحلية لتصليح السفن التي كانت تعمل عقب تحرير الكويت لم تكن بالحجم الكافي الذي يسمح لها باستيعاب السفينة لتصليحها. وقدمت فواتير أثبتت فيها المبلغ المدفوع عن القطر.

١٢٠- وتقول الشركة إن ثلاثاً من سفنها العشر سرقـــت، وهـــي NAKILAT 3 وNAKILAT 4 وNAKILAT 6. واستعادت الشركة في نهاية المطاف السفينة NAKILAT 3 في تموز/يوليه ١٩٩٢، عندما سلمت السلطات العراقية السفينة إلى وكالـــة الأمم المتحدة لإعادة الممتلكات في حالة متضررة. وقدمت الشركة مستندات تثبت التكاليف الفعلية لتصليح NAKILAT 3 بمبلغ ٢٠٩ ١١٥ دنانير كويتية. وهـــي تطالب بمبلغ تعويض قدره ٠٠٠ ٦١٨ دينار كويتي عن الأضرار الـــتي لحقت بكل سفينة من السفينتين اللتين لم تتم استعادتهما أبداً. ومثلما هو الحال بالنسبة للسفينتين NAKILAT 72 وNAKILAT 73، تطالب الشركة بتكاليف الاستبدال المقدرة للسفينتين NAKILAT 4 وNAKILAT 6. واستندت مجدداً في تقديـــرها لتكاليف الاستبدال إلى إحدى النسب المفترضة والبالغة ٣ في المائة من معدل التضخم السنوي والمطبقة على موعد استبدال كلتا السفينتين، من دون خصم مبالغ الاستهلاك. ومع ذلك، لم تستطع تزويد الفريق بمستندات تثبت فيها أنها دفعت هذه المبالغ فعلاً.

١٢١- وتذكـــر الشـــركة كذلك أن إحدى الرافعات المتحركة التي تزن ١٨ طناً لحقت بها أضراراً فادحة في أثناء فترة الاحتلال العراقي وأنها غير قابلة للتصليح من الناحية الاقتصادية. كما تقول إن أحد الفروع، وهو شركة البترول الوطنية الكويتية ("KNPC") أعطاها الرافعة دون مقابل لأنها كانت من المعدات الفائضة عن حاجتها، ولذلك لم تدرج الرافعة في ســـجل موجودات الشركة. وكان عمر الرافعة ١٣ عاماً تقريباً في ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠. وتطالب الشركة بمبلغ قدره ٧٥٠ ٢٥ ديناراً كويتياً بوصفه القيمة السوقية للرافعة عند ذلك التاريخ.

١٢٢- وتزعم الشركة أن وحدة عمليات أسطول النقل تكبدت أيضاً خسائر أخرى في الممتلكات المادية يبلغ مجموعها ١٤٤ ٣٤٢ ١ ديـــناراً كويتـــياً كنتيجة لأعمال النهب التي قامت بها القوات العراقية. وهي تقسم عنصر المطالبة هذا إلى

ثلاث فئات، وهي – فقدان مواد وتجهيزات بقيمة ٨٦٤ ١٣٠ ١ ديناراً كويتياً، وفقدان معدات تبلغ قيمتها ٠٨٠ ٢١١ ديناراً كويتياً، وفقدان ٢٠٠ دينار كويتي نقداً.

١٢٣- وتقول الشركة إن موجودات الوحدة ولوازمها تكونت أساساً من قطع غيار لأسطول ناقلاتها وسفنها الخدمية. وكانت أعلى الأشياء قيمةً في موجوداتها مجموعة قوامها خمسة أطقم من أجهزة اللاسلكي البحرية المزدوجة والمخصصة لناقلاتها البحرية، والتي تقدر الشركة قيمتها بمبلغ ٦٠٠ ١٥٦ دينار كويتي. وأجرت الشركة جرداً مادياً لموجودات الوحدة ولوازمها في آذار/مارس ١٩٩١، وحددت البنود المفقودة عن طريق مقارنة هذا الجرد بسجل موجوداتها لفترة ما قبل الغزو. وهي تقدر البنود المفقودة بتكلفة الاستبدال المقدرة وتطالب بمبلغ تعويض قدره ٨٦٤ ١٣٠ ١ ديناراً كويتياً. وقد استنبطت تكلفة الاستبدال من خلال زيادة المتوسط المتحرك لتكلفة شراء البنود المفقودة بنسبة ٢٠ في المائة. وتصر الشركة على عدم خصم قيمة الاستهلاك من كلفة شراء هذه الأشياء، لأن قطع الغيار المحتفظ بها كاحتياطي لا تتلف بمرور الزمن.

١٢٤- وتقول الشركة إن شركة البترول الوطنية الكويتية أعطت دون مقابل وحدة عمليات أسطول النقل في حزيران/يونيه ١٩٩٠ المعدات التي تزعم أن القوات العراقية سرقتها؛ وبالتالي، لم تسجل هذه المعدات أبداً في سجل موجودات الشركة. وتقدم الشركة بيانات خطية لأحد موظفي عمليات أسطول النقل كدليل لإثبات وجود المعدات قبل الغزو. وكانت شركة البترول الوطنية الكويتية قد اشترت هذه المعدات سابقاً لاستخدامها في توسيع مصفاة ميناء عبد الله العائدة لها، وأعطتها لوحدة عمليات أسطول النقل بعد إكمال المشروع، عندما قررت أن هذه المعدات فائضة عن حاجتها. وتقول الشركة إن المعدات تضمنت آلة لحام وأجهزة لضغط الهواء ومولد كهرباء. وتطالب بمبلغ تعويض قدره ٠٨٠ ٢١١ ديناراً كويتياً عن خسارتها بالاستناد إلى تقدير تكلفة الاستبدال الذي أجراه أحد الخبراء الاستشاريين المستقلين، مع عدم تسوية هذا المبلغ لمراعاة انخفاض قيمة المعدات. وتقول إن شركة البترول الوطنية الكويتية قد شطبت هذه المعدات من سجلاتها قبل موعد الغزو، وبالتالي لم تطالب شركة البترول بتعويض عن هذه المعدات في مطالبتها التي قدمتها إلى اللجنة عن الخسائر في الممتلكات المادية[٣٤].

١٢٥- وتقول الشركة إن القوات العراقية سرقت موجودات احتياطي "المصاريف النثرية" لعمليات أسطول النقل التي كان يحتفظ بها في مكاتب فرع الوكالة. وقدمت نسخة عن رصيدها الاختباري لغاية ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٠ دعماً لعنصر مطالبتها هذا. كما قدمت نسخة عن "مستندات الصرف اليومية" التي شطبت من خلالها فيما بعد مبلغاً قدره ٢٠٠ دينار كويتي معتبرة إياه خسارة ناجمة عن الغزو، مرفقة بإفادة خطية لأحد الموظفين مشفوعة بيَمينه يؤكد فيها الخسارة.

(ب) فرع الوكالة – ١٨٨ ٣٩ ديناراً كويتياً

١٢٦- تزعم الشركة أن فرع الوكالة تكبد خسارة في الممتلكات المادية بإجمالي بما مجموعه ١٨٨ ٣٩ ديناراً كويتياً كنتيجة لأعمال النهب التي قامت بها القوات العراقية. وتقول إن هذه الخسائر تكونت من ٠٢٤ ٣٨ ديناراً كويتياً نقداً نُهبت من إحدى الخزائن الموجودة في مكاتب فرع الوكالة وطوابع بريدية بقيمة ١٦٤ ١ ديناراً كويتياً نهبت من إحدى

المكـــائن الخاصة بالطوابع البريدية التي كانت موجودة في نفس الموقع. وتقول الشركة إنها كانت تحتفظ بمبالغ كبيرة من الـــنقد في خزانتها لتلبية "مختلف احتياجات ربابنة السفن الكويتية من النقد عندما يكونون خارج الميناء ولتلبية المتطلبات الخدمية أيضاً للسفن الراسية في ميناء الكويت". ودعماً لمطالبتها بالتعويض عن مبالغ النقد المسروقة، قدمت الشركة نسخة عن رصيدها الاختباري عند تاريخ ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٠، سجلت فيه النقد المتوفر في المبلغ المطالب به. كما قدمت نســـخاً عن سجلاتها النقدية بالدنانير الكويتية وبالعملات الأجنبية. ودعماً لمطالبتها بشأن فقدان الطوابع البريدية، قدمت نسخاً عن رصيدها الاختباري المؤرخ ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٠، يبين جرداً بالطوابع للقيمة المطالب بها، مرفقة بإيصالات أصلية بشراء الطوابع.

(ج) فرع الغاز – ٠٥٧ ٨٢٤ ١ ديناراً كويتياً

١٢٧- كان فرع الغاز يزاول الأعمال التجارية المتعلقة بتعبئة غاز البترول السائل وتوزيعها في الكويت. ولم يكن لـــه منافس في هذه الأعمال. وكان للفرع منشأتان لتعبئة الغاز في الكويت، هما منشأة ميناء عبد الله لتعبئة الغاز ("منشأة ميناء عبد الله") ومنشأة الشويخ لتعبئة الغاز ("منشأة الشويخ").

١٢٨- وتدعي الشركة أن فرع الغاز تكبد خسائر في الممتلكات المادية بما مجموعه ٠٥٧ ٨٢٤ ١ ديناراً كويتياً كنتيجة لأعمـــال النهـــب والأضرار التي ألحقتها القوات العراقية بالمعملين. وتقول إن الجنود العراقيين أجبروا منشأة ميناء عبد الله على مواصلة عملياتها وليس منشأة الشويخ خلال فترة احتلالهم للكويت. وتزعم أن القوات العراقية قامت، قبل انسحابها مـــن الكويـــت، بسرقة اسطوانات غاز[٣٥] من منشأة ميناء عبد الله بقيمة ٠٧٧ ٩٢٣ ديناراً كويتياً، وآليات من منشأة الشيوخ قيمتها ٠٠٠ ٦١٨ دينار كويتي، ومواد ولوازم أخرى من كلا المنشأتين بقيمة ٩٨٠ ٢٨٢ ديناراً كويتياً.

١٢٩- وتذكـــر الشـــركة أن فرع الغاز أُجبر على إيقاف عملياته مؤقتاً في المنشأتين عقب تحرير الكويت، بيد أنها لا تطالـــب بتعويض عن توقف الأعمال التجارية. وتوضح أن فرع الغاز لم يتكبد أي خسارة كنتيجة لتوقف تشغيل أعماله التجارية العادية لأن هذه العمليات "لا تسعى إلى تحقيق ربح" ولأن جميع إيرادات مبيعات غاز البترول السائل المعبأ تعود إلى شركة البترول الوطنية الكويتية، لا إلى الشركة[٣٦].

١٣٠- وكانـــت المنشأتان تقعان في الأماكن التي توجد فيها المصافي العائدة لشركة البترول الوطنية الكويتية (KNPC) والـــتي تحمـــل نفس الاسم. وتوضح الشركة الكويتية لناقلات النفط KOTC أنه، مع أن شركة البترول الوطنية الكويتية كانـــت تمـــتلك الأرض الـــتي تقع عليها المنشأتان، فقد كانت KOTC مع ذلك تمتلك المنشأتين المدرجتين في سجلاتها بوصـــفهما موجـــودات. وتقول كذلك إن شركة البترول الوطنية الكويتية لم تدرج، في مطالبتها التي قدمتها إلى اللجنة، الأضرار التي لحقت بالممتلكات المادية العائدة للمنشأتين[٣٧].

١٣١- وكانت منشأة الشويخ قد بنيت في عام ١٩٦٢، وتم تشغيلها لغاية عام ١٩٨٧ عندما اكتمل تشييد منشأة ميناء عـــبد الله. واحتُفظ لاحقاً بمنشأة الشويخ كمنشأة احتياطية يقتصر استخدامها في حالة الإغلاق الاضطراري لمنشأة ميناء عـــبد الله، أو لإمكانية زيادة الطاقة التصنيعية بالنظر لتزايد الطلب المحلي على غاز البترول السائل. وتقول KOTC إنه لم يكـــن هـــناك مـــرافق أخرى في الكويت لتعبئة غاز البترول السائل، وبسبب ذلك، اضطرها الضرورة إلى امتلاك منشأة

احتياطـــية. وبالتالي، تمثلت الحالة التشغيلية لفرع الغاز بتاريخ ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ في أن منشأة ميناء عبد الله كانت تعمل بينما بقيت منشأة الشويخ بدون كادر، غير أنه احتفظ بها بالكامل كمنشأة احتياطية.

١٣٢- وأجـــرى فـــرع الغاز مسحاً للمنشأتين عقب تحرير الكويت وحدد وجود أضرار قد لحقت بمرافق التصنيع في الجوانب التالية. فقد وجد أن معدات التصنيع في منشأة الشويخ قد جرى تفكيكها ونقلت من المباني. وتقدر الشركة قيمة استبدال معدات التصنيع التي سرقت من منشأة الشويخ بمبلغ ٠٠٠ ٦١٨ دينار كويتي. ولم تتم تسوية هذا التقدير لمراعاة انخفـــاض قـــيمة المعـــدات. وبلغت القيمة الدفترية الصافية لمنشأة الشويخ، بما فيها معدات التصنيع، في ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠، ٥٠٠ ديـــنار كويتي. وتقول الشركة إن المعدات الموجودة في منشأة الشويخ لم تستبدل بأحد المرافق المماثلة، بل إنها اشترت عوضاً عن ذلك نوعاً آخر من المنشآت المتنقلة[٣٨] لاستخدامها مستقبلاً في حالة الإغلاق الاضطراري لمنشأة ميناء عبد الله.

١٣٣- وتذكـــر الشركة أنه، مع أن القوات العراقية لم تلحق أضراراً بمعدات التصنيع الموجودة في منشأة ميناء عبد الله، فقد نهبت ٤٧٦ ٧٢ أسطوانة من أسطوانات الغاز من هذا المرفق، وتقول إن هناك ٠٠٠ ١٥ أسطوانة أخرى أخذت من ميـــناء الشعيبة، حيث كان يحتفظ بالأسطوانات في إحدى المناطق التابعة للجمارك بانتظار تخليص هذه الشحنة وتسليمها إلى الشـــركة. وبالـــرغم مـــن أن الأسطوانات كانت ذات أحجام مختلفة، فإن معظمها على ما يبدو كانت من مجموعة الاســـطوانات ذات ســـعة ١٢ كـــيلوغرام. وقـــدِّرت الشركة، في مطالبتها، قيمة استبدال الأسطوانات المسروقة بمبلغ ٠٧٧ ٩٢٣ ديـــناراً كويتياً. وحددت عدد الأسطوانات المفقودة من منشأة ميناء عبد الله، عن طريق مقارنة الجرد المادي الـــذي أجـــرته بعـــد تحرير الكويت بعدد الأسطوانات المبيّن في قائمة موجودات ما قبل الغزو. وقدمت الشركة، دعماً لتقيـــيمها لكلفة استبدال جميع الأسطوانات المسروقة، بطاقات مخزون صادرة عن الجهة البائعة تبين تكلفة الوحدة بالنسبة لكل فئة من فئات الحاويات. ولم تتم تسوية هذا التقدير لمراعاة انخفاض القيمة بسبب الاستهلاك. ودعماً لمطالبتها بشأن فقـــدان الأســـطوانات في منطقة الميناء، قدمت الشركة من بين ما قدمته من مستندات، نسخاً عن فاتورة الأسطوانات الـ ٠٠٠ ١٥ بالإضافة إلى نسخة عن سند الشحن الأصلي[٣٩] لهذه الشحنة.

١٣٤- وتطالـــب الشـــركة، بالإضـــافة إلى مطالبتها بشأن المعدات والأسطوانات المسروقة، بمبلغ تعويض إضافي قدره ٩٨٠ ٢٨٢ ديـــناراً كويتياً عن المواد واللوازم الأخرى التي تقول إن القوات العراقية سرقتها من مخزن موجوداتها في كلا المنشأتين. وتقول إن القوات العراقية أخذت قطع غيار واكسسوارات من بين الأنواع الأخرى من المواد المخزونة. وبينت الشـــركة البـــنود المفقودة عن طريق مقارنة نتائج جرد الموجودات الذي أجري في آذار/مارس ١٩٩١ بقائمة موجوداتها الثابتة، التي بينت رصيد الموجودات لغاية ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠. وتقيِّم الشركة خسارتها على أساس ماهية ما تدعيه أنه تكلفـــة اســـتبدال الأشياء المسروقة لغاية ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠، ولكن من دون مراعاة انخفاض قيمة الأشياء بسبب استهلاكها أو بطلان استعمالها. وتذكر الشركة أن المواد واللوازم المفقودة استبدلت بمرور الزمن، بيد أنه من غير الممكن من الناحية العملية تقديم مستندات بتكلفة استبدالها الفعلية. وعوضاً عن ذلك، تستند في تقديرها لتكلفة الشراء إلى تكلفة المتوسط المتحرك لشراء الأشياء المفقودة، مع إضافة نسبة ٢٠ في المائة.

(د) المكتب الرئيسي – ١٤٤ ٨٧٢ ديناراً كويتياً

١٣٥- تدعي الشركة أن المكتب الرئيسي تكبد أنواعاً عديدة من الخسائر في الممتلكات المادية بما مجموعه ١٤٤ ٨٧٢ ديناراً كويتياً كنتيجة لأعمال النهب التي قامت بها القوات العراقية والأضرار التي ألحقتها به. وتقع مرافق المكتب الرئيسي على طابق واحد في مبنى أحد المكاتب في الكويت. وتقول الشركة إن مصروفات نثرية وطوابع بريدية تبلغ قيمتها ٨٢٥ ٢٠ ديناراً كويتياً، وأوسمة ذهبية[٤٠] بقيمة ٨٨٧ ٩ ديناراً كويتياً، قد سرقت بعد أن تم السطو على إحدى الخزائن الموجودة في ذلك المرفق. وبالإضافة إلى ذلك، تقول الشركة إن القوات العراقية سرقت مركبات تجارية بقيمة ٤٠٠ ٣٩١ دينار كويتي. وتقول إنه، مع أن هذه المركبات قد خصصت لوحداتها التشغيلية، إلا أنها لم تسجل أبداً في حساباتها بوصفها موجودات عائدة للمكتب الرئيسي[٤١]. وأخيراً، تزعم الشركة أن القوات العراقية أتلفت أو سرقت أثاثاً مكتبياً وأجهزة حاسوب من مرافق المكتب الرئيسي وأثاثاً شخصياً من الشقق التي وفرتها الشركة[٤٢]، بقيمة إجمالية قدرها ٠٣٢ ٤٥٠ ديناراً كويتياً.

١٣٦- كما أن البنود المفقودة في عنصر المطالبة هذا قد حُددت عن طريق إجراء جرد مادي بعد تحرير الكويت. وقدمت الشركة نسخاً عن سجل موجوداتها لفترة ما قبل الغزو والذي يمكن من خلاله تعقب البنود المطالب بتعويض عنها. وتم شراء الأوسمة الذهبية في نيسان/أبريل ١٩٩٠، وتقدر الشركة قيمة الأوسمة بتكلفة شرائها المبينة في النسخة عن الفاتورة الأصلية، التي قدمتها دعماً لمطالبتها مرفقة بمقتطفات من حساب دفتر الأستاذ العام الذي سجلت فيه هذه المشتريات. ودعماً لمطالبتها بشأن فقدان المصروفات النقدية، قدمت الشركة نسخاً عن القيود ذات الصلة في رصيدها الاختياري المؤرخ ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٠، الذي يؤكد النقد المتوفر لغاية ذلك الموعد. كما قدمت نسخة عن حساب الأستاذ العام تبين رصيد الطوابع البريدية بقيمة ٤٠٠ دينار كويتي عند تاريخ ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠. وتقيم الشركة المركبات التجارية والمعدات والأثاث المكتبي المسروقة بتكلفة الاستبدال المقدرة بزيادة مفترضة بنسبة ٣ في المائة عن المعدل السنوي للتضخم اعتباراً من تاريخ فقدانها.

باء – رد العراق

١٣٧- يذكر العراق فيما يتعلق بمطالبة الشركة ما يلي:

(أ) إن فترة مطالبة الشركة بشأن التعويض عن خسائر المعاملات التجارية، فيما يتعلق بكل من الكسب الفائت عن عقود الإيجار من جانب وحدة عمليات أسطول النقل والكسب الفائت من جانب فرع الوكالة ينبغي، تقتصر على المدة التي سبقت ١٧ كانون الثاني/يناير ١٩٩١، عندما كانت القوات العراقية لا تزال في الكويت. ولا بد من اعتبار كل الكسب الفائت بعد خروج العراق من الكويت أضراراً غير مباشرة.

(ب) اضطلعت الشركة بأعمال بشأن السفينة NAKILAT 71 لأغراض أخرى بالإضافة إلى الأضرار التي ألحقتها بها أعمال القتال، وبالتالي، ينبغي إدخال التسويات المتعلقة بـ "التحسين" على المبلغ المطالب به بشأن تكاليف التصليح.

(ج) بالـــنظر لقيام الشركة بالتأمين على السفينة STRIKER من مخاطر الحروب، فمن المرجح أنها قد أمَّنت تأميناً مماثلاً على السفن التسع الأخرى.

(د) لم تقدم الشركة ما يكفي من المستندات التي تثبت أن البنود المطالب بها بوصفها خسائر في الممتلكات الماديـــة تكـــبدتها وحدة عمليات أسطول النقل كانت موجودة قبل ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠. وبالإضافة إلى ذلك، تقدِّر الشـــركة قيمة خسائرها على أساس قيمة الاستبدال، ولكنها تقدِّر قيمة الاستبدال عن طريق زيادة تكلفة الشراء الأصلية للبنود المفقودة؛ وتُعَدّ الأخيرة طريقة غير ملائمة للتقييم.

(هـ) لم تقـــدم الشـــركة مـــا يكفي من المستندات لدعم مطالبتها بشأن فقدان أو إتلاف الممتلكات المادية للمكتب الرئيسي.

جيم - التحليل والتقييم

١- أعمال تجارية أو سير التعاملات - ٧٧١ ٩٩٨ ٣ ديناراً كويتياً

(أ) عمليات وحدة أسطول النقل - ٧٧١ ١٧١ ديناراً كويتياً

١٣٨- يـــرى الفريق أن الأدلة التي قدمتها الشركة لا تثبت سوى الكسب الفائت بشأن عقد تأجير سفينة واحدة من السفينتين الخدميتين، وفيما يتعلق بهذه السفينة، لفترة تعاقدية أقصر من تلك التي تدعيها الشركة.

١٣٩- وعنـــــد تاريخ ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠، كان هناك ١٨٣ يوماً متبقية من عقد تأجير السفينة NAKILAT 1. وتـــزعم الشركة أن تجديد عقد الإيجار كان من الممكن إبرامه مع شركة نفط الكويت التي كانت ستمدد العقد إلى ٢٠ شـــباط/فـــبراير ١٩٩٢، وهو اليوم الأخير من فترة المطالبة البالغة ٥٦٨ يوماً والتي اقترحت الشركة أن تستخدم لتقدير الأضرار التي لحقت بها. ومع ذلك، فإن الشركة في تقديمها للأدلة المستندية إلى الفريق دعماً لادعائها بخصوص تجديد عقد الإيجـــار قد اقتصرت على خطاب موجه من أحد موظفي شركة نفط الكويت، والذي كُتب بعد انقضاء بضع سنوات عـــلى إنهاء عقد التأجير الأول لأسباب قاهرة. ويعتبر الفريق الأدلة غير كافية، ويرى أن فترة خسارة الشركة عقد تأجير السفينة NAKILAT 1 ينبغي أن تقتصـــــر على الموعد العادي لانتهاء عقد التأجير الذي كان ساري المفعول بتاريخ ٢ آب/أغســـطس ١٩٩٠، وبطرح يومين بالنسبة لأعمال الصيانة العادية. وبتطبيق هذه الفترة الأقصر، ومدتها ١٨١ يوماً، على الأجور اليومية البالغة ١٧٥ دولاراً والمحدَّدة في مشارطة الإيجار، يرى الفريق أن الشركة قد تكبدت خسارة كلية عن إيرادات الإيجار بمبلغ إجمالي قدره ٦٧٥ ٣١ ديناراً كويتياً. وخلُص الفريق، لدى استعراضه المعلومات التي قدمتها الشركة فـــيما يتعلق بتكاليف التشغيل "المقدَّرة" و"الفعلية" للسفينة، إلى أن تكاليف الاستهلاك والتأمين العادية، التي أُلغيت عندما كانت السفينة في حوض تصليح السفن، لم تراع مراعاة تامة. وبعد إدخال التعديلات في هذا الصدد، يوصي الفريق بمنح الشركة تعويضاً قدره ٩١٥ ١١ ديناراً كويتياً عن الدخل الصافي الذي خسرته بشأن عقد تأجير هذه السفينة.

١٤٠- ويلاحـــظ الفريق أن السفينة STRIKER كانت سفينة خدمية لا نمطية بالنسبة للأعمال التجارية العادية للجهة المالكـــة، وأنهـــا عـــلى مـــا يبدو لم تكن، بالنظر لكونها سفينة لنقل المؤن خارج الحدود الإقليمية، من النوع الذي يلبي

احتـــياجات العمل للوحدة الشقيقة لوحدة عمليات أسطول النقل، وهي فرع الوكالة، الذي كان يشغِّل معظم أسطول الســـفن الخدمـــية. وتقول الشركة إن شركة نفط الكويت، وهي الجهة الوحيدة المستأجرة لسفنها الخدمية، كان لديها بالفعل إنتاج نفطي خارج الحدود الإقليمية، وبالتالي، يقبل الفريق بأن شركة نفط الكويت كان يحتمل أن تكون السوق المســـتهدفة[٤٣] الـــتي بنيت لأجلها السفينة STRIKER. وعند تاريخ ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠، لم تكن STRIKER قد دخلت الخدمة في صناعة النفط خارج الحدود الإقليمية من جانب شركة نفط الكويت أو من جانب أي جهة مستأجرة أخـــرى. ولا تقـــدم الشركة أي إيضاح بشأن الأسباب التي لم تمكنها من إيجاد أعمال أخرى للسفينة في أثناء الفترة التي ســـبقت الغـــزو. وفي الواقع أن الدليل الوحيد الذي قدمته الشركة دعماً لمطالبتها بالتعويض عن عقد التأجير الذي ضاع علـــيها هو الخطاب الصادر عن شركة نفط الكويت، الذي كُتب بعد الحدَث، وورد فيه إنه كان من المحتمل أن تستأجِر السفينة STRIKER في آب/أغسطس ١٩٩٠ لولا غزو العراق للكويت واحتلاله لها. وتجدر الإشارة إلى أنه، بالرغم من أنـــه كان من المقرر للسفينة STRIKER أن تخرج من أحد الأحواض الكويتية لتصليح السفن في غضون أيام قلائل بعد موعـــد الغـــزو، فإن KOTC وشركة نفط الكويت لم تبرما أي مشارطة إيجار قبل ذلك الحين. وبالنظر لعدم اضطلاع الســـفينة STRIKER أبداً بأعمال في مجال صناعة النفط خارج الحدود الإقليمية قبل ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠، وبسبب عـــدم كفاية الأدلة المقدمة فيما يتعلق بحالة سوق الإيجار ذات الصلة بعد ذلك الموعد، لا يوصي الفريق بمنح أي تعويض للشركة عن مطالبتها بالكسب الفائت من عقد إيجار هذه السفينة.

(ب) فرع الوكالة – ٠٠٠ ٨٢٧ ٣ دينار كويتي

١٤١- يلاحـــظ الفـــريق أن دخل فرع الوكالة كان يعتمد على العدد المطلق للناقلات الوافدة إلى الكويت خلال فترة المطالبة، وأن هذه الأعداد انخفضت عما كانت ستؤول إليه الحال في حالة عدم وقوع الغزو، كنتيجة مباشرة لغزو العراق واحـــتلاله للكويت. ويقبل الفريق بحجة الشركة القائلة إنه كان من المستحيل على أي ناقلة أن تفد إلى الكويت للتحميل خلال فترة احتلال العراق للبلد. ويقبل كذلك بحجة الشركة بأن أعمالها التجارية في الفترة التي تلت غزو العراق واحتلاله للكويـــت قد استمرت في التدهور في الوقت الذي كانت فيه مصافي التكرير ومرافق الإنتاج وأرصفة التحميل البحرية في هـــذا البلد لا تزال خاضعة للتصليحات. وبناء على هذه النتائج، يقبل الفريق بالنهج الشامل الذي اتبعته الشركة في تقدير ربحها الفائت، رهناً بإجراء التوصيات الموصى بها أدناه.

١٤٢- واستقطعت الشركة، في بيان مطالبتها الأصلي من القيمة التقديرية للدخل في حالة عدم حدوث الغزو، تقديرها لمســـتوى الأربـــاح (المخفَّضة) التي كانت تتوقع أن تجنيها في أثناء فترة المطالبة. ومع ذلك، زوَّدت الشركة الفريق لاحقاً بمعلومـــات بينت أن أرباحها الفعلية كانت أكثر مما يتوقع في تلك السنوات. وتبرر هذه المعلومات، في حد ذاتها، التعديل الذي أُدخل على المبلغ المطالب به.

١٤٣- واســـتندت الشركة، في تقديرها لمعدل دخل كل ناقلة، إلى النتائج المالية التي توصلت إليها في العام الذي سبق الغزو. وخلُص الفريق، لدى استعراضه لهذه النتائج التي تم التوصل إليها قبل عام من الغزو، إلى أن الشركة بالغت إلى حد كبير في تقديرها لإيراداتها، وبالتالي فإن التسويات التي أُجريت لاحقاً على هذا المبلغ الضخم قد تمت حسب الأصول.

١٤٤- واستندت الشركة في تقديرها لعدد الناقلات التي كانت ستفد إلى الكويت في أثناء فترة المطالبة في حالة عدم وقوع الغزو إلى معدل النمو السنوي المتوقع في حجم حركة الناقلات بنسبة ٦,٣٤ في المائة. ويرى الفريق أن هذا كان توقعاً مستفائلاً أكثر مما ينبغي لمعدل النمو في الأعمال التجارية للشركة، وأعاد تقدير الخسائر بالاستناد إلى نسبة زيادة سنوية أدنى في العائدات قدرها ١,٣ في المائة.

١٤٥- ويرى الفريق، بالاستناد إلى التقدير الذي أجراه للأرباح في حالة عدم وقوع الغزو، أن الشركة عادت إلى المستويات الطبيعية لتحقيق الربحية خلال السنة المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٣. وبناء على ذلك، يرى أنه ينبغي أن تكون خسائر الشركة مقتصرة على الفترة من ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٢.

١٤٦- وبالاستناد إلى النتائج المستخلصة في الفقرة أعلاه، يوصي الفريق بإجراء تسويات بمبلغ إجمالي قدره ٤٨٧ ٠٩٥ ٢ ديناراً كويتياً على مطالبة فرع الوكالة بمبلغ تعويض قدره ٠٠٠ ٨٢٧ ٣ دينار كويتي وبمنح الشركة تعويضاً قدره ٥١٣ ٧٣١ ١ ديناراً كويتياً عن عنصر مطالبتها هذا.

٢- ممتلكات مادية أخرى - ٧٢٣ ٨٥١ ٥ ديناراً كويتياً

(أ) وحدة عمليات أسطول النقل - ٣٣٤ ١١٦ ٣ ديناراً كويتياً

١٤٧- زودت الشركة الفريق بنسخ عن وثائق التسجيل ومقتطفات من قوائم سجل لويدز وغيرها من المستندات التي أثبتت أنها كانت تمتلك السفن الخدمية العشر والرافعة المتحركة في ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠. وقدمت أدلة إضافية، بما فيها تقارير معاينة وفواتير التصليح، أثبتت أن السفن والمعدات قد أُتلفت أو سُرقت أو دُمرت بعد ذلك التاريخ، بينما كانت في المياه الكويتية، في وقت ما خلال فترة احتلال العراق للبلد. وبالتالي يرى الفريق أن الشركة إما خسرت الموجودات المدرجة في عنصر مطالبتها هذا أو تكبدت أضراراً بشأنها، كنتيجة مباشرة لغزو العراق واحتلاله للكويت.

١٤٨- واستعرض الفريق وثائق التأمين التي كانت سارية المفعول لغاية ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠، وهو مقتنع بأن تلك الوثائق، باستثناء تلك المتعلقة بالسفينة STRIKER، لم تشمل مخاطر الحروب. وشرحت الشركة بشكل مقنع السبب الذي دعاها إلى الاحتفاظ بتغطية ضد مخاطر الحروب بشأن هذه السفينة دون غيرها[٤٤] ويرى الفريق أن الشركة لم تتسلم تعويضات فيما يتعلق بأية خسائر أدرجتها في مطالبتها.

١٤٩- ويرد أدناه الأساس الذي استند إليه الفريق فيما توصل إليه من نتائج بشأن كل سفينة من سفن عمليات أسطول النقل وبشأن الرافعة المتحركة.

(أ) السفينة NAKILAT 72 - أُغرقت هذه السفينة وأُعلن عن خسارتها بشكل تام. وتقدر الشركة قيمة خسارتها بمبلغ ٦٤٠ ٩٠ ديناراً كويتياً، وهذا ما تسميه تكلفة الاستبدال الحالية للسفينة، من دون استقطاع استهلاك عمر السفينة أو حالتها. ويرى الفريق أنه ينبغي لتقييم تكلفة استبدال الخسارة أن يراعي عامل الاستهلاك. وفي غياب البيانات اللازمة لإحياء هذا التعديل بشأن الاستهلاك، يرى الفريق أن قيمة التأمين على السفينة لغاية ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ هي

أفضل دليل متوفر للقيمة السوقية لهذه الممتلكات في ذلك التاريخ. وكانت قيمة التأمين على السفينة لغاية ذلك التاريخ ١٦٠ ٠٠٠ دولار.

(ب) السفينة NAKILAT 73 – تم إغراق هذه السفينة أيضاً و لم تُنتشل لتصليحها. وتستند الشركة مجدداً، في مطالبتها بمبلغ تعويض قدره ٩٠ ٦٤٠ ديناراً كويتياً، إلى تقديرها لتكلفة استبدال الأصل من دون احتساب الاستهلاك. ويرى الفريق أيضاً أن قيمة التأمين على السفينة بتاريخ ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ تمثّل على نحو أفضل قيمتها في السوق. وكانت قيمة التأمين عند ذلك التاريخ ١٦٠ ٠٠٠ دولار.

(ج) السفينة NAKILAT 75 – تطالب الشركة بمبلغ تعويض قدره ٦٥ ٦٨٠ ديناراً كويتياً كتكلفة تصليح هذه السفينة. ومن الجدير بالذكر أن المبلغ المطالب به كتعويض عن تكلفة التصليح يتجاوز قيمة التأمين على السفينة، والبالغة ١٦٠ ٠٠٠ دولار في ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠. وبالنظر لعدم تقديم الشركة الأدلة المستندية التي تثبت أنها دفعت مبالغ التصليح بالمبلغ المطالب به، يرى الفريق أنه ينبغي أن يقتصر التعويض الموصى بمنحه على قيمة التأمين.

(د) السفينة NAKILAT 1 – زودت الشركة الفريق بنسخ عن صكها الملغي وإيصال القبض الصادر عن حوض تصليح السفن، مرفقة بغيرها من الأدلة المستندية، التي أثبتت على نحو كاف دفعها مبلغاً قدره ٧ ٧٧٩ ديناراً كويتياً عن تصليح هذه السفينة. ويرى الفريق أن المبلغ الذي دُفع لإجراء التصليحات كان معقولاً.

(هـ) السفينة NAKILAT 2 – زودت الشركة الفريق بنسخ عن الفاتورة الصادرة عن حوض تصليح السفن، ومقتطفات من دفتر الأستاذ العام، وإخطارات المديونية، وغيرها من الأدلة المستندية، التي أثبتت بما فيه الكفاية دفعها مبلغاً قدره ٧٩ ١٥٣[٤٥] درهماً إماراتياً عن تصليح الأضرار التي لحقت بالسفينة.

(و) السفينة NAKILAT 71 – قدمت الشركة للفريق نسخاً عن الفواتير وعن أحد الصكوك الملغية ومقتطفات من دفتر الأستاذ العام الخاص بها وغيرها من الأدلة المستندية التي تثبت على نحو كاف أنها دفعت مبلغاً قدره ٤٤ ٨٢٦ ديناراً كويتياً عن تصليح هذه السفينة، وهو مبلغ أقل من المبلغ المطالب به بمقدار ٣٢٨ ديناراً كويتياً. وعلى النقيض من تأكيد العراق، لم يجد الفريق أي دليل يثبت أن هناك تحسينات أُدخلت على السفينة أو أنها أصبحت بحالة أفضل كنتيجة للتصليحات التي خضعت لها.

(ز) السفينة STRIKER – زودت الشركة الفريق بنسخ عن الفواتير وغيرها من الأدلة المستندية التي أثبتت بما فيه الكفاية أنها دفعت مبلغاً قدره ٩١ ٠٥٨ ديناراً كويتياً عن أجور قطر السفينة من الكويت إلى الإمارات العربية المتحدة، حيث جرى تصليحها في نهاية المطاف، وهذا المبلغ يفوق بشكل طفيف المبلغ المطالب به. وقدمت الشركة للفريق نسخاً عن وثائق التأمين البحري الخاصة بها (بما في ذلك التأمين على مخاطر الحروب)، و لم يتمكن الفريق من إيجاد أي دليل يثبت أن نفقات القطر غير مشمولة بالتأمين بموجب وثائق التأمين. ومع ذلك، فإن الفريق مقتنع، لدى استعراضه لوثائق أخرى قدمتها الشركة بخصوص التسوية التي أجرتها مع شركة التأمين بشأن المطالبة بتعويضها عمّا تكبدته من خسائر، بأن الشركة لم تتسلم تعويضاً عن أجور القطر هذه. ويلاحظ الفريق أن اللجنة لا تلزم صاحب المطالبة باستنفاد كافة سبل الانتصاف الأخرى قبل تقديمه لمطالبته. وبالتالي، يرى أنه، حتى ولو لم تقدم الشركة مطالبة إلى شركة التأمين

بالـــتعويض عن أجور القطر، فإنه يجوز لها أن تقدم مطالبة إلى اللجنة. كما يلاحظ الفريق أن مبلغ التعويض عن تكاليف القطـــر كـــان واجب السداد كذلك من جانب العراق في حال قدمت شركة التأمين مطالبة بشأن ذلك[٤٦]. وبناء على ذلك، يوصي بمنح مبلغ تعويض كامل قدره ٨٣٠ ٩٠ ديناراً كويتياً عن أجور القطر.

(ح) السفينة NAKILAT 3 – زودت الشركة الفريق بنسخ عن إخطارات المديونية، وإخطارات التحويل، وأحـــد الصـــكوك الملغية، ومستندات قيد يومية، وتعليمات الدفع، وغيرها من الأدلة المستندية، التي تثبت بما فيه الكفاية دفعهـــا لمبلغين قدرهما ٧٠٩ ١٠٨ دنانير كويتية و٠٠٠ ٦ جنيه إسترليني إلى أحد أحواض تصليح السفن (بموجب فواتير متعددة) عن التصليحات التي خضعت لها السفينة.

(ط) الســـفينتان NAKILAT 4 وNAKILAT 6 – سُرقت هاتان السفينتان كلاهما و لم تتمكن الشركة من استعادتهما لاحقاً، وهي تطالب بمبلغ تعويض قدره ٠٠٠ ٦١٨ دينار كويتي عن كل سفينة من هاتين السفينتين بالاستناد إلى تقديـــرها لقيمتهما الدفترية الصافية. و لم تقدم الشركة أي تفسير للأساس الذي استندت إليه في تقييمها، و لم يتمكن الفريق من التحقق على نحو مستقل من قيمة السفينتين عند تاريخ ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠. وبالنظر لقيام الشركة بتقديم أدلة لقيمة التأمين على كل سفينة في هذا التاريخ، يرى الفريق أن ذلك يمثل أساساً معقولاً يُستند إليه في إجراء تقييم بديل لخسارة الشركة. ويلاحظ بشكل خاص أن قيم التأمين كانت أقل من المبالغ المطالب بها.

(ي) رافعـــة متحركة تزن ثمانية عشر طناً – لحقت بالرافعة المتحركة أضرار لا يمكن تصليحها؛ وعليه فإن المطالـــبة هي بخصوص التعويض عن قيمة استبدال الرافعة مع خصم قيمة استهلاكها. و لم تول الشركة أي اعتبار لفرعها بشأن هذا البند من الآليات، وبالتالي لم تدرجه في سجلها الخاص بالموجودات الثابتة. وبناء على ذلك، ليس للرافعة قيمة دفـــترية في السجلات الحسابية للشركة. ومع ذلك، أثبتت الشركة أن هذا الأصل كان موجوداً بتاريخ ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠، وأثبتت كذلك أن الرافعة كانت مستخدمة في ذلك الوقت، مشيرة بذلك إلى أنه كان للرافعة بالفعل قيمة متبقية معينة لدى الشركة، بالرغم من استهلاكها استهلاكاً تاماً من وجهة نظر محاسبية. وتطالب بمبلغ تعويض قدره ٧٥٠ ٢٥ ديناراً كويتياً عن خسارتها. وبالنظر لقِدَم الرافعة، يرى الفريق أن القيمة المعقولة للرافعة في السوق لم تكن تتجاوز ٠٠٠ ٤ دينار كويتي، ويوصي بناء على ذلك بمنح تعويض بهذا المبلغ.

وخلاصـــة القول، يرى الفريق أن من الضروري إجراء تسويات بمبلغ إجمالي قدره ١٠٠ ١٩١ دينار كويتي على مطالبة الشـــركة بتعويض قدره ١٩٠ ٧٧٤ ١ ديناراً كويتياً عن خسائرها بشأن السفن الخدمية التابعة لوحدة عمليات أسطول النقل والرافعة المتحركة.

١٥٠- إن النـــتائج الـــتي توصل إليها الفريق بخصوص المطالبة المتعلقة بوحدة عمليات أسطول النقل بشأن المخزونات والمعدات هي كما يلي.

(أ) لا يقـــبل الفـــريق بعامل الزيادة البالغة نسبته ٢٠ في المائة الذي طبقته الشركة للتوصل إلى تقييم قائمة جـــرد موجوداتها الأساسية المفقودة بمبلغ ٢٦٤ ٩٧٤ ديناراً كويتياً، ولذلك يوصي بإجراء تسوية بمبلغ قدره ٣٧٧ ١٦٢ ديناراً كويتياً فيما يتعلق بهذا العنصر من المطالبة.

(ب) إن أجهزة اللاسلكي الخمسة القديمة كانت مستهلكة تماماً في سجلات الشركة حتى قبل نقلها من سفن الشركة ووضعها في المخزن. ونظراً لأنه لم يتبين أن هناك أي قيمة متبقية لهذه الأجهزة، لا يوصي الفريق بمنح تعويض عن المبلغ المطالب به والبالغ ٦٠٠ ١٥٦ دينار كويتي بشأن قيمة أجهزة اللاسلكي المفقودة.

(ج) لا يوصي الفريق بمنح تعويض عن المبلغ الذي تطالب به الشركة والبالغ ٠٨٠ ٢١١ ديناراً كويتياً بشأن المعدات التي وهبتها إياها شركة البترول الوطنية الكويتية KNPC، بالنظر لتحديد قيمة هذه المعدات في سجلات KNPC (الشركة)، ولم تقدم الشركة أدلة أخرى تثبت أن لهذه المعدات قيمة متبقية معينة.

(د) زودت الشركة الفريق بنسخة عن الرصيد الاختباري عند ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٠، تثبت فيها وجود ٢٠٠ دينار كويتي في حساب مصروفاتها النثرية. وبيَّنت أن الرصيد الاختباري في ٣١ تموز/يوليه ١٩٩٠ غير متوفر. وقدمت كذلك نسخة عن سجل قيد اليومية، مؤرخ ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩١، سجلت بموجبه أن هذا المبلغ قد شُطب لأنه سُرق. ويرى الفريق أن مجموعة الأدلة كافية لإثبات وقوع الخسارة النقدية ومبلغها.

١٥١- ويوصي الفريق بإجراء تسويات إجمالية مبلغها ٠٥٧ ٥٣٠ ديناراً كويتياً على مطالبة الشركة بمبلغ تعويض قدره ١٤٤ ٣٤٢ ١ ديناراً كويتياً عما تكبدته من خسائر بشأن مخزونات ومعدات وحدة عمليات أسطول النقل.

١٥٢- وإيجازاً، يوصي الفريق، استناداً إلى التقييم الذي أجراه لموجودات عمليات أسطول نقل الشركة، بإدخال تعديلات بما مجموعه ١٥٧ ٧٢١ ديناراً كويتياً على هذا العنصر من مطالبة الشركة، وبمنحها تعويض إجمالي قدره ١٧٧ ٣٩٥ ٢ ديناراً كويتياً.

(ب) فرع الوكالة - ١٨٨ ٣٩ ديناراً كويتياً

١٥٣- زودت الشركة الفريق بنسخة عن رصيدها الاختباري عند تاريخ ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٠ يبين أرصدة نقدية بما مجموعه ٢١٨ ٤٢ ديناراً كويتياً. كما قدمت نسخاً عن سجلاتها النقدية عند تاريخ ٣١ تموز/يوليه بيّنت فيها الأرصدة المالية البالغة قيمتها ٧٩٧ ٦ ديناراً كويتياً و٧٧٧ ٩٦ دولاراً و٥٣٣ ١ جنيهاً إسترلينياً. وأخيراً، قدمت الشركة نسخاً عن كشوفها المالية عند تاريخ ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩١، والتي قُيد فيها شطب مبلغ نقدي قدره ٩١٣ ٥٩ ديناراً كويتياً. ويرى الفريق، استناداً إلى هذا الدليل، أن الشركة أثبتت خسارتها النقدية، ويوصي، بعد تطبيق أسعار الصرف الواردة في الفقرات ٣٣٣-٣٣٥ أدناه، بمنح تعويض قدره ٤٢٠ ٣٦ ديناراً كويتياً، والذي يعكس إدخال تعديل بمبلغ قدره ٦٠٤ ١ دنانير كويتية عن المبلغ المطالب به بشأن التعويض عن الخسارة النقدية. ونظراً لأن الشركة لم تقدم أدلة تثبت فيها أن المبلغ المطالب به بشأن الطوابع البريدية المفقودة والبالغ ١٦٤ ١ ديناراً كويتياً قد شُطب من سجلاتها، لا يوصي الفريق بمنح أي تعويض عن هذه الخسارة.

(ج) فرع الغاز - ٠٥٧ ٨٢٤ ١ ديناراً كويتياً

١٥٤- تطالب الشركة بمبلغ تعويض قدره ٠٠٠ ٦١٨ دينار كويتي عن فقدان مرافق التصنيع الموجودة في منشأة الشويخ لتعبئة الغاز. ومع أنها استبدلت هذه المرافق بمنشأة متنقلة جديدة، إلا أن تصميم المرفق الجديد لا يشابه تصميم المنشأة

القديمة، ولذلك لا يمكن أن تستخدم تكلفته كأساس لمقارنة القيم النسبية. وأحاط الفريق علماً بشكل خاص بقِدَم منشأة الشويخ، والحقيقة القائلة إنه كان يحتفظ بها كمنشأة احتياطية أو "لحالات الطوارئ" وإنه لم يتم تشغيله لسنوات عدة قبل ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠، وإنه كان من الأصول المستهلكة تماماً تقريباً وبقيمة دفترية تبلغ ٥٠٠ دينار كويتي فقط في ذلك التاريخ. ومع ذلك، يعترف الفريق أيضاً بأنه يجب أن يكون للمنشأة قيمة متبقية معينة تتجاوز تلك التي قيدت في سجل موجودات الشركة، بالنظر لكونه مرفق الدعم الوحيد في البلد لمنشأة ميناء عبد الله الرئيسية لتعبئة الغاز. ويوصي الفريق، في ضوء ذلك، بمنح تعويض قدره ٢٢٩ ٣٨ ديناراً كويتياً عن خسارة الشركة لمرافق التصنيع العائدة لها والموجودة في منشأة الشويخ، وهو يشكل ما نسبته ٥ في المائة من تكلفة شراء المنشأة سابقاً والبالغة ٥٧٠ ٧٦٤ ديناراً كويتياً.

١٥٥- وتطالب الشركة أيضاً بمبلغ تعويض قدره ٠٧٧ ٩٢٣ ديناراً كويتياً عن اسطوانات الغاز البالغ عددها ٠٠٠ ٧٥ اسطوانة تقريباً التي نُهبت من معمل غاز ميناء عبد الله واسطوانات الغاز البالغ عددها ٠٠٠ ١٥ اسطوانة تقريباً التي سرقت من مستودع الجمارك الموجود في ميناء الشعيبة. وقدمت الشركة سجلات موجوداتها التي أثبتت فيها فقدان الاسطوانات من المعمل، وتؤكد الفواتير وسندات الشحن التي قدمتها فيما يتعلق بسرقة الاسطوانات من مستودعات الجمارك ملكيتها لما تبقى من اسطوانات. ويرى الفريق أن هذه الخسائر كانت نتيجة مباشرة لغزو العراق واحتلاله للكويت. ويعتبر القيمة الدفترية الصافية لهذه المواد أفضل دليل على قيمتها. ويوصي بناء على ذلك بمنح تعويض قدره ٣٠٢ ١٢٧ من الدنانير الكويتية عن فقدان اسطوانات الغاز.

١٥٦- والعنصر الأخير من عناصر هذه المطالبة هو مبلغ الخسائر التي تطالب الشركة بتعويض عنها والبالغ ٩٨٠ ٢٨٢ ديناراً كويتياً بشأن سرقة معدات وقطع غيار من المنشأتين العائدتين لها وهما الشويخ وميناء عبد الله. وتستند الشركة في تقييمها للخسارة إلى القيمة الدفترية الصافية لهذه المواد، بإضافة عامل الزيادة البالغة نسبته ٢٠ في المائة. ويرى الفريق أن الشركة أثبتت فقدانها للأشياء التي تطالب بتعويض عنها، بالاستناد إلى السجلات التي قورنت فيها نتائج جرد موجوداتها لفترة ما بعد التحرير بالمواد المدرجة في سجل الموجودات لفترة ما قبل الغزو. ومع ذلك، يرى الفريق أنه ينبغي تحديد التعويض الممنوح للشركة بمبلغ قدره ٨١٧ ٢٣٥ ديناراً كويتياً، لأنها لم تقدم مبرراً كافياً لعامل الزيادة البالغة نسبته ٢٠ في المائة، ولذلك فهو يوصي بمنح تعويض قدره ٨١٧ ٢٣٥ ديناراً كويتياً عن عنصر المطالبة هذا.

(د) المكتب الرئيسي - ١٤٤ ٨٧٢ ديناراً كويتياً

١٥٧- تتعلق الفئة الأخيرة من مطالبة الشركة بالتعويض عن الخسائر في الممتلكات المادية ومبالغ نقدية ومواد أخذت من مرافق مكتبها الرئيسي. ويرى الفريق أن الشركة أثبتت فقدانها الأشياء التي تطالب بتعويض عنها، رهناً بالشروط المحددة أدناه. ويوصي بمنح تعويض قدره ١٤٢ ١٠٦ ديناراً كويتياً عن عنصر المطالبة هذا بالاستناد إلى التحليل التالي.

(أ) يمنح مبلغ التعويض المطالب به بخصوص الميداليات والبالغ ٨٨٧ ٩ ديناراً كويتياً كاملاً.

(ب) لا يسمح بالمطالبة بتعويض عن النقد البالغة قيمته ٤٢٥ ٢٠ ديناراً كويتياً وبتعويض عن الطوابع البريدية البالغة قيمتها ٤٠٠ دينار كويتي بسبب عدم كفاية الأدلة.

(ج) شـــطبت السيارات التي تطالب الشركة بتعويض عنها قدره ٤٠٠ ٣٩١ دينار كويتي شطباً تاماً قبيل غـــزو العراق واحتلاله للكويت. وبالنظر إلى أن القيمة الدفترية الصافية لهذه الموجودات كانت معدومة في تاريخ الغزو، يوصـــي الفريق بتحديد مبلغ التعويض الممنوح عن عنصر مطالبة الشركة هذا بنسبة ٥ في المائة من تكلفة شرائها سابقاً، ومقدارها ٣٧٥ ٤ ديناراً كويتياً.

(د) لا بـــد من إجراء تسوية بمبلغ قدره ١٥٢ ٣٥٨ ديناراً كويتياً فيما يتعلق بفقدان المعدات وقطع الأثاث الموجودة في شقق الموظفين، مع فرض هذا الحد أيضاً على مستوى القيمة الدفترية الصافية التي حددتها الشركة بالنسبة لهذه الموجودات المفقودة. وبناءً على ذلك، يوصي الفريق بمنح تعويض قدره ٨٨٠ ٩١ ديناراً كويتياً عن عنصر المطالبة هذا.

٣- النظر في الإيرادات غير العادية المحتملة بسبب ارتفاع أسعار تأجير الناقلات بعد ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠

١٥٨- ازداد دخل تشغيل الشركة (قبل البنود الغير عادية) خلال السنة المالية لاحتلال العراق للكويت، عما كان عليه في السنة المالية السابقة، واستمر في الزيادة في السنة التالية[٤٧] نتيجة للزيادات التي طرأت على الربحية التي حققتها الأعمال الـــتجارية لـــتأجير ناقلات وحدة عمليات أسطول النقل[٤٨]. ويعزى ذلك، حسبما تذكر الشركة إلى عدم تأثر الأعمال التجارية لتأجير ناقلات وحدة عمليات أسطول النقل العائدة لها بغزو العراق واحتلاله للكويت[٤٩].

١٥٩- ونظـــر الفريق في الوثائق التي قدمتها الشركة دعماً لزعمها فيما يتعلق بأسباب ازدياد إيرادات الأعمال التجارية لـــتأجير ناقلاتهـــا. وقدمت من بين هذه الوثائق مشارطات الإيجار التي أبرمتها مع مؤسسة البترول الكويتية في تموز/يوليه ١٩٩٠ و١٩٩١. ويـــرى الفريق أن الشركة توصلت إلى اتفاق مع شركتها الأم، مؤسسة البترول الكويتية، بشأن تحديد أســـعار تـــأجير أســـطول ناقلتها برمته لمدة عام واحد قبل ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠. وكذلك، جددت مؤسسة البترول الكويتـــية عقـــود استئجارها لكافة أسطول الناقلات البحرية العائد للشركة بعد مرور بضعة أشهر على تحرير الكويت، بالاستناد إلى أسعار السوق العالمية. وبالتالي، يرى الفريق أن أية زيادة في الدخل جنتها الشركة، خلال الفترة المعنية، من الأعمـــال التجارية لتأجير ناقلاتها لم تكن نتيجة لغزو العراق للكويت واحتلاله لها. وبناءً على ذلك، لا ينبغي إجراء أية تسوية لمبلغ التعويض الذي أوصى بمنحه للشركة بشأن الإيرادات غير العادية.

دال- التوصيات

١٦٠- يرد في الجدول ٨ أدناه موجز لتوصيات الفريق فيما يتعلق بمطالبة الشركة.

الجدول ٨- مطالبة الشركة - التعويض الموصى بمنحه
(بالدنانير الكويتية)

عنصر المطالبة	مبلغ المطالبة الأصلي	مبلغ المطالبة المعدَّل	مبلغ التعويض الموصى بمنحه
أعمال تجارية أو سير التعاملات	٣ ٩٩٨ ٧٧١	٣ ٩٩٨ ٧٧١	١ ٧٤٣ ٤٢٨
- وحدة عمليات أسطول النقل	١٧١ ٧٧١	١٧١ ٧٧١	١١ ٩١٥
- فرع الوكالة	٣ ٨٢٧ ٠٠٠	٣ ٨٢٧ ٠٠٠	١ ٧٣١ ٥١٣
ممتلكات مادية أخرى	٥ ٨٦٠ ٨٣٤	٥ ٨٥١ ٧٢٣	٢ ٩٣٩ ٠٨٧
- وحدة عمليات أسطول النقل	٣ ١٢٥ ٤٤٥	٣ ١١٦ ٣٣٤	٢ ٣٩٥ ١٧٧
- فرع الوكالة	٣٩ ١٨٨	٣٩ ١٨٨	٣٦ ٤٢٠
- فرع الغاز	١ ٨٢٤ ٠٥٧	١ ٨٢٤ ٠٥٧	٤٠١ ٣٤٨
- المكتب الرئيسي	٨٧٢ ١٤٤	٨٧٢ ١٤٤	١٠٦ ١٤٢
المجموع	٩ ٨٥٩ ٦٠٥	٩ ٨٥٠ ٤٩٤	٤ ٦٨٢ ٥١٥

خامساً – مطالبة الشركة الكويتية لتزويد الطائرات بالوقود

ألف – الوقائع والادعاءات

١- مقدمة

١٦١- الشـــركة الكويتية لتزويد الطائرات بالوقود ("كافكو") شركة مؤسسة وفقاً لقوانين الكويت. وتمتلك مؤسسة البترول الكويتية، التي تملك رأسمالها حكومة الكويت جميع الأسهم الصادرة في رأسمال كافكو. وتشتري كافكو أنواعاً من وقود الطائرات من مؤسسة البترول الكويتية وتبيعها إلى شركات الطيران التجارية وإلى السلاح الجوي الكويتي. كما تبيع كـــافكو زيوت التشحيم وغيرها من المنتجات التي تشتريها من موردين مختلفين وتقدم خدمات صيانة إلى السلاح الجوي الكويتي لاستخدامها في معداته المتحركة لإعادة التزويد بالوقود.

١٦٢- وتطـــورت أنشـــطة كافكو بسرعة عقب إنشائها عام ١٩٦٣ بسبب توسع حركة النقل الجوي إلى الكويت. واستجابة للطلب المتزايد، زادت كافكو من سعة خزاناتها من ٠٠٠ ٣٢٥ لتر عام ١٩٦٣ إلى ٣٠ مليون لتر حتى تاريخ ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠، وهو ما يماثل حوالي أربعة أسابيع من الإمدادات المستقبلية. وإثر بدء العمل بطائرات نفاثة كبيرة الحجـــم وذات محـــركات أضخم في السبعينات أنشأت كافكو خط أنبوب طوله ٣٧ كيلومتراً وقطره ٨ بوصات يربط مســـتودع الوقود في المطار التابع للشركة بمصنعي تكرير النفط في شُعْيبة وميناء الأحمدي. وتملك شركة البترول الوطنية الكويتية مصنعي التكرير اللذين يقعان جنوب شرق مرافق المطار. ويستخدم خط الأنبوب حصراً للتزويد بوقود الطائرات النفاثة ألف-١.

١٦٣- وعـــند إنشاء المطار الدولي الجديد عام ١٩٧٩ وسّعت كافكو من شبكة إعادة التزويد بالوقود، وحولت مخزن الوقود لديها إلى موقع قريب من المطار الجديد في الضواحي الجنوبية الغربية لمدينة الكويت. وهناك، كانت الطائرات تزود بـــالوقود عـــن طريق شبكة من خطوط الأنابيب الجوفية التي تنطلق من مخزن الوقود التابع للشركة إلى مهابط الطائرات. وتزود الطائرات بالوقود بواسطة أجهزة توزيع تمكن من ربط صنبور خط الأنبوب بالطائرة. كما تزود الطائرات بالوقود في المطـــار القـــديم، الذي يقع قرب المطار الجديد، بواسطة أجهزة إعادة التزويد (شاحنات الصهاريج) ولكل منها سعة ٠٠٠ ٦٥ لتر. وسعة الصهريج القصوى لطائرة تجارية كبيرة قرابة ٠٠٠ ١٥٠ لتر.

١٦٤- واشترت كافكو وقود الطائرات (أساساً وقود الطائرات النفاثة ألف-١) من مؤسسة البترول الكويتية بالأسعار المعلنة السائدة وباعته إلى زبائنها. وعند الغزو، كانت كافكو تشغل حوالي ٩٠ شخصاً وتحقق مجموع مبيعات يبلغ حوالي ٢٢ مليون دينار كويتي.

١٦٥- وتقدمت كافكو بمطالبتها في تموز/يوليه ١٩٩٣. وفي بيان المطالبة الأصلي، طلبت كافكو الحصول على تعويض بمبلغ إجمالي قدره ٥٤٦ ٥٤٨ ٧ ديناراً كويتياً للتعويض عن الخسائر والأضرار التي تزعم أنها لحقتها كنتيجة مباشرة لغزو العراق للكويت واحتلاله لها. كما طالبت كافكو بمبلغ غير محدد للفوائد على أي تعويض بنسبة فائدة تحددها اللجنة.

١٦٦- وفي ردودهـــا بموجـــب المادة ٣٤، زادت كافكو من حجم المبلغ المطالب به إلى ٩ ٠٣٩ ١٦٨ ديناراً كويتياً. وللأســـباب الـــوارد ذكرها في الفقرة ١٨ أعلاه، قرر الفريق عدم النظر في التعديلات التي أدخلتها كافكو على المطالبة الأصـــلية بعـــد ١١ أيار/مايو ١٩٩٨ التي تتضمّن الزيادة في إجمالي المبلغ المطالب به. وتبعاً لذلك يعتبر الفريق أن المبلغ الإجمـــالي المعـــدل لمطالبة كافكو، كما يرد في الجدول ٩ أدناه هو ٧ ٤٨٧ ٥٩٥ ديناراً كويتياً. وقسمت كافكو المبلغ المطالـــب به إلى ثلاث فئات: خسائر وقف الأعمال، والأضرار التي لحقت بالممتلكات المادية ومطالبة بديون ادعت عدم تحصيلها كنتيجة مباشرة لغزو العراق للكويت واحتلاله لها ("ديون معدومة").

١٦٧- وتطالـــب كـــافكو بتعويض بمبلغ إجمالي قدره ٧ ٤٨٧ ٥٩٥ ديناراً كويتياً تتعلق بخسائر الأرباح، والممتلكات المادية والديون المعدومة عقب غزو العراق للكويت واحتلاله لها. ويلخص الجدول ٩ أدناه مطالبتها.

الجدول ٩- مطالبة كافكو
(بالدينار الكويتي)

عنصر المطالبة	المبلغ الأصلي المطالب به	المبلغ المعدل المطالب به
وقف الأعمال (خسائر الأرباح)	٦ ٤٤٤ ٠٥٠	٦ ٤٤٤ ٠٥٠
الممتلكات المادية الأخرى	١ ٠٨٣ ٢١٥	١ ٠٢٥ ٤٣٧
عناصر أخرى (ديون معدومة)	٢١ ٢٨١	١٨ ١٠٨
المجموع	٧ ٥٤٨ ٥٤٦	٧ ٤٨٧ ٥٩٥

٢- وقف الأعمال (خسائر الأرباح) - ٦ ٤٤٤ ٠٥٠ ديناراً كويتياً

١٦٨- تطالب كافكو بمبلغ ٦ ٤٤٤ ٠٥٠ ديناراً كويتياً مقابل خسائر الأرباح بسبب توقف أنشطة أعمالها العادية.

١٦٩- وتقول الشركة إن القوات العراقية احتلت مواقع كافكو يوم ٣ آب/أغسطس ١٩٩٠. وغادر الموظفون والإدارة مكاتبهم في اليوم نفسه ولم يعودوا إلى كافكو قبل تحرير الكويت. وتزعم كافكو أنه لم يكن بإمكانها استئناف مستويات نشاطها العادي بعد تحرير الكويت بسبب الأضرار التي لحقت بالمباني، وبمعدات إعادة التزويد التابعة لها وبالمطار. وتقول كافكو إن "المبنى التنفيذي" ومخزن الوقود (بما في ذلك مرافق إعادة التزويد) خُرِّبت وإن معدات إعادة التزويد قد فقدت أو أتلفـــت. وشـــرعت كـــافكو من جديد في القيام بعمليات إمداد محدودة بوقود الطائرات النفاثة التجارية مباشرة بعد الـــتحرير، غير أنها تزعم أنها لم تكن قادرة على استئناف المستويات العادية لأشغالها لفترة ٣ سنوات. وتزعم كافكو أن بعـــض الاخـــتلال الذي طرأ على أنشطة أعمالها التجارية يعود أيضاً إلى تقليص عدد الطائرات التي تهبط بمطار الكويت الدولي بسبب الانخفاض الهام في عدد السكان الأجانب في الكويت.

١٧٠- واستعانت كافكو بخدمة شركة خبراء لتقدير الخسائر ("الخبراء الاستشاريون لكافكو")، الذين أعدّوا تقريراً عن الأضـــرار والخسائر التي تحملتها الشركة كنتيجة مزعومة مباشرة لغزو العراق للكويت واحتلاله لها. وأرفق تقرير الخبراء الاستشـــاريين لكـــافكو ببـــيان المطالبة وأدرج حسب المرجع. وفيما يتعلق بمطالبة خسائر وقف الأعمال، قدر الخبراء

الاستشـــاريون لكافكو أن أعمال الشركة ستعود إلى مستوياتها الطبيعية للتشغيل بحلول ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٤. وتبعاً لذلـــك، فـــإن كافكو تقدم مطالبتها للفترة من ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٤، تزعم خلالها أن نتائجها التنفيذية قد تأثرت سلباً بغزو العراق للكويت واحتلاله لها.

١٧١- وفـــيما يتعلق بالمطالبة بخسائر وقف الأعمال التي تحملتها الشركة خلال الفترة من ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ إلى ٣١ آذار/مـــارس ١٩٩١، قـــام الخبراء الاستشاريون لكافكو بحساب الخسائر المقدرة على أساس المبيعات الفعلية لوقود الطائرات باللتر للفترة المماثلة لسنة المحاسبة السابقة، أي من ١ آب/أغسطس ١٩٨٩ إلى ٣١ آذار/مارس ١٩٩٠. وحتى يعكس الخبراء الاستشاريون لكافكو نسبة نمو الشركة التي يُزعم أنه كان بالإمكان تحقيقها في غياب غزو العراق للكويت واحـــتلاله لهـــا، طـــبقوا عامل نمو قدره ١٥,٨٣ في المائة ليكون رقم المبيعات الذي وقع عليه الاختيار لفترة الأشهر بين آب/أغســـطس ١٩٨٩ و٣١ كـــانون الـــثاني/يـــناير ١٩٩٠ وعـــامل نمو قدره ٥ في المائة لأرقام شهري شباط/فبراير وآذار/مارس ١٩٩٠. ويمثل التعديل البالغ ١٥,٨٣ في المائة الزيادة في حجم مبيعات وقود الطائرات النفاثة من فترة الستة شـــهور الواقعة بين ١ شباط/فبراير و٣١ تموز/يوليه ١٩٩٠ مقارنة بفترة الستة الشهور الواقعة بين ١ شباط/فبراير و٣١ تمـــوز/يولـــيه ١٩٨٩. واســـتعمل عامل نمو نسبتّه ٥ في المائة لتقدير حجم المبيعات لو لم يقع الغزو من شباط/فبراير إلى آذار/مارس ١٩٩١ اعتماداً على متوسط نمو مبيعات كافكو للسنتين الماليتين ١٩٨٩ و١٩٩٠ (سنتان اثنتان).

١٧٢- وفـــيما يـــتعلق بمطالـــبة كافكو للفترة من ١ نيسان/أبريل ١٩٩١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩١، أقام الخبراء الاستشاريون لكافكو تقديراتهم على أساس حجم المبيعات الفعلية لوقود الطائرات النفاثة للأشهر ذاتها عام ١٩٩٠، بزيادة نســـبة نمـــو قدرها ٥ في المائة. وبالمثل، قدر الخبراء الاستشاريون المبيعات خلال السنوات المالية من ١٩٩٢ إلى ١٩٩٤ بتطبيق نفس نسبة الـ ٥ في المائة على المبيعات المقدرة للسنة السابقة.

١٧٣- ولتقدير قيمة المبيعات، قام الخبراء الاستشاريون لكافكو بحساب أسعار مبيعات وقود الطائرات النفاثة للفترة من ١ آب/أغســـطس ١٩٩٠ إلى ٣٠ حزيـــران/يونيه ١٩٩١ على أساس متوسط السعر الفعلي لفترة الستة شهور السابقة. واستخدم الخبراء الاستشاريون لكافكو أسعار المبيعات الفعلية للتر الواحد المنجزة خلال الفترة من تموز/يوليه ١٩٩١ إلى حزيران/يونيه ١٩٩٤ على أساس أن هذه الأسعار تبدو غير متأثرة بغزو الكويت واحتلالها. ثم خصم الخبراء الاستشاريون لكافكو عائدات المبيعات الفعلية من العائد المقدر في حالة اللاغزو.

١٧٤- وقامـــت كـــافكو بعملـــيات خصم وفورات التكلفة التي تحققت. وقدر الخبراء الاستشاريون لكافكو تكاليف ســـيناريو اللاغزو لكل فئة من النفقات مقارنة بالتكاليف الفعلية المتكبدة بغية الوصول إلى مبلغ لكل عملية من عمليات وفورات التكلفة. وقامت كافكو بحساب مبلغ مطالبتها لخسائر الأرباح المقدرة بخصم النفقات المقدرة للفترة المذكورة من إجمالي العائد المقدر.

٣- الممتلكات المادية الأخرى - ٤٣٧ ٠٢٥ ١ ديناراً كويتياً

١٧٥- تطالـــب كافكو بمبلغ ٤٣٧ ٠٢٥ ١ ديناراً كويتياً مقابل فئات الأضرار أو الخسائر الخمس التالية: الأضرار التي لحقـــت بمخـــزونها للوقـــود، وتلف منتجات من صهاريج التخزين وكذلك من خط الأنبوب الجوفي الذي يربط كافكو

بمصنعي تكرير النفط، والخسائر التي لحقت بمعدات مخزنة في مخازن الصيانة التابعة للشركة، والخسائر التي لحقت بمركبات وببضائع مرور.

(أ) مستودع الوقود – ١١٠ ٦٣١ ديناراً كويتياً

١٧٦- طلبت كافكو، في مطالبتها الأصلية، الحصول على تعويضات بمبلغ ١٦٠ ٠٠٠ دينار كويتي للتعويض عن الضرر الذي لحق بمستودع الوقود ومرافق إعادة التزويد بالوقود. وفي ردودها، بموجب المادة ٣٤، خفضت كافكو من مطالبتها لتبلغ ١١٠ ٦٣١ ديناراً كويتياً. وتزعم أن هذا الرقم الأقل يستند إلى التكاليف الفعلية لعمليات الإصلاح والتعويض وليس إلى التقديرات المعروضة عند تقديم المطالبة الأصلية.

١٧٧- ويتضمن مستودع الوقود التابع لكافكو ومرافق إعادة التزويد تسعة صهاريج تخزين، ومكتب السلامة والأمن، ومظلات لوقاية المركبات من الشمس، ومبنى مكاتب، وجناح للتفتيش، وورشة صيانة، ومحل مضخات، ودكان، ومحل براميل، ومبنى للمولدات، وغرفتي مفاتيح تحويل، وملجأين للمحولات، وقاعة للرياضة ومركز تدريب، وكوخ الحارس، ومبنى العمليات، وملجأ لحفظ المعدات، ومكتب مستودع فرعي وساحة مفتوحة. وتدعي كافكو أن العديد من مبانيها قد تضررت، وخربت وسرقت من جانب القوات العراقية، وأن معدات وأثاث الشركة، بما في ذلك مجموعة مكونة من ١٨ صنفاً، قد أتلفت أو سرقت. ولأغراض تقييم تكاليف إصلاح أو استبدال الأصول المتضررة أو المسروقة، قام الخبراء الاستشاريون لكافكو، وبتصنيف المطالبة إلى ثلاث فئات كبيرة. ففي خانة الأصناف التي تتطلب عمليات إصلاح، استند التقييم إلى تكاليف الإصلاح الفعلية الكاملة، التي شملت جميع المعدات، والعمالة، والمصانع والمعدات المستخدمة في عمليات الإصلاح. وبالنسبة إلى الأصناف التي سرقت، أو دمرت أو تضررت بالكامل إلى درجة أنه يتعذر إصلاحها و/أو يكون ذلك غير مجد من الناحية الاقتصادية، لجئ إلى كلفة الاستبدال الكامل عند إعداد المطالبة. لكن، وبالنسبة إلى الأصناف الفردية للأثاث والمعدات المكتبية، ومركبات الموقع وغيرها من المركبات الأخرى، والمصانع والرافعات ومعدات المختبرات المتحركة، اعتبر الخبراء المستشارون لكافكو أن الشركة ستحصل على فوائد كبيرة عند استبدال تلك الأصناف. وفي هذه الظروف، عدّل الخبراء الاستشاريون لكافكو تكاليف الاستبدال لتعكس عمر وظروف العنف الأصلي وعندما تعذر عليهم القيام بذلك، طبقوا متوسط عامل إهلاك يساوي ٢٠ في المائة. وقدمت كافكو إلى الفريق، بغية دعم مطالبتها، نسخاً من فواتير استبدال الأصناف والصفحات ذات الصلة من سجل الأصول الثابتة.

(ب) المنتجات المفقودة – ٤٣٩ ٦٤٨ ديناراً كويتياً

١٧٨- تطالب كافكو بالحصول على تعويض قدره ٤٣٩ ٦٤٨ ديناراً كويتياً عن الخسارة التي لحقت بوقود الطائرات النفاثة ألف -١ نتيجة لانسكاب النفط من خطوط الأنابيب المغمورة التي تربط مصانع تكرير النفط بمستودع الوقود (٣١٧ ٣٢٦ ديناراً كويتياً) وفقدان كل من وقود النفاثات ألف -١ وزيت التشحيم شيفرون هاي – جيت الرابع من صهاريج التخزين، ويزعم أن القوات العراقية سرقتها خلال فترة غزو العراق للكويت واحتلاله لها (١٢٢ ٣٢٢ ديناراً كويتياً).

١٧٩- وتقول كافكو إنها استأنفت ضخ وقود الطائرات من مصانع تكرير النفط التابعة لمؤسسة البترول الوطنية الكويتية في ٤ أيار/مايو ١٩٩١ بواسطة خط الأنبوب الجوفي. وتذكر كافكو أنها لاحظت عقب ذلك هبوطاً في ضغط الأنبوب. وأمرت كافكو بإجراء دراسة استقصائية بواسطة طائرة عمودية وفي ٨ حزيران/يونيه ١٩٩١، اكتشفت ثقباً في الأنبوب يتراوح قطره بين ٥٠ و٧٥ ملليمتراً يبعد زهاء ٢٥ كيلومتراً عن مستودع وقود المطار. وطلبت مباشرة من بيشتيل المحدودة ("Bechtel") إجراء الإصلاحات، وفي ١٢ حزيران/يونيه ١٩٩١، أتمت بيشتيل إصلاح خط الأنبوب. واختبر ضغط الأنبوب في اليوم نفسه وتمكنت كافكو في ١٣ حزيران/يونيه ١٩٩١ من استئناف الضخ. وتزعم كافكو أن الثقب لم يكن موجداً قبل غزو العراق للكويت واحتلاله لها وأنه لم تبدُ عليه أية علامات تآكل خارجي أو داخلي عند فحصه في ٨ حزيران/يونيه ١٩٩١. وتؤكد كافكو أنه استناداً إلى بيانات شهود عيان أدلوا بها عقب فحص التسرب، يعود سبب الضرر الذي لحق بالأنبوب إلى المعدات العراقية لنقل/حفر الأرض عندما حاولت القوات العراقية حفر مخبأ أو كانت تقوم بأنشطة عسكرية في تلك المنطقة. وتؤكد كافكو أنها فقدت ما مجموعه ٤٧٦ ٠٦٠ ٨ لتراً من وقود الطائرات النفاثة نتيجة انكسار الأنبوب لفترة خمسة أسابيع. وتقول كافكو إن عمليات إصلاح الأنبوب التي قامت بها بيشتيل تمت في إطار مشروع العودة، وسددت ثمنها شركة نفط الكويت. وقدّرت كافكو خسارة وقود النفاثات ألف -١ بسعر الشراء الفعلي للتر الذي سددته إلى مؤسسة البترول الكويتية.

١٨٠- وبالنسبة إلى فقدان وقود النفاثات ألف -١ وزيت التشحيم شيفرون هاي - جيت الرابع Chevron Hy-Jet IV من صهاريج التخزين، تزعم كافكو أنها ملأت جميع صهاريج التخزين، عند الغزو لتكون في موقع يمكنها من مواجهة إمكانية النقص من مصانع تكرير النفط في حالة اندلاع اشتباكات في المنطقة. وعندما عاد الموظفون إلى مستودع الوقود بعد تحرير الكويت، وجدوا أن نصف حجم وقود النفاثات ألف -١ الذي كان يوجد قبل الغزو، والذي يمثل أكثر من ٨ ملايين لتر، قد أخذت من الصهاريج. وإضافة إلى ذلك، وجدوا أن ٩٧٠ كوارتاً أمريكياً من زيت التشحيم شيفرون هاي - جت الرابع قد فقدت أيضاً. وقدّرت كافكو وقود النفاثات ألف -١ بتكاليف الاستبدال السائدة في أيار/مايو ١٩٩١، استناداً إلى تكاليف متوسط المشتريات. وفي المقابل، قيمت كافكو شيفرون هاي - جات الرابع على أساس قيمة الجرد المتواصل قبل ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ لأن المنتوج لم يستبدل حتى آب/أغسطس ١٩٩٢.

(ج) الصيانة/المخازن - ٦٥١ ٨٢ ديناراً كويتياً

١٨١- تؤكد كافكو أنها خسرت ٦٥١ ٨٢ ديناراً كويتياً لقاء هذا العنصر من المطالبة، والذي يتألف أساساً من فقدان قطع غيار.

١٨٢- وتزعم كافكو أن مواقعها تعرضت للنهب والتخريب الواسعين على أيدي القوات العراقية في الفترة من ٣ آب/أغسطس ١٩٩٠ إلى ٣ آذار/مارس ١٩٩١. واستناداً إلى عمليات جرد أجريت قبل غزو العراق الكويت واحتلاله لها وبعدهما، تمكنت الشركة من إعداد قائمة بالعناصر المفقودة. وقدّرت القطع المفقودة باستخدام متوسط تكاليف مرجحة عند الغزو، دون اعتماد تعديل مقابل الإهلاك.

(د) المركبات – ٠٠٠ ١٧٩ دينار كويتي

١٨٣- تطالب كافكو بمبلغ ٠٠٠ ١٧٩ دينار كويتي للتعويض عن فقدان ٣٩ مركبة، تزعم أنها سرقت، أو أتلفت أو دمرت تماماً حيث يتعذر إصلاحها اقتصادياً.

١٨٤- وعقب تحرير الكويت، تقول كافكو إنها استعادت جهازي تزويد تالفين وثلاثة صنابير تالفة. وأعدت كافكو قائمة تشمل المركبات المفقودة استناداً إلى سجل الشركة للمركبات قبل الغزو. واستند خبراء كافكو الاستشاريون، عند تقييم المركبات، إلى تكاليف الاستبدال بعد خصم الإهلاك. وقدمت كافكو بيانات شهود عيان، وحسابات تلت التحرير تسجل فقدان المركبات بوصفها خسائر استثنائية، ونسخ من الفواتير المتعلقة بشراء مركبات الاستبدال وسجل الأصول قبل الغزو، مبينة تكاليف الشراء المدونة في السجلات والإهلاك المتراكم لكل مركبة. وأوضحت كافكو في ردودها بموجب المادة ٣٤ أنها لم تتمكن من تقديم شهادات فسخ التسجيل لتلك المركبات لأن مركبات المستودع لم تكن تستخدم خارج مرافق كافكو ولهذا السبب لم تكن مسجلة بمكتب تسجيل المركبات الكويتية.

(هـ) بضائع العبور – ٧١٦ ٤ ديناراً كويتياً

١٨٥- تطالب كافكو بمبلغ ٧١٦ ٤ ديناراً كويتياً للتعويض عن السلع التي سددت ثمنها ولكن لم تحصل عليها تماماً نتيجة غزو العراق للكويت واحتلاله لها.

١٨٦- وقبل ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠، طلبت كافكو بضائع من ستة موردين أجانب. وتقول كافكو إن البضائع وصلت على متن باخرة إلى الكويت قبل الغزو غير أن كافكو لم تستلمها من الميناء. وبعد تحرير الكويت تقول كافكو إن سلطات الميناء لم تتمكن من معرفة موقع البضائع. وسددت كافكو للموردين ثمن البضائع عند تلقيها وثائق الشحن وتقدّر خسارتها بالمبالغ المتضمنة في الفواتير.

١٨٧- وتأييداً لمطالبتها، قدمت كافكو إلى الفريق فواتير الشراء وأدلة عن تسديد ثمن صفقتين. غير أن الوثائق التجارية التي تثبت شحن وتسليم البضائع في ميناء الكويت البحري، والشهادة الصادرة عن سلطات ميناء الكويت التي تقر بفقدان البضائع، قدمت لصفقة واحدة من الصفقتين المشار إليهما سلفاً. ولم تقدم كافكو وثائق تثبت فقدان البضائع للصفقات الأربع الأخرى التي تطالب بتعويض عنها. وقدمت بالأحرى نسخة من سجلها تزعم أنها تقابل مصاريف التلكس التي تحملتها لإرسال أوامر الشراء لتلك البضائع.

٤- (الديون المعدومة) الأخرى – ٠٠٨ ١٨ دينارات كويتية

١٨٨- تطالب كافكو بمبلغ ٠٠٨ ١٨ ديناراً كويتياً للتعويض عن ديون معدومة مستحقة لها، وبالخصوص من جانب الخطوط الجوية اليمنية والخطوط الجوية السودانية، مقابل وقود طائرات نفاثة زودت بها طائراتهما قبل ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠. وتزعم كافكو أنها بذلت قصارى الجهد لتحصيل المدفوعات من الشركتين، لكن دون جدوى. ولدعم مطالبتها، قدمت كافكو نسخاً من الفواتير ذات الصلة إضافة إلى أدلة تثبت أن الديون لم تحصّل. وتزعم كافكو أن الديون غير

محصلة لأن الإجراءات القانونية الرامية إلى استعادة تلك المبالغ لن تكون اقتصادية أو عملية، ولأن شركتي الطيران المدينتين لم تستأنفا رحلاتهما إلى الكويت بعد فترة الاحتلال ورفضتا تسديد فواتيرهما.

١٨٩- وطلبت كافكو، في مطالبتها الأصلية تعويضاً بمبلغ ٢٨١ ٢١ ديناراً كويتياً. لكن وبعد تقديم مطالبتها الأصلية، استمرت كافكو في مطالبة مدينيها بالدين. وأبلغت أنه خلال الفترة من ١٩٩٢ إلى ٢٠٠٢ حصلت على مدفوعات من بعض الدائنين، وخفضت مطالبتها بالتعويض وفقاً لذلك. وعلى النقيض من ذلك، وفي مطالبات تالية، طلبت كافكو الحصول على تعويض مقابل فاتورة عالقة لدى الخطوط الجوية العراقية لم تطالب بها في البداية. وكما ذكر آنفاً، فإن الفريق لم ينظر في دين الخطوط الجوية العراقية عند استعراض مطالبة كافكو لأن الفريق لم يتلق المطالبة بذلك الدين في الوقت المحدد لتقديم المطالبات والمشار إليه في الفقرة ١٨ أعلاه.

باء - رد العراق

١٩٠- يقول العراق، فيما يتعلق بالخسائر المزعومة لوقف الأعمال، إن الجزء الأكبر من الخسارة غير مباشر نظراً إلى أن المبيعات انخفضت نتيجة لتقلص عدد الرحلات للكويت، وهو أمر يرتبط بالسياسات التي تتبعها شركات الطيران، وباعتبارات اقتصادية وسياسية أخرى لا تتصل مباشرة بغزو العراق للكويت واحتلاله لها. ويزعم العراق أن مطالبة كافكو يجب أن تقتصر على الفترة من ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ إلى ٢٨ شباط/فبراير ١٩٩١، ويجب أن تغطي فقط التعويض عن رواتب الموظفين وأية نفقات أخرى ذات طبيعة مستمرة تحملتها كافكو خلال تلك الفترة.

١٩١- ويقول العراق أيضاً إنه لا توجد براهين لدعم زعم كافكو بأن الشركة كانت ستسجل نمواً سنوياً مركباً قدره ٥ في المائة للسنتين ١٩٩١ و١٩٩٢ و١٠ في المائة للسنتين ١٩٩٣ و١٩٩٤.

١٩٢- وفيما يتعلق بالأضرار التي لحقت بمستودع الوقود التابع لكافكو، يتوجه العراق بالنقد لخبراء كافكو الاستشاريين الذين أجروا التفتيش بعد ١٥ شهراً من الوجود العراقي في الكويت، ولأن التقرير يقوم على شهادات أدلى بها موظفون وليس على أدلة موثقة.

١٩٣- ويؤكد العراق أن تقييم الخسائر المزعومة لوقود الطيران المخزن في الصهاريج يستند إلى وثائق مرفقة ببيان المطالبة الذي قدمه الخبراء الاستشاريون لكافكو بعد فترة طويلة من احتلال الكويت، ولم يرفقوا "عمليات جرد حقيقية" لكميات فترة ما قبل الغزو وبعدها. ومن رأي العراق، فإنه يرجح أن تكون كميات وقود الطائرات النفاثة المفقودة قد زودت بها طائرات قوات التحالف مباشرة بعد نهاية الوجود العراقي في الكويت. وفيما يتعلق بالفقدان المزعُوم لوقود الطائرات النفاثة كنتيجة للتسرب من خط الأنبوب، يؤكد العراق أن بيان المطالبة لا يتضمن أدلة تثبت أن انكسار الأنبوب تسببت فيه القوات العراقية. وبالإضافة إلى ذلك، يؤكد العراق أن كافكو لم تخفف من الخسائر المزعومة عند اكتشافها وكان عليها أن تتخذ التدابير الملائمة لوضع حد لذلك بطريقة أسرع.

١٩٤- وفيما يتعلق بالخسائر المزعومة لممتلكات ومركبات كافكو، يؤكد العراق أن ادعاءات كافكو لا تؤيدها "القرائن المادية" ويؤكد العراق أن جرد المخازن أُجري بعد أكثر من شهر من فترة احتلال الكويت، مما يترك وقتاً كافياً لأي

طـــرف لاختلاس محتويات المخازن. ويقدم العراق الادعاء نفسه بغياب الأدلة فيما يتعلق بمطالبات كافكو فقدان بضائع كانت في مرحلة العبور.

١٩٥- وفيما يتصل بالديون المعدومة، يمكن أن يلخص الموقف العراقي على النحو التالي.

(أ) الديـــون كانـــت قائمـــة قبل ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠. وهي ليست خسائر مباشرة ولا تقع ضمن صلاحيات اللجنة.

(ب) الديـــون المعدومـــة هـــي التزامات تعاقدية بين كافكو وزبائنها، وينبغي استعادتها عن طريق المحاكم. وبالإضـــافة إلى ذلك، فإن الديون تتحملها "شركات طيران ذائعة الصيت تلتزم بقواعد اتحاد النقل الجوي الدولي" والذي يمكن أن تلجأ إليه كافكو لتسوية القضية.

جيم - التحليل والتقييم

١- وقف الأعمال (خسائر الأرباح) - ٠٥٠ ٤٤٤ ٦ ديناراً كويتياً

١٩٦- في ســـياق استعراض المطالبة، طلب الفريق من كافكو تقديم معلومات وبيانات إضافية تتصل بالمطالبة بتعويض خســـائر الأعمـــال، الـــتي قُدمت بشأنها تقديرات فقط عند تقديم المطالبة الأصلية. ويتصل الطلب بالمعلومات الإضافية بالخصـــوص بحجـــم مبيعات وأسعار كافكو الفعلية، فضلاً عن النفقات الفعلية للفترة من ٢ آذار/مارس ١٩٩١ إلى ٣٠ حزيـــران/يونيه ١٩٩٤. وحيث قدمت كافكو هذه المعلومات، اعتمد الفريق على بيانات فعلية وليس على تقديرات عند استعراضه المطالبة.

١٩٧- وزعمـــت كافكو، في مطالبتها الأصلية وفي الوثائق المقدمة في ردودها بموجب المادة ٣٤، أنها تكبدت خسائر وقف الأعمال حتى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٤. وكان على الفريق تبعاً لذلك أن ينظر فيما إذا كانت الخسائر المزعومة التي تكبدتها كافكو هي نتيجة مباشرة لغزو العراق الكويت واحتلاله لها، وإذا كان الأمر كذلك، إذا كانت فترة التعويض التي تناهز أربع سنوات التي تطالب بها كافكو هي فترة ملائمة، والأساس الذي ينبغي عليه حساب تلك الخسائر.

١٩٨- وتؤســـس كافكو حساباتها على الأرباح المقدرة ضمن سيناريو اللاغزو من كميات وقود الطائرات النفاثة التي كان بإمكان الشركة أن تبيعها في غياب غزو العراق للكويت واحتلاله لها. وتؤكد كافكو في مطالبتها، أن تدهور حجم مبيعات وقود الطائرات النفاثة عقب فترة الاحتلال واختلال أنشطة أعمالها يعودان إلى تقلص عدد الرحلات إلى الكويت. واستناداً إلى كافكو، فإن الهبوط في حركة الطيران تسبب فيه مباشرة غزو العراق للكويت واحتلاله لها.

١٩٩- وعند استعراض سجلات مبيعات كافكو، لاحظ الفريق وجود تدهور ظاهر في الأعمال خلال الفترة التي تلت مباشـــرة تحريـــر الكويت، وكانت المبيعات أقل بكثير في حجمها وعائداتها على السواء مقارنة بمستويات ما قبل الغزو. ويـــرى الفريق أن ظروف السوق السائدة بعد التحرير لم تمكّن كافكو من استعادة مبيعاتها إلى المستوى الذي كانت عليه قـــبل ٢ آب/أغســـطس ١٩٩٠. وفي الواقـــع، استعادت كافكو جزئياً إمداداتها بوقود الطائرات النفاثة مباشرة بعد أن

أصبحت مرافقها جاهزة للتشغيل، أي، عندما أُجريت الإصلاحات الضرورية على نظام معدات إعادة ملء الخزانات. واستؤنفت عمليات إمدادات محدودة، أولاً إلى شركة الخطوط الجوية الكويتية في ٢٢ آذار/مارس ١٩٩١، ثم إلى بعض الشركات الأجنبية عندما استؤنفت العمليات في مطار الكويت الدولي بعد ٢٢ نيسان/أبريل ١٩٩١[٥٠]. ويستفاد من الوثائق التي قدمتها كافكو إلى الفريق أن العودة البطيئة لإدارة الأعمال لشركات الخطوط الجوية الأجنبية قد بلغت مستويات ما قبل الغزو حوالي تموز/يوليه ١٩٩١. ومنذ ذلك الشهر فقط كانت لكافكو القدرة المادية على إعادة بناء ربحيتها إلى جانب زيادة منتظمة في حجم المبيعات لوقود الطائرات. وبناء على ذلك يرى الفريق أن غزو العراق للكويت واحتلاله لها قد أخل بأنشطة أعمال كافكو وأدى إلى خسائر تتعلق بتوقف أعمال الشركة.

٢٠٠- ويرى الفريق أن فترة التعويض لا يجب أن تتجاوز التاريخ الذي استعادت فيه كافكو مستويات مبيعات فترة ما قبل الغزو.

٢٠١- ويرى الفريق أنه على مستوى الزمن المادي، فقد كانت سوق وقود الطائرات النفاثة في الكويت موسمية إلى جانب فترات طلب مرتفع خلال أشهر الصيف (وبالخصوص في تموز/يوليه وآب/أغسطس وأيلول/سبتمبر) وأن الزيادة على الطلب خلال تلك الأشهر تعود إلى الزيادة في عدد الرحلات التجارية إلى الكويت ومنها. ويلاحظ الفريق أن النهج الذي اعتمدت عليه كافكو هو نهج يقوم على تقدير خسائر العائدات استناداً إلى حجم المبيعات التاريخية، وأسعار المبيعات وتكاليف التشغيل، مع مراعاة العناصر الأساسية لتلك السوق الموسمية. ويرى الفريق أن أسلوب كافكو في تقييم خسائر أعمالها التجارية استناداً إلى الأداء التاريخي للشركة يتسق مع ممارسة اللجنة[٥١]، طالما استخدم هذا الأسلوب على النحو الملائم باستعمال معلومات تاريخية دقيقة. ويرى الفريق، استناداً إلى حساباته لحجم المبيعات حسب سيناريو اللاغزو، أن كافكو قد استأنفت حجم مبيعاتها العادي خلال أيلول/سبتمبر ١٩٩٢. وبناءً على ذلك، يرى الفريق أن الفترة التي تحملت خلالها كافكو الخسائر القابلة للتعويض هي من ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ إلى ٣١ آب/أغسطس ١٩٩٢، وهو تاريخ بلوغ المبيعات لمستوياتها قبل الغزو[٥٢].

٢٠٢- ونظر الفريق، بعد أن حدد الفترة التي تقلب فيها حجم مبيعات وقود الطائرات النفاثة مقارنة بمستويات ما قبل الغزو، في حجم مبيعات كافكو حسب سيناريو اللاغزو وذلك قبل حساب أرباحها ضمن سيناريو اللاغزو. وفيما يتعلق باختيار الفترة المرجعية الملائمة لخسائر الأعمال المتحملة خلال فترة الغزو والاحتلال، استند خبراء كافكو الاستشاريون إلى حسابات حجم المبيعات الفعلية لوقود الطائرات النفاثة للفترة من ١ آب/أغسطس إلى ٣١ آذار/مارس ١٩٩٠. ويرى الفريق أن ذلك يتسق مع تحليله للسوق. غير أن الفريق يرى أن كافكو لم تقدم أدلة كافية لتأييد معدلات النمو التي استخدمها الخبراء الاستشاريون في حساب حجم المبيعات المقدر الذي استندت إليه لحساب مطالبتها. واستعرض الفريق أداء الشركة وثبت له أن كافكو تمتعت بمستوى نمو سنوي قدره ١ في المائة بين السنوات المالية ١٩٨٥ و١٩٨٩. وتبعاً لذلك، يرى الفريق أن كمية مبيعات كافكو ضمن سيناريو اللاغزو خلال فترة الاحتلال يمكن أن يحسب بمقدار ٢٤٩ ٥٠٤ ٣٨٦ لتراً.

٢٠٣- وفيما يتعلق بالفترة المرجعية المستخدمة لحساب مبيعات اللاغزو خلال الفترة من نيسان/أبريل ١٩٩١ إلى آب/أغسطس ١٩٩٢، يرى الفريق أن اختيار كافكو لاستعمال الكمية الفعلية التي جرى بيعها خلال الفترة نفسها من

السنة السابقة كان ملائماً. وكما ذُكر آنفاً يرى الفريق أن تطبيق كافكو لنسبة نمو تعادل ٥ في المائة لا تؤيده القرائن الكافية ويعتمد الفريق عوضاً عن ذلك نسبة نمو قدرها ١ في المائة. وإضافة إلى ذلك، يرى الفريق أن قرار عدد صغير من شركات الطيران بعدم استئناف رحلاتها إلى الكويت عقب فترة الاحتلال لا يُعزى مباشرة لغزو العراق للكويت واحتلاله لها. ويرى الفريق أنه عند حساب كمية المبيعات ضمن سيناريو اللاغزو، ينبغي إدخال تعديلات على المبيعات إلى شركات الطيران السالفة الذكر التي لم تستأنف رحلاتها إلى الكويت. وعلى هذا الأساس، يرى الفريق أن كمية مبيعات كافكو ضمن سيناريو اللاغزو خلال هذه الفترة يمكن أن يحسب بمقدار ٢٨٧ ٤٥٩ ٥٧٩ لتراً.

٢٠٤- وفي تحديد عائدات المبيعات ضمن سيناريو اللاغزو، يرى الفريق أن أسعار المبيعات المستخدمة ينبغي أن تمثل إلى أبعد الحدود تلك الأسعار التي كان بالإمكان أن تسود لو لم يحتل العراق الكويت. ويعتبر الفريق أن دراسة إسقاطات أسعار وقود الطائرات، التي أجراها خبراء مؤسسة البترول الكويتية الاستشاريون في مطالبات الدفعة الرابعة من الفئة "هاء -١"[٥٣] والتي قبلها الفريق، تشكل أساساً ملائماً لحساب أسعار الشراء في حالة اللاغزو. وزاد الفريق من أسعار عمليات الشراء السابقة الذكر بضربها في متوسط هامش الربح الإجمالي لكافكو لفترة ما قبل الغزو للحصول على أسعار بيع كافكو لسيناريو اللاغزو لاستخدامها في حساب خسائر وقف الأعمال التجارية لكافكو. ويرى الفريق أن أسعار وقود الطائرات النفاثة الفعلية، في المتوسط، يمكن مقارنتها بالأسعار في حالة اللاغزو بالطريقة التي حسبت بها.

٢٠٥- ولتقدير نفقات سيناريو اللاغزو للفترة من آب/أغسطس ١٩٩٠ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩١، قدرت كافكو تكاليف مبيعاتها وغيرها من العائدات القائمة على نتائجها التنفيذية للسنة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٠. واستخدمت كافكو، للسنوات المالية ١٩٩٢ و١٩٩٤ النسبة الفعلية لمجموع تكاليفها وإيرادات مبيعاتها. واتساقاً مع النهج الذي يتبعه الفريق في هذه المطالبة للميل إلى استخدام البيانات التاريخية، يرى الفريق أنه من الملائم طرح النسبة المئوية لمتوسط مجموع التكاليف لفترة ما قبل الغزو من عائدات المبيعات المقدرة لسيناريو اللاغزو.

٢٠٦- وبعد طرح نفقات سيناريو اللاغزو، يرى الفريق أن كافكو تحملت خسائر أرباح قدرها ٢١١ ٧٩٦ ٢ ديناراً كويتياً خلال الفترة من ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ إلى ٣١ آب/أغسطس ١٩٩٢. وبناءً على ذلك، يوصي الفريق بمنح تعويض بهذا المبلغ مقابل الخسائر الناتجة عن توقف الأعمال.

٢- الممتلكات المادية الأخرى - ٤٣٧ ٠٢٥ ١ ديناراً كويتياً

(أ) مستودع الوقود - ٦٣١ ١١٠ ديناراً كويتياً

٢٠٧- تطالب كافكو بتعويض قدره ٦٣١ ١١٠ ديناراً كويتياً مقابل الأضرار التي لحقت بمباني مستودع الوقود التابع لها ومحتوياته. ويلاحظ الفريق أن كافكو خفضت من حجم مطالبتها لتراعي التكاليف الفعلية لعمليات الإصلاح والاستبدال وليس التقديرات المقدمة في البداية في البيان الأصلي للمطالبة. ويتصل أكبر عنصر من المطالبة بالأضرار التي لحقت بمبنى المكتب وبالمعدات الإلكترونية التي يحتوي عليها، بمجموع قيمة محددة المبلغ وهي ٥١٢ ٤٥ ديناراً كويتياً.

٢٠٨- واستعرض الفريق وثائق كافكو ويلاحظ أن أي من السجلات المالية للشركة لم تفقد خلال فترة الاحتلال. ومكن ذلك الشركة من جمع قائمة بالأصول المفقودة والمتضررة عقب دراسة استقصائية مادية للموقع أجراها موظفو كافكو في بداية نيسان/أبريل ١٩٩١. وأرفق الخبراء الاستشاريون لكافكو بتقريرهم الجرد الذي أعدوه بأنفسهم بعد أن قاموا بفحص المباني خلال الفترة من ٣٠ أيار/مايو إلى ٢٦ حزيران/يونيه ١٩٩٢. ويرى الفريق أنه قد حدث ضرر مادي بمكاتب ومعدات كافكو خلال فترة غزو العراق للكويت واحتلاله لها. ويرى الفريق أيضاً أن كلا الجردين اللذين قدمتهما كافكو يتضمنان نفس قائمة العناصر المفقودة والمتضررة وأن الشركة قد أثبتت على النحو الوافي أنها تكبدت خسائر ناتجة عن الأضرار التي لحقت بمستودعها للوقود.

٢٠٩- ويرى الفريق أن كافكو قدمت أدلة موثقة تثبت ملكيتها لثلاثة أرباع العناصر فقط التي تطالب بنفقات إصلاحها واستبدالها لمستودع الوقود. وإضافة إلى ذلك، يرى الفريق أن نفقات عمليات الإصلاح والاستبدال المؤيدة بمستندات تتجاوز بكثير القيمة الدفترية الصافية لأصول مخزن الوقود المستبعدة في البيانات المالية المراجعة لكافكو لعام ١٩٩١ بمبلغ ٢٠٦ ٢٤ دينارات كويتية. وبناءً على ذلك، واستناداً إلى استعراض الأدلة المؤيدة وحسابات كافكو لعام ١٩٩١، يوصي الفريق بمنح تعويض قدره ٢٠٦ ٢٤ دينارات كويتية مقابل مطالبة كافكو بتعويض الأضرار التي لحقت بمباني ومعدات مستودع الوقود.

(ب) المنتجات المفقودة - ٤٣٩ ٦٤٨ ديناراً كويتياً

٢١٠- دعماً لمطالبتها بتعويض قدره ٤٣٩ ٦٤٨ ديناراً كويتياً، قدمت كافكو أدلة على ملكيتها للمنتوج المتدفق في الأنبوب، ونسخ من السجل الدائم ونسخ من الفواتير وأدلة عن مدفوعات إلى مؤسسة البترول الكويتية. واستناداً إلى الأدلة المقدمة من كافكو، اقتنع الفريق بأن الأضرار التي لحقت بالأنبوب تسبب فيه مباشرة غزو العراق للكويت واحتلاله لها.

٢١١- وأجرى الفريق تحقيقاً بشأن تأكيد كافكو اتخاذ إجراءات إصلاح عاجلة لتحديد موقع الكسر الذي لحق الأنبوب وإصلاحه عندما زعمت أنها لاحظت هبوطاً في الضغط مباشرة بعد استئناف الضخ. وتبين الفريق أن كافكو بدأت في ضخ وقود الطائرات النفاثة خلال تسعة أيام منفصلة في الفترة من ٤ إلى ٢٩ أيار/مايو ١٩٩١ قبل أن يتضح لها أن النفط كان يتسرب من الأنبوب. وفيما بين هذين التاريخين فقد مجموع ٠٥٧ ٥٣٦ ٧ لتراً من الأنبوب، وهو مجموع يشكل ٤٠ في المائة من حجم النفط الذي تحوله مصانع التكرير. وتبين الأدلة التوثيقية لكافكو أن الشركة احتفظت بسجلات مفصلة لكمية النفط التي يرسلها مصنعا تكرير النفط لميناء الأحمدي والشعيبة وكذلك للكمية التي تتلقاها كافكو من الأنبوب. وبمقارنة الكمية المتلقاة في الصهاريج مع الكمية التي يشحنها في خط الأنبوب مصنعا تكرير النفط، يرى الفريق أنه كان بإمكان كافكو أن تكون في موقع يسمح لها بالإخطار بأنها كانت تفقد المنتوج، واتخاذ تدابير لتدارك الحالة بهدف التخفيف من الخسارة بسرعة بعد أن استأنفت الضخ.

٢١٢- ويعتبر الفريق أن شحنتين اثنتين على أقصى تقدير كان بالإمكان أن تكونا كافيتين لتتبين كافكو الخسارة واتخاذ إجراءات لاستدراك ذلك. وعليه، يرى الفريق أن فقدان وقود الطائرات النفاثة من الشحنتين الأوليين في الفترة من ٤ إلى

٧ أيـــار/مـــايو ١٩٩١ قابل للتعويض ويوصي بتعويض قدره ٢٤٧ ٨٨ ديناراً كويتياً. ويرى الفريق أن وقود الطائرات النفاثة الذي فقد خلال الشحنات التالية غير قابل للتعويض لأن كافكو لم تتخذ إجراءات سريعة بما فيه الكفاية للتخفيف من حجم خسائرها.

٢١٣- وفـــيما يـــتعلق بمطالـــبة كافكو بالتعويض عن خسارة وقود الطائرات النفاثة من طراز ألف-١ و٩٧٠ كوارتاً أمريكياً من زيت التشحيم شيفرون هاي جات الرابعة من صهاريجها المعدة للتخزين، استعرض الفريق سجل الجرد الدائم لكافكو، الذي يسجل حركة المنتوجات التي تخزنها الشركة قبل فترة الغزو والاحتلال.

٢١٤- وفـــيما يتعلق بوقود الطائرات النفاثة من طراز ألف-١، يلاحظ الفريق أن كافكو لم تقدم نسخاً من سجلات قـــياس محتوى الصهاريج، أو من سجلات المبيعات السنوية إلى الزبائن. ويلاحظ الفريق أيضا أن كافكو قدمت، في إفادة خطـــية مشفوعة بيمين لدعم هذا العنصر من المطالبة، بيان إشهاد يؤكد أن وقود الطائرات النفاثة من طراز ألف-١ قدم مجانـــاً إلى ســـلاح الجو للولايات المتحدة عند تحرير الكويت. غير أن الفريق يلاحظ أيضا أن كافكو اعترضت على هذا البـــيان في وقت لاحق. ومراعاة لجميع ما سبق، يرى الفريق أن كافكو لم تقدم أدلة كافية تفيد أن فقدان وقود الطائرات الـــنفاثة من طراز ألف-١ كان نتيجة مباشرة لغزو العراق للكويت واحتلاله لها. وعليه، يوصي الفريق بعدم منح تعويض لهذا العنصر من المطالبة.

٢١٥- وفـــيما يتعلق بالخسارة التي لحقت بزيت التشحيم شيفرون هاي - جات الرابع استعرض الفريق الأدلة التوثيقية الـــتي قدمـــتها كـــافكو ويرى أن الخسارة المزعومة قد دعمت بأدلة. وبناءً على ذلك، يوصي الفريق بمنح تعويض قدره ١٢٤ ٣ ديناراً كويتياً مقابل هذا العنصر من المطالبة.

٢١٦- ويـــرى الفـــريق أن مطالبة كافكو بتعويض عن فقدان المنتوج من الكسر الذي أصاب خط الأنبوب والمخزون الموجود في مبانيها مبرر بمبلغ ٣٧١ ٩١ ديناراً كويتياً، ويوصي بتعويض بذلك المبلغ مقابل المنتوج المفقود.

(ج) الصيانة/المخازن - ٦٥١ ٨٢ ديناراً كويتياً

٢١٧- تطالب كافكو بمبلغ ٦٥١ ٨٢ ديناراً كويتياً للتعويض عن الخسارة التي لحقت بمخازن وورش الصيانة التي تزعم أنهـــا سُـــرقت وخُرِّبت على أيدي القوات العراقية. واستعرض الفريق عمليات الجرد التي قدمتها كافكو قبل وبعد الغزو مفصـــلة العناصـــر المفقودة. كما استعرض الفريق فواتير قطع الغيار التي اشتريت لاستبدال ما فقد وقارنها بتقدير كافكو لمخـــزونها المفقـــود (٦٥١ ٨٢ ديـــناراً كويتـــياً) "بالخسائر الاستثنائية" المسجلة في بياناتها المالية للسنة المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيو ١٩٩١. ويرى الفريق أن كافكو قدمت أدلة كافية وملائمة على دعم خسارتها المطالب بها، وتوصي بمنح تعويض بمبلغ ٦٥١ ٨٢ ديناراً كويتياً لهذه المطالبة.

(د) المركبات - ٠٠٠ ١٧٩ دينار كويتي

٢١٨- تزعم كافكو أن ٣٩ مركبة قيمتها الإجمالية ٠٠٠ ١٧٩ ديناراً كويتياً كانت تملكها الشركة سرقت أو دمرت تمامـــاً أو لحـــق بهـــا ضرر يتجاوز إصلاحها اقتصادياً. وفي حالة الفقدان الكامل لمركبة كويتية، يعتمد الفريق عادة على

شهادات إلغاء تسجيل المركبة ("شهادات إلغاء التسجيل") التي تصدرها حكومة الكويت لإثبات وجود المركبة قبل الغزو العراقي وإثبات علاقة المطالب بتلك المركبة. غير أن الفريق يرى أن التفسير الذي قدمته كافكو لعدم تقديمها شهادات إلغاء التسجيل واتساقاً مع النهج الذي اتبعته أفرقة أخرى[٥٤]، يعتبر الفريق أنه بالإمكان استعراض المطالبة رغم غياب تلك الشهادات.

٢١٩- وبعد استعراض جميع الأدلة التوثيقية التي قدمتها كافكو والقيمة المؤكدة للمركبات المفقودة، يرى الفريق أن القيمة الملائمة لتلك المركبات هي ٢٤٥ ٢٥ ديناراً كويتياً. وتبعاً لذلك، يوصي الفريق بمنح تعويض بذلك المبلغ مقابل هذا العنصر من المطالبة.

(هـ) بضائع العبور - ٤ ٧١٦ ديناراً كويتياً

٢٢٠- استعرض الفريق الأدلة التي قدمتها كافكو فيما يتعلق بالصفقات بما في ذلك تواريخ الشحن، ووسائط النقل وغيرها من تفاصيل الشحن بغية تحديد ما إذا كانت السلع التي يزعم أنها فقدت أثناء العبور كانت في الكويت يوم غزو العراق وفقدت تبعاً لذلك. ويرى الفريق أن كافكو شطبت مبلغ ٤٤٤ ٣ ديناراً كويتياً كجزء من "خسارة استثنائية" مقابل بضائع العبور في بياناتها المالية خلال السنة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩١. وتبعا لذلك، يوصي الفريق بمنح تعويض بمبلغ ٤٤٤ ٣ ديناراً كويتياً مقابل هذا العنصر من المطالبة.

٣- (الديون المعدومة) الأخرى - ١٠٨ ١٨ دنانير كويتية

٢٢١- عند استعراض المطالبة لاحظ الفريق، أن كافكو أرسلت، خلال فترات منفصلة منتظمة منذ تحرير الكويت إلى أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، مذكرات إلى دائنيها تطالب فيها بدفع فواتير غير مسددة وأنها حصلت مقابل ذلك على مدفوعات من بعض الشركات. وتبعاً لذلك يعتبر الفريق أن تأكيد كافكو أن تلك الديون غير قابلة للتحصيل لأن الدائنين لم يستأنفوا رحلاتهم إلى الكويت ثبت أنه غير مؤكد. ويرى الفريق أن كافكو يمكنها أن تواصل الحصول على مدفوعات إضافية من دائنيها سواء كان ذلك باتباع إجراءات قانونية عادية أو بمواصلة إجراءات استعادة الديون بالطريق التجارية العادية. ولهذه الأسباب، يرى الفريق أن كافكو لم تثبت أن عدم تسديد هؤلاء الدائنين لديونهم كان نتيجة مباشرة لغزو العراق للكويت واحتلاله لها. وبناء على ذلك يوصي الفريق بعدم منح تعويض لمطالبة كافكو التي تتعلق بالديون المعدومة.

دال- التوصيات

٢٢٢- تلخص توصيات الفريق المتعلقة بمطالبة كافكو في الجدول ١٠ أدناه.

الجدول ١٠- مطالبة كافكو - التعويض الموصى به
(بالدنانير الكويتية)

عنصر المطالبة	المبلغ الأصلي المطالب به	المبلغ المعدل المطالب به	مبلغ التعويض الموصى به
توقف الأعمال (خسائر الأرباح)	٦ ٤٤٤ ٠٥٠	٦ ٤٤٤ ٠٥٠	٢ ٧٩٦ ٢١١
الممتلكات المادية الأخرى	١ ٠٨٣ ٢١٥	١ ٠٢٥ ٤٣٧	٢٢٦ ٩١٧
(ديون معدومة) أخرى	٢١ ٢٨١	١٨ ١٠٨	لا شيء
المجموع	٧ ٥٤٨ ٥٤٦	٧ ٤٨٧ ٥٩٥	٣ ٠٢٣ ١٢٨

سادساً- مطالبة شركة سانتا في لمشاريع الهندسة والبترول

ألف- الوقائع والادعاءات

١- مقدمة

٢٢٣- شركة سانتا في الكويتية لمشاريع الهندسة والبترول شركة مؤسسة وفقا للقوانين الكويتية. وتملك جميع الأسهم الصادرة في رأس مال الشركة مؤسسة سانتا في الدولية، التي تملكها ذاتها مؤسسة البترول الكويتية. وتملك حكومة الكويت مؤسسة البترول الكويتية.

٢٢٤- وكان لشركة سانتا في عند تأسيسها هدفان اثنان هما: تمثيل شركة سانتا في الدولية في أنشطة الحفر والهندسة في الكويت، وإعارة موظفي الشركة إلى مؤسسة البترول الكويتية وفروعها مثل شركة نفط الكويت، وشركة الصناعات البتروكيماوية، وشركة البترول الوطنية الكويتية وشركة سانتا في الدولية. كما أن وزارة الأشغال العامة الكويتية هي أحد الزبائن الهامين لشركة سانتا في عند غزو العراق للكويت واحتلاله لها.

٢٢٥- وقدمت شركة سانتا في مطالبة يوم ٣٠ أيار/مايو ١٩٩٤ وأدخلت عليها تعديلات في ١٥ شباط/فبراير ١٩٩٥. وتطالب شركة سانتا في بتعويض بمبلغ ١٨٦ ٢٦ ديناراً كويتياً مقابل عقود مدفوعة مقدماً، وأضرار لحقت بالعقارات، وغيرها من الممتلكات المادية وخسائر أخرى يزعم أن غزو العراق للكويت واحتلاله لها قد تسببا فيها. وصنفت شركة سانتا في مطالبتها إلى أربع فئات: خسائر في العقود وخسائر في العقارات، وخسائر أخرى في الممتلكات المادية وخسائر أخرى. وطلبت سانتا في مبلغاً غير محدد للفوائد على أي تعويض بنسبة تحددها اللجنة. ويلخص الجدول ١١ أدناه مطالبتها.

الجدول ١١- مطالبة شركة سانتا في الكويتية لمشاريع الهندسة والبترول
(بالدنانير الكويتية)

عنصر المطالبة	المبلغ الأصلي المطالب به	المبلغ المعدل المطالب به
عقود مدفوعة مقدماً	١٤ ٠٨٢	١٣ ٩٢٧
العقارات	١ ١٧٥	١ ١٧٥
ممتلكات مادية أخرى	٩ ٧٧٩	٩ ٧٧٩
خسائر أخرى	١ ٠٠٥	١ ٣٠٥
المجموع	٢٦ ٠٤١	٢٦ ١٨٦[أ]

(أ) إن تعديل شركة سانتا في الذي يزيد من حجم المبلغ الإجمالي لمطالبتها قد قدم في حينه. انظر الفقرة ١٨ أعلاه.

٢٢٦- وفي الوقت الذي ينص فيه شكل مطالبة سانتا في وبيانها على أن مجموع المبلغ المطالب به كان بالدنانير الكويتية، فإن جزءاً من الخسائر المطالب بها قد تكبدت بدولارات الولايات المتحدة. وحولت سانتا في هذه المبالغ إلى الدنانير

الكويتية مستخدمة أسعار صرف اختارتها بذاتها. واتساقاً مع الممارسة المتبعة في الدفعات السابقة، قدر الفريق هذه المبالغ بالعملات التي تكبدت بها النفقات.

٢- العقود المدفوعة مقدماً - ٩٢٧ ١٣ ديناراً كويتياً

٢٢٧- تطالب سانتا في بتعويض عن خسائر لفئتين اثنتين من العقود المدفوعة مقدماً: اتفاقات الإيجار المدفوعة مقدماً واتفاقات الصيانة المدفوعة مقدماً.

(أ) الإيجار المدفوع مقدماً - ٢٧٠ ١٣ ديناراً كويتياً

٢٢٨- تقول سانتا في إنها تكبدت خسارة قدرها ٢٧٠ ١٣ ديناراً كويتياً نظير إيجار سددته مقدماً لمكاتبها في مدينة الكويت الواقعة في مركز الاتحاد "بالفروانية" ولشقق توجد في مجمع المرافي بأبو هيفاء". وتقول سانتا في إن المدفوعات أجريت وفقاً لشروط اتفاقين اثنين، ينصان على تسديد الإيجار مقدماً كل ثلاثة أشهر. ويزعم أن المدفوعات سددتها سانتا في في تموز/يوليه ١٩٩٠ مقابل إيجار تلك المكاتب والشقق للفترة تموز/يوليه وآب/ أغسطس وأيلول/سبتمبر ١٩٩٠. وتقول سانتا في إن موظفيها أخلوا المكاتب والشقق يوم ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ خلال كامل فترة احتلال الكويت. وعاد الموظفون الأولون إلى مكاتب سانتا في مباشرة بعيد التحرير. ودعماً لمطالبتها، قدمت سانتا في نسخاً من عقدي الإيجار، ونسخة من ميزان مراجعة الحسابات حتى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٠، ونسخاً من الشيكات المدفوعة إلى المالكين، ومن كشف الحساب المصرفي بالنسبة إلى إيجار المكتب و"مدفوعات داخلية موجزة" مقابل إيجار الشقق. وتزعم سانتا في أن المبالغ المطالب بها تشكل الإيجار المدفوع مقدماً لشهري آب/أغسطس وأيلول/سبتمبر ١٩٩٠.

(ب) الصيانة المدفوعة مقدماً - ٦٥٧ ديناراً كويتياً

٢٢٩- تزعم سانتا في أنها سددت مدفوعات مقدماً لأربعة عقود صيانة تتصل بنظامها الهاتفي، والآلات الطابعة والحواسيب ونظام الهاتف الجوال بمبلغ إجمالي قدره ٦٥٧ ديناراً كويتياً. وتقول سانتا في إنها أبرمت عقود الصيانة السنوية مع أربع شركات تغطي الخدمات السابقة الذكر. وتزعم سانتا في أن العقود فقدت عندما نهبت مكاتبها خلال احتلال الكويت. وتقول سانتا في إنها سعت للاتصال بكل شركة من الشركات الأربع بغية الحصول على أدلة على عقود الصيانة، غير أن الشركات لم تعد قائمة أو أنها ذاتها قد تكبدت خسائر وبالتالي لما تتمكن من إيجاد الوثائق المطلوبة. وقدمت سانتا في نسخاً من القسائم اليومية التي تسجل المبالغ التي سددتها لشركات الصيانة الأربع التي تزعم أنها تطابق المبالغ المستحقة التي تتعلق باتفاقات الصيانة السنوية. وتطالب سانتا في بحصة الأعباء السنوية بموجب هذه الاتفاقات عن فترة احتلال العراق للكويت.

٣- العقارات - ١٧٥ ١ ديناراً كويتياً

٢٣١- تطالب سانتا في بمبلغ ١٧٥ ١ ديناراً كويتياً للتعويض عن الأضرار المادية التي لحقت بمكاتبها.

٢٣١- وتـــزعم سانتا في أن عمالها عندما عادوا إلى المكاتب بعيد تحرير الكويت، وجدوا أنها قد تضررت وخربت إلى حـــد ما. وتقول سانتا في إنه كان من اللازم إصلاح الأضرار بعد التحرير بغية استئناف أنشطة الشركة العادية. وقامت شـــركة ســـانتا في لـــلحفر، وهي شركة فرعية لشركة سانتا في الدولية التي كان لديها بعض الموظفين الجاهزين للعمل، بعملـــيات الإصـــلاح الأساسية التي بلغت تكلفة إجمالية قدرها ٠٠٠ ٤ دولار من دولارات الولايات المتحدة. وحولت ســـانتا في، في بيان مطالبتها، هذا المبلغ إلى الدنانير الكويتية مستخدمة سعر صرف اختارته بنفسها. وتقول سانتا في إنها دفعت إلى شركة سانتا في للحفر المبلغ نقداً وبالتالي لا يوجد لديها كشف مصرفي يؤكد الدليل على الدفع. وقدمت سانتا في نسخة من فاتورة من شركة سانتا في للحفر وإيصال دفع من الشركة مقابل المبلغ بأكمله.

٤- الممتلكات المادية الأخرى - ٩ ٧٧٩ ديناراً كويتياً

٢٣٢- تطالـــب ســـانتا في بـــثلاثة مبالغ منفصلة بموجب هذه الفئة من الخسائر. ويتصل مبلغ ٧٥٠ ١ ديناراً كويتياً بالتعويض عن خسائر ومعدات المكتب، ومبلغ ٢٢٩ ٦ ديناراً كويتياً بالأضرار التي لحقت بالأثاث والتركيبات و٨٠٠ ١ دينار كويتي تتعلق بفقدان المصروفات النثرية.

(أ) خسائر الأصول الثابتة - ٩٧٩ ٧ ديناراً كويتياً

٢٣٣- تقـــول سانتا في إن ٢٩ شقة سكنية تؤجرها الشركة في مجمع المرافي اكتشفت في حالة من الدمار عقب تحرير الكويت. وتزعم سانتا في أن القوات العراقية احتلت الشقق خلال فترة الاحتلال ونقلت معظم محتوياتها. وتقول سانتا في إن الأثـــاث الذي لم تأخذه القوات العراقية قد أتلف أو دمر إلى حد يتجاوز إصلاحه اقتصادياً. وتأييداً لمطالبتها، قدمت ســـانتا في قائمـــة بالعناصـــر الـــتي أُتلفت أو فُقدت. وقدرت قيمة الخسائر التي لحقت بأثاث الشقق، الذي اشترته في نيسان/أبريل ١٩٩٠، على أساس قيمتها المخفضة. كما قدمت سانتا في نسخاً من فواتير الشراء الأصلية للعناصر المفقودة، وقائمـــة عينة لأثاث إحدى الشقق ومقتطف من سجل الأصول الثابتة يبين تقدير سانتا في للأثاث حتى ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠، معدلة لتراعي الاهتلاك.

٢٣٤- وفـــيما يـــتعلق بأثاث مكاتب سانتا في، تقول الشركة إنها لم تتمكن من تقديم أية فواتير أصلية لتأييد مطالبتها. وتؤكد أن سجلها للأصول الثابتة يؤيد ملكية العناصر وتقدير ثمنها.

(ب) الخسارة النقدية - ٨٠٠ ١ دينار كويتي

٢٣٥- تؤكـــد ســـانتا في أنها كانت تحتفظ بمبلغ ٨٠٠ ١ دينار كويتي نقداً في مكتبها بالفروانية يوم ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠. وعـــند عودة موظفي سانتا في إلى المكتب حوالي ١٥ آذار/مارس ١٩٩١ وجدوا أن أبواب المكتب قد خُلعت وأن المكاتـــب قد خربت. وأتلفت الأدراج والملفات وفقدت خزينة النقد. وتزعم سانتا في أن شهوداً عياناً أبلغوا المدير العـــام للشـــركة بأن القوات العراقية زارت المكاتب وسرقت محتوياتها. وقدمت سانتا في نسخة من تقرير ميزان المراجعة للشهر المنتهي في ٣١ تموز/يوليو ١٩٩٠ يبين المبلغ المطالب به تحت عنوان "مصروفات نثرية" ونسخة من البيانات المالية

المراجعة للسنة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يوليه ١٩٩١ تبين أن هذا المبلغ قد حُدِّد على أنه خسارة استثنائية مسجلة في السنة المالية ١٩٩١.

٥- خسائر أخرى - ١ ٣٠٥ دنانير كويتية

٢٣٦- تطالب سانتا في بمبلغ ١ ٣٠٥ دنانير كويتية للتعويض عن مبالغ قيد التحصيل من موظفين سابقين تتصل بفواتير مكالمات هاتفية خاصة تزعم سانتا في أنها سددتها لحسابهم، وتكاليف تذاكر سفر بالطائرة لخمسة موظفين للعودة للعمل بعد تحرير الكويت. وتؤكد سانتا في أن هذه المبالغ تسبب فيها مباشرة غزو العراق للكويت واحتلاله لها.

(أ) مبالغ مستحقة من موظفين سابقين

٢٣٧- خلال الفترة التي تلت مباشرة غزو العراق للكويت، غادر جميع موظفي سانتا في الأجانب الكويت عائدين إلى بلدانهم الأصلية. وكان جميع هؤلاء الموظفين أجانباً أعارتهم سانتا في إلى شركة نفط الكويت أو إلى شركة البترول الوطنية الكويتية. واحتفظ بحساب الاشتراك الهاتفي باسم سانتا في غير أنها تزعم أنه يتصل بهواتف الشقق الخاصة بالموظفين التي توفرها سانتا في. وتؤكد سانتا في أنه بالرغم من أنها سددت فواتير الهاتف حال تلقيها، فقد طلبت من موظفيها التحقق منها وتسديد المكالمات الشخصية مباشرة إلى سانتا في أو التوجه بطلب إلى سانتا في لخصم المبالغ ذات الصلة من رواتبهم. ولم يعد أي موظف إلى الكويت، وتؤكد سانتا في أن الشركة، التي لم يكن لديها وسائل لإقامة موظفيها السابقين والتي لم تعد مدينة لهم برواتبهم، لا يمكنها أن تحصل منهم المبالغ المستحقة مقابل النفقات الهاتفية.

٢٣٨- ويستند أساس حساب الخسائر المطالب بها إلى مبلغ الفواتير القائمة التي سددتها سانتا في إلى المورّد. وتقول سانتا في إنها لم تتمكن من تقديم نسخ من الفواتير ولم توفق إلى تحديد موقع سجل الشركة للمبالغ المراجعة قيد التحصيل من موظفيها حتى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩١.

(ب) نفقات إعادة حشد الموظفين

٢٣٩- نفقات إعادة حشد الموظفين التي تطالب بها سانتا في هي ثمن تذاكر سفر بالطائرة لخمسة موظفي دعم أعيدوا إلى الكويت بعد التحرير بهدف تهيئة مكاتب سانتا في واستعادة العمليات العادية. وتؤكد سانتا في أن أربعة من هؤلاء الموظفين كانوا يعملون لديها في ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠. وكان الموظف الخامس يعمل في مشروع تحديث مصفاة ميناء عبد الله التابعة لشركة البترول الوطنية الكويتية وهو مشروع تديره شركة Braun Transworld، واستدعاه المدير العام لسانتا في نظرا إلى العجز الذي كانت الكويت تعاني منه في القوى العاملة.

٢٤٠- وتقول سانتا في إن تكاليف تذاكر السفر بالطائرة قد دفعتها في البداية شركة سانتا في للحفر، والتي قيدتها في وقت لاحق على حساب سانتا في. ويتمثل أساس حساب الخسارة المطالب بها في تكاليف التذاكر الخمس التي دفعت ثمنها سانتا في لشركة سانتا في للحفر. غير أن سانتا في لم تقدم نسخة من الفاتورة المرسلة من شركة سانتا في للحفر إلى سانتا في بخصوص تلك النفقات المطالب بها.

باء- رد العراق

٢٤١- يمكن تلخيص رد العراق الكتابي على النحو التالي.

(أ) يزعم العراق أن الخسائر المتعلقة بعقود الإيجار والصيانة المدفوعة مقدماً هي "خسائر غير حقيقية" نظراً إلى أن صاحب المطالبة لم يكن مجبراً على دفع مبالغ إضافية لإيجار حيز مكتب بديل أو الحصول على خدمات هاتفية أو حاسوبية. ويقول العراق إن الدفع المقدم هو ممارسة عادية من جميع الشركات سواء كان الأمر يتعلق بالممتلكات أو الخدمات التي استعملت طوال فترة العقد أو لجزء منه، نظراً إلى أنه من الأفضل من الناحية الاقتصادية إبرام عقود طويلة الأجل عن إبرام عقود قصيرة الأجل.

(ب) ويتوجه العراق بالنقد لغياب الأدلة المؤيدة للضرر المزعوم الذي لحق بمكاتب صاحب المطالبة، وللخسائر ذات الصلة بأثاث المكاتب والشقق، وفقدان المصروفات النثرية.

(ج) يزعم العراق أن فواتير مكالمات الموظفين الهاتفية هي ديون شخصية يدين بها الموظفون لشركات الهاتف. ويشير العراق إلى أن سبب قرار سانتا في تسديد الفواتير المستحقة باسم موظفيها غير واضح ويقول إنه من الضروري التأكد من أن شركة الهاتف لم تقدم مطالبة إلى اللجنة على الأسس ذاتها.

(د) فيما يتعلق بمطالبة سانتا في بنفقات إعادة حشد موظفيها الناتجة عن نفقات تذاكر سفر الطائرة لخمسة موظفين معاونين الذين أعيدوا إلى الكويت بعد تحريرها، يزعم العراق أن ذلك لا يشكل نفقات إضافية. ويقول العراق إن الفترة التي قضاها الموظفون الخمسة خارج الكويت يجب أن تحل محل إجازتهم السنوية "لمرة واحدة على الأقل، مما يوفر تكاليف السفر المزدوج لهؤلاء الموظفين".

جيم- التحليل والتقييم

١- العقود المدفوعة مقدماً - ٩٢٧ ١٣ ديناراً كويتياً

(أ) الإيجار المدفوع مقدماً - ٢٧٠ ١٣ ديناراً كويتياً

٢٤٢- عند استعراض الوثائق التي قدمتها سانتا في لدعم مطالبتها بمبلغ ٢٧٠ ١٣ ديناراً كويتياً للتعويض عن الإيجار المدفوع مقدماً لمكاتبها وشققها، رأى الفريق أن سانتا في كانت تدفع إيجار عن مكاتب وشقق كانت تحتلها بنفسها وتحتلها فروع أخرى لشركة سانتا في الدولية. وتقول سانتا في في ردودها بموجب المادة ٣٤ إن مبالغ الإيجار قد قسمت بين تلك الفروع، التي تسدّد ثمنها عادة إلى سانتا في مقابل حيز المكاتب والشقق التي يشغلها موظفوها. وتقول سانتا في أيضا إنها تطالب بتعويض عن مجموع مبلغ الإيجار المدفوع مقدماً لأن فروع شركة سانتا في الدولية لم ترسل لها فواتير مقابل الأجزاء التي تؤجرها. ويوصي الفريق بمنح تعويض بمبلغ ٦٧٧ ٩ ديناراً كويتياً، يقابل الجزء من الإيجار الذي دفعته سانتا في مقدماً للمكاتب والشقق التي كان موظفوها يشغلونها.

(ب) الصيانة المدفوعة مقدماً – ٦٥٧ ديناراً كويتياً

٢٤٣- في حالة عقود الصيانة المدفوعة مقدماً، قدمت سانتا في نسخاً من القسائم اليومية المؤرخة في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩١والتي تقابل المبالغ المستحقة لشركات الصيانة الأربع. وأجرى الفريق تحقيقاً فيما ذكرته سانتا في من أن تلك الشركات لم تتمكن من تقديم نسخة لها من عقود كل منها بسبب زوال تلك الشركات خلال أو بعد فترة غزو الكويت واحتلالها أو أنها تضررت بشدة. ويرى الفريق أنه فيما يتعلق بإحدى تلك الشركات، فإن تأكيد سانتا في تؤيده قرائن مستقلة[٥٥]. وإضافة إلى ذلك، يلاحظ الفريق أن المبلغ المطالب به في هذه الحالة يتماشى مع "الخسائر الاستثنائية" المسجلة في بياناتها المالية للسنة المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩١. وتبعاً لذلك، يوصي الفريق بمنح تعويض قدره ٦٥٧ ديناراً كويتياً مقابل الصيانة المدفوعة مقدماً.

٢- العقارات – ١ ١٧٥ ديناراً كويتياً

٢٤٤- رغم أن سانتا في قدمت إلى الفريق نسخة من فاتورة مرسلة إليها من شركة سانتا في للحفر مشفوعة بإيصال دفع من تلك الشركة لدعم مطالبتها بمبلغ ١ ١٧٥ ديناراً كويتياً للتعويض عن الضرر الذي لحق بمكاتبها، اعتبر الفريق أنه غير قادر على أن يحدد بالتأكيد الكافي أن الفاتورة الصادرة تتصل بالإصلاحات المطالب بها والتي قامت بها شركة سانتا في للحفر. وتبعاً لذلك يوصي الفريق بعدم منح أي تعويض عن مطالبة سانتا في التي تتعلق بالعقارات.

٣- الممتلكات المادية الأخرى – ٩ ٧٧٩ ديناراً كويتياً

(أ) خسائر الأصول الثابتة – ٧ ٩٧٩ ديناراً كويتياً

٢٤٥- يرى الفريق أن الوثائق التي قدمتها الشركة يمكن أن تتطابق مع بياناتها المالية المراجعة. ويرى الفريق أيضا أن الأساس الذي استخدمته سانتا في في تقدير خسائرها من الأصول الثابتة معقول. وتبعاً لذلك يوصي الفريق بمنح تعويض بالمبلغ المطالب به وهو ٧ ٩٧٩ ديناراً كويتياً مقابل هذا العنصر من المطالبة.

(ب) الخسائر النقدية – ١ ٨٠٠ دينار كويتي

٢٤٦- استعرض الفريق المعلومات التي قدمتها سانتا في لتأييد مطالبتها ورأى أنها تدعم البيانات التي قدمتها سانتا في. وتبعاً لذلك يوصي الفريق بمنح تعويض بمبلغ ١ ٨٠٠ دينار كويتي عن الخسارة النقدية.

٤- خسائر أخرى – ١ ٣٠٥ دنانير كويتية

(أ) مبالغ قيد التحصيل مستحقة من موظفين سابقين

٢٤٧- عند استعراض الأدلة التوثيقية التي قدمتها سانتا في، لاحظ الفريق أن المبلغ المطالب به كان مستحقاً أصلاً للشركة من جانب الموظفين بتاريخ ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٠. ولم تقدم شركة سانتا في أي توضيح عن عدم استرداد المبلغ المطالب به من رواتب موظفيها لشهر تموز/يوليه ١٩٩٠. كما لم تقدم سانتا في أية أدلة تاريخية تفيد أن تكاليف

المكالمـــات الخاصة قد خصمتها سانتا في من مخصصات موظفيها. وبناء على ذلك يوصي الفريق بعدم منح تعويض لسانتا في يتعلق بمبالغ مستحقة من موظفيها السابقين.

(ب) نفقات إعادة حشد الموظفين

٢٤٨- فـــيما يـــتعلق بهذا العنصر من المطالبة، استعرض الفريق اعتراضات العراق القائلة بأن ثمن تذاكر السفر المدفوعة لـــلموظفين للعـــودة إلى الكويت هي مبالغ مستحقة للإجازة السنوية. ويشير إلى أنه بالرغم من أن أربعة من بين خمسة موظفـــين كانوا يعملون لدى شركة سانتا في قبل ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠، لم تقدم الشركة نسخة من عقود توظيفهم. وبالنســـبة إلى الموظف الذي أرسل من شركة Braun Transworld، يـــرى الفريق أن سانتا في لم تقدم أدلة مؤيدة تتعلق بـــتكلفة تذكـــرة الطائرة. وبناء على ما سبق، يوصي الفريق بعدم منح تعويض لمطالبة سانتا في بالنفقات المتحملة لإعادة تعبئة الموظفين.

دال- التوصيات

٢٤٩- أوجزت توصيات الفريق بشأن مطالبة سانتا في في الجدول ١٢ أدناه

الجدول ١٢- مطالبة سانتا في - التعويض الموصى به
(بالدنانير الكويتية)

عنصر المطالبة	المبلغ الأصلي المطالب به	المبلغ المعدل المطالب به	مبلغ التعويض الموصى به
عقود مدفوعة مقدماً	١٤ ٠٨٢	١٣ ٩٢٧	١٠ ٣٣٤
العقارات	١ ١٧٥	١ ١٧٥	لا شيء
ممتلكات مادية أخرى	٩ ٧٧٩	٩ ٧٧٩	٩ ٧٧٩
عناصر أخرى	١ ٠٠٥	١ ٣٠٥	لا شيء
المجموع	٢٦ ٠٤١	٢٦ ١٨٦	٢٠ ١١٣

سابعاً - مطالبة شركة الحفر الكويتية

ألف- الوقائع والادعاءات

١- مقدمة

٢٥٠- شركة الحفر الكويتية شركة مؤسسة وفقاً لقوانين الكويت. وتؤدي الشركة أعمالها بوصفها مورداً لخدمات حفر آبار النفط والغاز وإصلاحها. وتطالب الشركة بتعويض قدره ٦٨٧ ١٢٢ ٣١ ديناراً كويتياً.

٢٥١- وتأسست شركة الحفر الكويتية عام ١٩٦٣. وخلال الفترة الزمنية التي تغطيها هذه المطالبة، كانت شركة الخدمات البحرية والتعاقد، وهي شركة تُتداول أسهمها في سوق الأوراق المالية الكويتية، تملك ٥١ في المائة من أسهم شركة الحفر الكويتية. وتملك الـ ٤٩ في المائة الباقية من حصصها مؤسسة البترول الكويتية. وحتى عام ١٩٩٧، كانت حكومة الكويت، تمثلها وزارة النفط، تملك زهاء ٤٥ في المائة من حصص شركة الخدمات البحرية والتعاقد.

٢٥٢- وفي ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠، كانت شركة الحفر الكويتية تملك سبعة أجهزة حفر استأجرت أربعة أجهزة حفر أخرى من شركة سانتا في الدولية ("سانتا في")، وهي فرع تملكه بالكامل مؤسسة البترول الكويتية. وكانت جميع أجهزة الحفر باستثناء جهاز واحد أتلفته النيران في حريق شب عام ١٩٨٧، جاهزة للتشغيل ومنتشرة بموجب عقود منفصلة أبرمت مع شركة نفط الكويت. وكان يتوقع أن تستمر العقود لفترات مختلفة من الوقت، وكانت العقود التي ستنتهي قريباً تخضع لمفاوضات إعادة تجديدها. وحتى ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠، كانت شركة الحفر الكويتية تتمتع بالدور المهيمن في مجال التزويد بخدمات الحفر لصناعة النفط الكويتي، وكان عميلها الرئيسي شركة نفط الكويت.

٢٥٣- ويلخص الجدول ١٣ أدناه مطالبة شركة الحفر الكويتية.

الجدول ١٣- مطالبة شركة الحفر الكويتية
بالدينار الكويتي

عنصر المطالبة	مبلغ المطالبة الأصلي	مبلغ المطالبة المعدل
العقد	١ ١٤١ ٤١٦	لا شيء
العقارات	١٠ ٠٠٠	١٠ ٠٠٠
الممتلكات المادية الأخرى	١٨ ٩٥٥ ٥٠٨	١٨ ٩٥٥ ٥٠٨
المدفوعات والإعانات المقدمة إلى آخرين	٣٨٤ ٨٧٤	٣٦٥ ٧٥٩
خسائر العائدات	٨ ٠٩٩ ٣٤١	٩ ٠٣٠ ٠٣٤[أ]
الفوائد	٢ ٧٥٤ ٣٣٦	٢ ٧٥٤ ٣٣٦
تكاليف إعداد المطالبة	٧ ٠٥٠	٧ ٠٥٠
المجموع	٣١ ٣٥٢ ٥٢٥	٣١ ١٢٢ ٦٨٧

(أ) جاء هذا التعديل نتيجة زيادة في عنصر هذه المطالبة وانخفاض مواز للمبلغ الأصلي المطالب به لخسائر العقد نتيجة مطالبة صاحب المطالبة بإعادة تصنيف عناصر الخسارة.

٢- العقد - لا شيء

٢٥٤- تزعم شركة الحفر الكويتية، أنها كانت، في ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠، بصدد أداء التزاماتها بموجب عدد من العقود التي أبرمتها مع شركة نفط الكويت لفترات مختلفة ("العقود القائمة") للتزويد بخدمات حفر وإصلاح. وتقول شركة الحفر الكويتية إن جميع العقود أُلغيت بداية من ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ كنتيجة مباشرة لغزو العراق للكويت واحتلاله لها. وتقول شركة الحفر إن سبب إلغاء العقود القائمة يعود إلى تعذر تنفيذها بسبب سرقة أو تدمير جميع معدات الحفر التابعة لها. وكانت شركة الحفر قد طلبت في البداية الحصول على تعويض عن الكسب الفائت بشأن الأجزاء غير المستكملة من العقود القائمة بمبلغ قدره ٤١٦ ١٤١ ١ دينارا كويتيا. وخلال استعراض الفريق للمطالبة، أعادت الشركة تصنيف هذا العنصر من المطالبة لأسباب يرد وصفها تفصيلا في الفقرة ٢٥٥ أدناه.

٢٥٥- ورداً على استفسارات الفريق، اختارت الشركة تعديل مطالبتها بالتعويض عن خسائر الإيرادات (يرد وصفها في الفقرتين ٢٦٠ و٢٦١ أدناه) وخسائر العقود وذلك بتوحيد عنصري تلك المطالبة. وتزعم الشركة أنه بسبب فقدان السجلات التوثيقية، لم يعد بوسعها دعم مطالبتها المتعلقة بخسائر العقود. وتزعم شركة الحفر الكويتية أن كلا من خسائر عقودها وخسائر الإيرادات، كانت من حيث ماهيتها عناصر من نفس فئة الخسائر النظرية، وهي، خسائر الأرباح الناجمة عن وقف الأعمال. وادعت أيضا أن توحيد فئتي الخسائر السابقة الذكر يجب ألا تطرح أية عوائق إجرائية أو موضوعية. ونتيجة التوحيد المقترح، أعادت الشركة تصنيف مطالبتها بخسائر العقود وذلك بالزيادة في مطالبتها بالتعويض عن خسائر الإيرادات بمبلغ ٦٩٣ ٩٣٠ ديناراً كويتياً. والأثر التراكمي لهذا التعديل، إذا سمح بذلك الفريق، هو سحب المطالبة، بالتعويض عن خسائر العقود، والزيادة في المطالبة بالتعويض عن خسائر الإيرادات بمبلغ ٦٩٣ ٩٣٠ ديناراً كويتيا. والأثر الشامل في التعويض الذي تطالب به الشركة هو التخفيض في مجموع المبلغ المطالب به وهو ٧٢٣ ٢١٠ ديناراً كويتياً كما يتضمنه الجدول ١٣ أدناه. وكمسألة أولية، يرى الفريق أن تعديل الشركة المقترح مسموح به، وهو يستعرض مطالبة الشركة على النحو الذي عدلتها به (انظر الجدول ١٣ أدناه).

٣- العقارات - ٠٠٠ ١٠ دينار كويتي

٢٥٦- تزعم شركة الحفر الكويتية أن أفراداً عسكريين عراقيين احتلوا مكاتبها ومستودعاتها الموجودة في شرق الأحمدي لأشهر عدة عقب غزو العراق للكويت، مما أدى إلى إلحاق الضرر بتلك المرافق. وتزعم الشركة أن الكلفة المقدرة لإعادة المستودع والمكاتب إلى الحالة التي كانت عليها قبل الغزو بلغت ٠٠٠ ١٠ دينار كويتي. وعند تقديم المطالبة، لم تجر الشركة في الواقع الإصلاحات اللازمة، غير أنها قامت بذلك في وقت لاحق عام ١٩٩٩.

٤- الممتلكات المادية الأخرى - ٥٠٨ ٩٥٥ ١٨ ديناراً كويتياً

٢٥٧- تزعم الشركة أن معظم ممتلكاتها المادية، بما في ذلك جرد قطع الغيار، وأجهزة الحفر، ومعدات النقل، والأثاث والتركيبات قد أتلفت أو سرقت على أيدي القوات العراقية. وتدعي الشركة أيضا أنها فقدت قيمة "العمل الجاري"، وهي تعني بذلك قيمة النفقات الرأسمالية لأجهزة الحفر التابعة لها التي لم يتم إعادتها إلى الخدمة. وتعتبر الشركة تلك النفقات ذات طبيعة رأسمالية وسجلتها على أنها أصولاً ثابتة في سجلاتها المحاسبية. وقامت الشركة بحساب نطاق كل خسارة من

تلـــك الخسائر باختيار ما اعتبرته أفضل طريقة تقدير ملائمة لكل فئة فرعية من الخسائر. وقدرت الشركة خسائر جردها مـــن قطـــع الغـــيار، والأثـــاث والتركيبات والعمل الجاري بمبالغ ٧٨٣ ٧٩٩ ديناراً كويتياً، و٢١٥ ٦٩ ديناراً كويتياً و٧٧٥ ٩٠ ديـــناراً كويتـــياً، على أساس قيمة الدفاتر المحاسبية والكلفة الأصلية لكل عنصر من تلك العناصر. وقدرت الشـــركة أجهزة الحفر المملوكة لها بمبلغ ٦٣١ ٨٩٣ ١٧ ديناراً كويتياً على أساس كلفة الاستبدال بعد خصم الاستهلاك أو القيمة الدفترية الصافية لأجهزة الحفر السبعة التابعة لها. وأخيرا، قدرت الشركة خسائر معدات النقل بمبلغ ١٠٤ ١٠٢ دينارات كويتية باستخدام التكلفة التاريخية بعد خصم الاستهلاك.

٥- المدفوعات أو الإعانات المقدمة للغير - ٧٥٩ ٣٦٥ ديناراً كويتياً

٢٥٨- تـــزعم الشركة أنها دفعت إلى موظفيها رواتبهم من ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ إلى شباط/ فبراير ١٩٩١، في حين أن الشركة لم تكن في حالة تشغيل. وبلغت الأرقام الكلية للرواتب المدفوعة خلال تلك الفترة ٧١١ ١٠٢ ديناراً كويتياً. وإضافة إلى ذلك، تزعم الشركة أنها سرحت أكثرية موظفيها، بعد تحرير الكويت في آذار/مارس ١٩٩١. وتدعي الشركة أنها أصبحت مسؤولة بموجب القانون الكويتي عن دفع تعويض لكل موظف نتيجة إنهاء توظيفه ("تعويض إنهاء الخدمة"). وتزعم الشركة أن الكلفة الكاملة لتعويض إنهاء الخدمة بالنسبة لكل موظف قضى أقل من خمس سنوات في الخدمة، حيث أنـــه كـــان بالإمكـــان في ظروف عادية ألا تكون ملزمة بتسديد تلك المدفوعات لو وضع الموظف نفسه حداً لتوظيفه، وتطالب بنسبة ٥٠ في المائة من تعويض إنهاء الخدمة المدفوع إلى الموظفين الذين قضوا أكثر من خمس سنوات عمل، حيث أنه كان بالإمكان أن تكون في ظروف عادية مسؤولة عن دفع ٥٠ في المائة لهؤلاء الموظفين من التعويض المدفوع فعلاً لو وضع الموظف نفسه حداً لتوظيفه.

٢٥٩- واســـتجابة لتحقـــيقات الفـــريق، خفضـــت الشركة من المبلغ المطالب به بموجب هذه الفئة من الخسائر إلى ٧٥٩ ٣٦٥ ديناراً كويتياً.

٦- خسائر الإيرادات - ٠٣٤ ٠٣٠ ٩ ديناراً كويتياً

٢٦٠- تـــزعم الشـــركة أن أعمالها توقفت كنتيجة مباشرة لغزو العراق للكويت واحتلاله لها، وأن جميع أجهزة الحفر الســـبعة التي كانت تملكها والأربعة أجهزة الإضافية المؤجرة من سانتا في (إحدى الشركات المنافسة، والتي كانت فرعاً مملوكـــاً بالكامل لمؤسسة البترول الكويتية وقتئذ) سرقت أو دمرت، مما أدى إلى إلغاء جميع عقود الحفر القائمة المبرمة مع شـــركة نفـــط الكويـــت. وتزعم الشركة أنها لم تتمكن نتيجة لذلك من العودة إلى دخول السوق في فترة حرجة عندما باشـــرت شـــركة نفط الكويت عمليات الحفر فـــي الفترة التي تلت الغزو. وتقول الشركة إن سانتا في عُيِّنت يوم ٢٧ شـــباط/فبراير ١٩٩١ للقيام بجميع أشغال الحفر في الكويت بموجب عقد لخمس سنوات بين شركة نفط الكويت وسانتا في. وقدرت الشركة عند تقديم بيان المطالبة أنها لن تستطيع معاودة مستوى الربحية لفترة ما قبل الغزو قبل نهاية ١٩٩٥. وبغـــض الـــنظر عما سبق، تقتصر الشركة في مطالبتها على تعويض الأرباح التي كان بإمكانها أن تربحها في الفترة من ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ إلى ٣١ كانون أول/ديسمبر ١٩٩٤.

٢٦١- وقامت الشركة بحساب مطالبتها عن خسائر الأرباح من خلال إسقاط متوسط أرباحها التاريخية الصافية التي ربحتها من عملياتها خلال الفترة من كانون الثاني/يناير ١٩٨٥ إلى تموز/يوليه ١٩٩٠ على مدى فترة المطالبة. وبهذه الطريقة حسبت الشركة أنه على أساس أدائها التاريخي، كان بإمكانها أن تكسب أرباحا صافية تقدر بمبلغ ٦٤٦ ١٩٢ ١ ديناراً كويتياً في الفترة من آب/أغسطس ١٩٩٠ إلى شباط/فبراير ١٩٩١، و٣٨٨ ٨٣٧ ٧ ديناراً كويتياً في الفترة من آذار/مارس ١٩٩١ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤. وطرحت الشركة من هذين المبلغين أرباحاً قدرها ٦٩٣ ٩٣٠ ديناراً كويتياً طالبت بهما بموجب خسائر العقود المشار إليها في الفقرتين ٢٥٤ و٢٥٥ أعلاه[٥٦]. والواقع أن الشركة لم تكسب أرباحاً تجارية خلال فترة المطالبة، كما أنها لم تتمكن من القيام بأية عمليات حفر خلال فترة المطالبة وتمكنت فقط من إعادة بدء عمليات حفر محدودة عام ١٩٩٩. وتبعاً لذلك فإن مطالبتها تألفت أصلاً من الأرباح التجارية المتوقعة خلال فترة المطالبة، غير أنها عدلت في وقت لاحق على النحو المشار إليه في الفقرة ٢٥٥ أعلاه.

٧- الفوائد - ٣٣٦ ٧٥٤ ٢ ديناراً كويتياً

٢٦٢- تطالب الشركة بدفع فوائد بمبلغ ٣٣٦ ٧٥٤ ٢ ديناراً كويتياً تحسب بمعدل ٧ في المائة سنوياً انطلاقا من تواريخ مختلفة حسب فئة الخسارة المعنية وتنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣. وتدعي الشركة أيضاً أنه ينبغي أن تستمر الفوائد لتضاف إلى الخسائر حتى تاريخ حصولها على تعويضات.

٨- تكاليف إعداد المطالبة - ٠٥٠ ٧ ديناراً كويتياً

٢٦٣- تطالب الشركة بالتكاليف الفعلية التي تحملتها وسددتها والتي غطت الأتعاب القانونية، وأتعاب مراجعي الحسابات الاستشائية وتكاليف ترجمة الوثائق ذات الصلة المرتبطة بتقديم مطالبتها. وتزعم أن تلك التكاليف بلغت ٠٥٠ ٧ ديناراً كويتياً.

باء- رد العراق

٢٦٤- يمكن تلخيص رد العراق الخطي على المطالبة كما يلي.

(أ) بالغت الشركة في المطالبة بتعويض الممتلكات المادية، إذ تبين الأدلة التي قدمتها الشركة ذاتها، في شكل مرفق بمطالبتها، أن القيمة الحقيقية للممتلكات المادية تناهز ٠٠٠ ٦٠٠ ١٠ دينار كويتي مقارنة بالمبلغ المطالب به الذي يناهز ٠٠٠ ٩٠٠ ١٨ دينار كويتي.

(ب) ينبغي أن يقتصر تعويض خسائر الإيرادات على النتائج المباشرة لأحداث ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠. ولا تتجاوز فترة وقف أعمال الشركة كنتيجة مباشرة لتلك الأحداث سبعة شهور، وهي فترة الوجود العراقي في الكويت. وتحكم عمليات صاحب المطالبة في الفترة اللاحقة قرارات إدارته وسياسات مالكيه. وإن إخفاق الشركة في إعادة إنشاء علاقة تجارية مع شركة نفط الكويت لا يمكن أن توضع على كاهل العراق، بل تحكمها العلاقة الداخلية بين الشركة وزبائنها ومالكيها.

(ج) ينبغي ألا تمنح أية فوائد على التعويضات.

(د) ينبغي للفريق أن يخضع جميع عناصر المطالبة إلى تحقيق دقيق، وينبغي أن تطالب شركة الحفر الكويتية بتقديم أدلة مؤيدة لدعم ادعاءاتها، إلى جانب التشديد على مبدأ التخفيف.

جيم- التحليل والتقييم

١- العقد - لا شيء

٢٦٥- استجابة إلى طلب الفريق بالحصول على معلومات إضافية، قررت الشركة إعادة تصنيف هذا العنصر من المطالبة على النحو الوارد في الفقرة ٢٥٥ أعلاه. وبالنظر إلى هذا الاختيار، فإن العناصر التي صنفت سابقاً بوصفها خسائر العقود يستعرضها الآن الفريق على أنها خسائر إيرادات في الفقرات ٢٨٣-٢٨٧ أدناه.

٢- العقارات - ١٠ ٠٠٠ دينار كويتي

٢٦٦- قدمت شركة الحفر الكويتية، تأييداً لمطالبتها، نسخة من تقدير الإصلاحات الأصلي التي حصلت عليها عام ١٩٩٣، إلى جانب الفواتير ذات الصلة ودليلاً أنها دفعت عام ١٩٩٩ إلى المقاول مبلغاً كلياً يتجاوز التكاليف الأصلية المتوقعة. ويرى الفريق أن جميع هذه التكاليف، باستثناء مبلغ يتصل بإجراء عمل خارج نطاق التقدير الأصلي، هي تكاليف معقولة تهدف إلى إعادة عقارات الشركة إلى الحالة التي كانت عليها قبل الغزو. وبناء على ذلك، يوصي الفريق بمنح تعويض بمبلغ ٩ ٤٤١ ديناراً كويتياً للتعويض عن خسائر العقارات.

٣- الممتلكات المادية الأخرى - ٥٠٨ ٩٥٥ ١٨ دينارات كويتية

٢٦٧- فيما يتعلق بمخزون قطع الغيار، قدمت شركة الحفر الكويتية نسخاً من البيانات المالية المراجَعة ذات الصلة إلى جانب وثائق العمل المراجَعة المؤيِّدة. وأكدت هذه الوثائق أن الشركة قد شطبت قيمة قطع الغيار المفقودة بوصفها خسائر استثنائية في البيانات المالية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠. وإضافة إلى ذلك، فحص الفريق سجلات مخزون الشركة من حزيران/يونيه ١٩٨٧ إلى تموز/يوليه ١٩٩٠. واستناداً إلى تلك السجلات، اقتنع الفريق بأن كمية المخزون الموجودة بتاريخ ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ قد ذُكرت على نحو معقول، وأن شركة الحفر الكويتية قد تكبّدت الخسائر على النحو المزعوم. ولهذه الأسباب، يرى الفريق أن الشركة قد أثبتت مطالبتها بالتعويض عن جرد قطع الغيار، ويوصي بمنح تعويض بمبلغ ٧٨٣ ٧٩٩ ديناراً كويتياً لهذا العنصر من المطالبة.

٢٦٨- وتطالب شركة الحفر الكويتية بتعويض قدره ٦٣١ ٨٩٣ ١٧ ديناراً كويتياً يتعلق بفقدان جميع أجهزة الحفر التابعة لها. ووُزِّع المبلغ المطالَب به مفصلاً بين ستة أجهزة حفر جاهزة للتشغيل بالكامل وتوجد برّاً على أساس تكاليف استبدالها بعد طرح الاستهلاك بمبلغ ٤٦٠ ٤٣٧ ١٧ ديناراً كويتياً، وبقية ما أُنقذ من جهاز حفر أتلفته النيران تبلغ قيمته الدفترية الصافية ٧١٩ ١٥٤ ديناراً كويتياً ومجموعة معدات وُصِفت بأنها "أجهزة احتياطية"[٥٧] بقيمة دفترية صافية تعادل ٤٥٢ ٣٠١ ديناراً كويتياً.

٢٦٩- كما تطالب الشركة بتعويض بمبلغ ١٠٤ ١٠٢ دينارات كويتية للتعويض عن خسائر وصفتها بأنها "معدات نقل". وإثر التحقيق، تبيّن الفريق أن المطالبة بمعدات نقل هي في الواقع مطالَبة بتكاليف نقل أجهزة الحفر البديلة من مكان التصنيع إلى المكان الذي سُرِقت منه أجهزة الحفر الأصلية. وتبعاً لذلك قدّر الفريق المطالبة بتكاليف أجهزة النقل على أنها جزءاً من تكاليف استبدال أجهزة الحفر المفقودة التابعة لشركة الحفر الكويتية.

٢٧٠- ويرى الفريق أن شركة الحفر الكويتية قد أثبتت أنها تملك جميع أجهزة الحفر والأجهزة الاحتياطية وذلك بتقديم اتفاقات الشراء والاستعارة التي تتعلق بأجهزة الحفر الخمسة واتفاقات الاستعارة المنطبقة التي تتعلق بجهازي الحفر الآخرين. وإضافة إلى ذلك، يرى الفريق أن الشركة قد أثبتت ملكيتها لجميع أجهزة الحفر بالرجوع إلى بيانات الشركة المراجَعة، وسجل الأصول الثابتة وبوالص التأمين التي تتعلق بجميع أجهزة الحفر.

٢٧١- ويلاحظ الفريق أن جميع أجهزة الحفر التابعة لشركة الحفر الكويتية قد نُقِلت إلى شركة الحفر العراقية خلال غزو العراق للكويت واحتلاله لها. وقد أكد ذلك أمر وزاري صادر عن وزارة النفط العراقية مؤرخ في ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ ينص على: "أن تُنقل الأصول غير الثابتة لشركة الحفر الكويتية التي تزيد عن الحاجة، إلى محافظة البصرة لتكون في حوزة شركة الحفر العراقية". وإضافة إلى ذلك، يلاحظ الفريق أيضاً أن البيانات المالية المراجَعة لشركة الحفر الكويتية المؤرخة ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ تؤكد أن الشركة قد شطبت كامل القيمة الدفترية الصافية لأجهزة حفرها بداية من ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠.

٢٧٢- وفيما يتعلق بتقدير خسائرها، اعتمدت الشركة على تقديرات تكاليف استبدال أجهزة الحفر المفقودة التي حصلت عليها من مصنّع أجهزة حفر يتخذ من الولايات المتحدة مقراً له. وعدّلت شركة الحفر الكويتية تكاليف الاستبدال المقدّرة لكل جهاز حفر بخصم مبلغ الإهلاك بغية مراعاة عمر كل جهاز حفر مفقود. وفيما يتعلق بجهاز الحفر ٩ وجهاز الحفر الاحتياطي الدوار، اعتمدت الشركة على القيمة الدفترية الصافية التي تتضمنها بياناتها المالية المراجَعة ودفتر الأصول الثابتة حتى ٣١ تموز/يوليه ١٩٩٠.

٢٧٣- ونظر الفريق في طائفة من الأساليب المتوفرة لديه في تحديد أكثر مناهج التقييم ملاءمة المطبقة على كل عنصر من عناصر الأجهزة. ونظر الفريق في القيم المستخلصة من بوالص التأمين المطبقة على كل جهاز حفر، وتكلفة الاقتناء، وتكلفة الاستبدال والقيمة السوقية لأجهزة حفر مشابهة بتاريخ ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠.

٢٧٤- وبالنظر إلى أجهزة الحفر الستة التي كانت في حالة تشغيل، يرى الفريق أن أسلوب تقييم شركة الحفر الكويتية، مع الإقرار بنهجه الوجيه، لا يراعي على النحو الوافي الإهلاك المطبق على أصول من هذه الفئة، على النحو الذي يرد به ذلك بصفة عادية في صناعة أجهزة حفر آبار النفط. وكان أسلوب صاحب المطالبة في حساب الإهلاك يقوم على تخصيص نسبة الإهلاك على أساس طريقة القسط الثابت لفترة تتراوح بين ١٠ و٢٥ سنة لمختلف مكوِّنات كل جهاز حفر. ويرى الفريق أن طريقة القسط الثابت للإهلاك لا تتماشى مع تقييم معدات الحفر، واختار بدلا عن ذلك تطبيق طريقة القسط المتناقص للإهلاك.

٢٧٥- ويرى الفريق أنه بتطبيق طريقة الإهلاك البديلة السابقة الذكر، كانت قيمة أجهزة الحفر التابعة لشركة الحفر الكويتية وهي في حالة تشغيل بتاريخ ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠، ٨٦١ ٠٣١ ٩ ديناراً كويتياً.

٢٧٦- وفيما يتعلق بجهاز الحفر الذي لم يكن في حالة تشغيل وجهاز الحفر الاحتياطي المملوكين للشركة، اختارت شركة الحفر الكويتية الاستناد في تقدير مطالبتها إلى القيمة الدفترية الصافية لهذين العنصرين. وتبيّن للفريق، عند التحقيق، أن المبلغ المطالَب به كان يقل عن القيمة السوقية وتكاليف الاستبدال بعد خصم الإهلاك للعنصرين. وتبعاً لذلك يرى الفريق أن مطالبة شركة الحفر الكويتية بتعويض قدره ١٧١ ٤٥٦ ديناراً كويتياً عن جهاز الحفر ٩ وجهاز الحفر الاحتياطي هي مطالبة معقولة.

٢٧٧- وخلاصة ذلك، يوصي الفريق بمنح تعويض قدره ٠٣٢ ٤٨٨ ٩ ديناراً كويتياً عن مطالبة شركة الحفر الكويتية مقابل أجهزة الحفر المفقودة ونقلها. ويتألف هذا المبلغ من ٨٦١ ٠٣١ ٩ ديناراً كويتياً يغطي أجهزة الحفر الستة التي كانت في حالة تشغيل و١٧١ ٤٥٦ ديناراً كويتياً بالنسبة إلى جهاز الحفر ٩ وجهاز الحفر الاحتياطي.

٢٧٨- وفيما يتعلق بالمطالبة بالتعويض عن الأثاث والتركيبات، يرى الفريق أن مبلغ ٢١٥ ٦٩ ديناراً كويتياً المطالَب به يتألف من عناصر للأثاث والتركيبات وآليات وتجهيزات اتصالات. ويلاحظ الفريق أن شركة الحفر الكويتية قد شطبت مبلغ ٤٧٦ ٧٩ ديناراً كويتياً يتعلق بنفس العناصر في بياناتها المراجَعة المؤرخة ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠. وتبعاً لذلك فإن المبلغ المشطوب هو أكثر من المبلغ الذي تطالب شركة الحفر بالتعويض عنه. والفريق مقتنع بأن دفتر الأصول الثابتة لشركة الحفر الكويتية يتضمن بدقة تكاليف العناصر وأن الشركة قد تكبّدت الخسائر على النحو المزعوم. وتبعاً لذلك يوصي الفريق بمنح تعويض قدره ٢١٥ ٦٩ ديناراً كويتياً عن الأثاث والتركيبات.

٢٧٩- وفيما يتعلق بمبلغ ٧٧٥ ٩٠ ديناراً كويتياً، التي تطالب بها الشركة مقابل "العمل الجاري"، أجرى الفريق تحقيقاً في البيانات المالية المراجَعة للشركة ووثائق العمل المراجَعة التي تتعلق بالبيانات المالية لفترة ٣١ تموز/يوليه ١٩٩٠. ويرى الفريق أن مبلغ ٤٠٠ ٩ دينار كويتي المطالَب به بشأن تحويل موقع جهاز حفر تملكه شركة الخدمات البرية والتعاقد (وهي الشركة الأم لشركة الحفر الكويتية) هي نفقات لا يمكن أن تُسأل عنها شركة الحفر الكويتية. وإضافة إلى ذلك، تفيد البيانات المالية المراجَعة لشركة الحفر الكويتية أن هذا المبلغ لم يؤخذ في الاعتبار عند حساب الخسائر الاستثنائية المستبعدة في البيانات المالية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠. وبغض النظر عن مبلغ ٤٠٠ ٩ دينار كويتي، يرى الفريق أن الخسارة في العمل المنجز قابلة للتعويض وتؤيدها الأدلة ذات الصلة على النحو الملائم. وتبعاً لذلك، يوصي الفريق بمنح تعويض بمبلغ قدره ٣٧٥ ٨١ ديناراً كويتياً عن هذا العنصر من المطالبة.

٢٨٠- وبإيجاز، يوصي الفريق بمنح تعويض بمبلغ كلي قدره ٤٠٥ ٤٣٨ ١٠ دينارات كويتية عن خسائر الممتلكات المادية لشركة الحفر الكويتية. ويتألف هذا الرقم من التعويضات التي أوصى بها الفريق على النحو التالي: قطع غيار بمبلغ قدره ٧٨٣ ٧٩٩ ديناراً كويتياً؛ أجهزة حفر ومعداتها بمبلغ قدره ٠٣٢ ٤٨٨ ٩ ديناراً كويتياً؛ الأثاث والتركيبات بمبلغ قدره ٢١٥ ٦٩ ديناراً كويتياً؛ والعمل الجاري بمبلغ قدره ٣٧٥ ٨١ ديناراً كويتياً.

٤- المدفوعات أو الإعانات المقدمة للغير - ٧٥٩ ٣٦٥ ديناراً كويتياً

٢٨١- يتألف المبلغ المطالَب به من الرواتب الكلية المدفوعة لجميع موظفي شركة الحفر الكويتية خلال فترة الاحتلال التي دامت سبعة شهور من ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ إلى شباط/فبراير ١٩٩١، بما مجموعه ٧١١ ١٠٢ ديناراً كويتياً ومبلغ ٠٨٤ ٢٦٣ ديناراً كويتياً دُفعت إلى هؤلاء الموظفين الذين سرّحتهم الشركة كنتيجة مباشرة لغزو العراق للكويت واحتلاله لها.

٢٨٢- وبالرغم من الطلبات التي توجّه بها الفريق، فإن الشركة لم تقدم الأدلة المؤيِّدة اللازمة لإثبات أنها سددت تلك المبالغ لموظفيها. وتبعاً لذلك يوصي الفريق بعدم منح تعويض مقابل هذا العنصر من المطالَبة.

٥- الخسائر في الإيرادات - ٠٣٤ ٠٣٠ ٩ ديناراً كويتياً

٢٨٣- أسقطت الشركة، لأغراض حساب مطالبتها، أنه كان بإمكانها أن تكسب أرباحاً صافية شهرية قدرها ٣٧٨ ١٧٠ ديناراً كويتياً خلال الفترة التي تغطيها المطالبة وهي ٥٣ شهراً من ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤. واستنتجت الأرباح الشهرية الصافية المسقطة بحساب متوسط الأرباح الشهرية التي ربحتها الشركة خلال فترة الـ ٧٢ شهراً التي سبقت غزو العراق للكويت واحتلاله لها.

٢٨٤- ويرى الفريق أن الشركة تكبدت خسائر في الإيرادات كنتيجة مباشرة لغزو العراق للكويت واحتلاله لها. واستعرض الفريق البيانات المالية المراجَعة للشركة للسنوات التقويمية من ١٩٨٣ إلى ٢٠٠١. واقتنع الفريق بأن الشركة قد قامت بحساب متوسط صافي أرباحها بدقة في الفترة من كانون الثاني/يناير ١٩٨٥ إلى تموز/يوليه ١٩٩٠ والتي بلغت ٣٧٨ ١٧٠ ديناراً كويتياً شهرياً وتدعم هذا المبلغ على النحو الواجب البيانات المالية المراجَعة. كما أجرى الفريق تحقيقاً في اتجاه الأرباح التاريخية للشركة في الفترة من ١٩٨٣ إلى ١٩٩٠. وتبيّن للفريق أنه خلال الفترة من ١٩٨٣ إلى ١٩٨٩، تفاقم مجموع مبيعات الشركة على نحو ثابت، وأن أرباحها الصافية شهدت انخفاضاً شاملاً. غير أن اتجاه كل من مجموع المبيعات والأرباح الصافية قد انعكس خلال السبعة شهور الأولى لعام ١٩٩٠، حيث شهدت الشركة تحسناً ملحوظاً.

٢٨٥- وأجرى الفريق فحصاً منفصلاً لميزانية نفقات الحفر المخططة لدى العميل الرئيسي لشركة الحفر الكويتية وهي شركة نفط الكويت. ولأغراض هذا التحقيق نظر الفريق في برنامج العمل السنوي لشركة نفط الكويت وسجلات الميزانية للسنوات المالية ١٩٨٨/١٩٨٩ و١٩٩٠/١٩٩١؛ فضلاً عن مشروع خطة الشركة لفترة خمس سنوات وُضع في أيار/مايو ١٩٩٠، ويغطي فترة السنوات المالية من ١٩٩٠/١٩٩١ إلى ١٩٩٤/١٩٩٥. واستناداً إلى هذه السجلات، تبيّن الفريق أن نفقات الحفر السنوية لشركة نفط الكويت قد أُسقطت لتتقلب خلال فترة المطالبة في حدود ما يتراوح بين ٠٠٠ ٠٠٠ ٢٠ دينار كويتي و٠٠٠ ٠٠٠ ٥٠ دينار كويتي تقريباً.

٢٨٦- واستناداً إلى استنتاجات الفريق بأن مجموع مبيعات شركة الحفر الكويتية وأرباحها الصافية شهدت اتجاهاً نحو الانخفاض خلال معظم فترة الخمس سنوات التي سبقت غزو العراق للكويت واحتلاله لها، والتقلبات الهامة في نفقات الحفر المسقَطة للشركة خلال الخمس سنوات التي تلت ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠، يرى الفريق أن متوسط حساب الربح الصافي بمبلغ ٣٧٨ ١٧٠ ديناراً كويتياً شهرياً هو بيان غير موثوق عن الأرباح التي كان بإمكان الشركة أن تربحها بصورة

معقولـــة خـــلال الفترة التي تغطيها المطالَبة. ويرى الفريق أنه بالإمكان الحصول على إسقاط أكثر واقعية لأرباح الشركة الصافية من مجرّد متوسط النتائج التجارية للشركة خلال السنوات المالية الثلاث التي سبقت الغزو. وبتطبيق هذه الطريقة، يرى الفريق أنه كان بإمكان الشركة أن تحقق أرباحاً شهرية صافية تبلغ ٩٧٣ ٩٨ ديناراً كويتياً خلال فترة المطالبة.

٢٨٧- وبالـــنظر إلى الفترة التي ينبغي أن تعوَّض عنها الشركة نظير خسائر الأرباح، أجرى الفريق تحقيقاً في المراسلات والوثائق التي تتعلق بقدرة الشركة على استئناف أعمالها. واستناداً إلى هذه السجلات، ورغم أن الشركة لم تستأنف أي عمليات محدودة حتى ١٩٩٩، يرى الفريق أنه كان بإمكان الشركة أن تستعيد أنفاسها على نحو معقول وتكون في الوضع الـــتجاري الذي كانت عليه قبل الغزو بحلول ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، وأن أي خسارة في الأرباح بعد ذلك التاريخ لم تكن بأي حال من الأحوال نتيجة مباشرة لغزو العراق للكويت واحتلاله لها. ويرى الفريق تبعاً لذلك أنه ينبغي أن تعـــوَّض الشركة عن خسائر أرباحها خلال الفترة من ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ بمعـــدل ٩٧٣ ٩٨ ديناراً كويتياً شهرياً، أي بمبلغ كلي قدره ٨٩٣ ٠٥٧ ٤ ديناراً كويتياً. ويوصي الفريق بدفع تعويض بهذا المبلغ ليغطي مطالبة شركة الحفر الكويتية بالخسائر في الإيرادات.

٦- الفوائد - ٣٣٦ ٧٥٤ ٢ ديناراً كويتياً

٢٨٨- يـــرى الفـــريق أن مطالبة شركة الحفر الكويتية بفوائد يقع في إطار مقرر مجلس الإدارة ١٦، على النحو الذي يناقَش به في الفقرة ٣٣٦ أدناه. وتبعاً لذلك، فإن الفريق لن يتخذ قراراً بشأن هذه المطالبة.

٧- تكاليف إعداد المطالبة - ٠٥٠ ٧ ديناراً كويتياً

٢٨٩- لن يتخذ الفريق، للأسباب الوارد ذكرها في الفقرة ٣٤٠ أدناه، أي إجراء يتعلق بمطالبة الشركة بتكاليف إعداد المطالبة.

دال - التوصيات

٢٩٠- أوجزت توصيات الفريق بشأن مطالبة شركة الحفر الكويتية في الجدول ١٤ أدناه.

الجدول ١٤ - مطالبة شركة الحفر الكويتية - التعويض الموصى به
(بالدينارات الكويتية)

عنصر المطالبة	المبلغ الأصلي المطالَب به	المبلغ المعدل المطالَب به	مبلغ التعويض الموصى به
العقود	٤١٦ ١٤١ ١	لا شيء	لا شيء[(أ)]
العقارات	٠٠٠ ٠١٠	٠٠٠ ٠١٠	٤٤١ ٩
الممتلكات المادية الأخرى	٥٠٨ ٩٥٥ ١٨	٥٠٨ ٩٥٥ ١٨	٤٠٥ ٤٣٨ ١٠
المدفوعات أو الإعانات المقدمة إلى آخرين	٨٧٤ ٣٨٤	٧٥٩ ٣٦٥	لا شيء
الخسائر في الإيرادات	٣٤١ ٠٩٩ ٨	٠٣٤ ٠٣٠ ٩	٨٩٣ ٠٥٧ ٤[(أ)]
الفوائد	٣٣٦ ٧٥٤ ٢	٣٣٦ ٧٥٤ ٢	انظر الفقرة ٢٨٨
تكاليف إعداد المطالبة	٠٥٠ ٧	٠٥٠ ٧	انظر الفقرة ٢٨٩
المجموع	٥٢٥ ٣٥٢ ٣١	٦٨٧ ١٢٢ ٣١	٧٣٩ ٥٠٥ ١٤

(أ) انظر الفقرة ٢٦٥.

ثامناً- مطالبة شركة KUWAIT OILFIELD SUPPLY

ألف- الوقائع والادعاءات

١- مقدمة

٢٩١- شركة Kuwait Oilfield Supply شركة مؤسسة وفقاً لقوانين الكويت. وتدير أعمالها كشركة موردة للمعدات والخدمات لشركات نفط ومعامل تكرير النفط وكشركة تقدم المساعدة التقنية لها.

٢٩٢- وتطالب الشركة بتعويض مبلغه ٤٤٧ ٣٤٤ ديناراً كويتياً. ومطالبتها ملخصة في الجدول ١٥ أدناه.

الجدول ١٥- مطالبة شركة Kuwait Oilfield Supply
(بالدينارات الكويتية)

عنصر المطالبة	المبلغ الأصلي المطالب به	المبلغ المعدل المطالب به
الأعمال التجارية أو سير التعاملات	١٦٠ ٦٥٥	١٦٠ ٦٥٥
الممتلكات المادية الأخرى	٥ ٢٦٥	٥ ٢٦٥[أ]
فائدة القرض	١٨٧ ٤٢٢	١٨٧ ٤٢٢
الدخل الفائت	٣٤ ٦٥٦	٣٤ ٦٥٦
تكاليف إعداد المطالبة	٢ ٥٠٠	٢ ٥٠٠
الفائدة	٥٦ ٨٤٦	٥٦ ٨٤٦
المجموع	٤٤٧ ٣٤٤	٤٤٧ ٣٤٤

(أ) حاول المطالب زيادة مبلغ مطالبته بصدد هذا العنصر من المطالبة، ولكن الفريق قرر أن هذا التعديل لم يقدم في حينه.

٢- الأعمال التجارية أو سير التعاملات - ١٦٠ ٦٥٥ ديناراً كويتياً

٢٩٣- تذكر شركة Kuwait Oilfield Supply أنها حصلت على عقدين في آذار/مارس ١٩٩٠ من شركة النفط الكويتية لتوريد معدات وأدوات لحقول النفط بقيمة إجمالية قدرها ٣ ٤٤٦ ٠٦٦ ديناراً كويتياً. وتصرح بأن شركة النفط الكويتية قد ألغت واحداً من العقدين والجزء من العقد الآخر الذي لم يكن قد أنجز وذلك كنتيجة مباشرة لغزو العراق واحتلاله للكويت. وتفيد بأن الأرباح التي لم تتحقق من هذين العقدين قد بلغت ٩٦ ٤٠٣ دينارات كويتية ("خسائر العقدين"). وعلاوة على ذلك، تشير إلى أنها تكبدت خسارة في سعر صرف العملة بلغت ٦٤ ٢٥٢ ديناراً كويتياً لأنها

كانت قد اشترت دولارات أمريكية بمبلغ ٧٤٩ ١٧٥ ٦ دولاراً من المصارف التي تتعامل معها توقعاً لأداء التزاماتها بموجب أحد العقدين مع شركة النفط الكويتية. وتصرح بأنها قامت بعد تحرير الكويت ببيع هذا المبلغ مرة أخرى إلى المصارف التي تتعامل معها ولكن سعر صرف العملة لم يكن في صالحها فتكبدت من ثم خسائر.

٣- الممتلكات المادية الأخرى - ٢٦٥ ٥ ديناراً كويتياً

٢٩٤- تصرح شركة Kuwait Oilfield Supply بأنها طلبت ودفعت مقابل شحن مواد فولاذية تصل قيمتها إلى ٢٦٥ ٥ ديناراً كويتياً من مورد في المملكة المتحدة. وتذكر أن الشحنة وصلت إلى ميناء الشويخ في الكويت في ١٧ تموز/يوليه ١٩٩٠، وأنها كانت تتخذ ترتيبات لتخليص البضائع من الجمارك، ولكنها لم تتمكن من القيام بذلك لأن جميع المكاتب الحكومية كانت مغلقة في ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠. وتذكر أنها عجزت عن استرداد البضائع من الميناء رغم ما بذلته من جهود وأن العراقيين قد سرقوها بعد ذلك. وتطالب بتعويض على أساس سعر تكلفة البضائع.

٢٩٥- ورداً على استفسارات الفريق، سعت الشركة إلى زيادة المبلغ المطالب به في إطار هذا العنصر من المطالبة ليصل إلى ١٦١ ١٢٥ ديناراً كويتياً، وذلك بضم مطالبة بقيمة سفينة تملكها في العراق وكائنة فيه في ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠. ويزعم المطالب أنه تم تدمير السفينة وأُبلغ عن تخريدها. ولم يأخذ الفريق هذا العنصر بعين الاعتبار عندما قام بمراجعه مطالبة الشركة لأنه لم يُقدم خلال الفترة الزمنية المصرح بها لتقديم المطالبات.

٤- الفائدة على القرض - ٤٢٢ ١٨٧ ديناراً كويتياً

٢٩٦- تصرح شركة Kuwait Oilfield Supply بأنها كانت قد اقترضت من المصارف التي تتعامل معها لها مبلغاً قدره ٠٠٠ ٩٦٣ ١ دينار كويتي للوفاء بالتزاماتها بموجب عقود معينة مبرمة بينها وبين شركة النفط الكويتية لتسليم معدات لحقول النفط. وتفيد بأنه في المجرى العادي للأعمال كانت ستتلقى من شركة النفط الكويتية مدفوعات في غضون ٣٠ يوماً من تاريخ تقديم فاتورتها بعد تسليم البضائع وأنها كانت ستتمكن من ثم من سداد القرض. وتذكر أنها كانت قد سلمت بالفعل، بحلول ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠، المعدات المعنية لشركة النفط الكويتية وقدمت فواتيرها وكانت تنتظر الحصول منها على المبالغ المستحقة لها. وتصرح بأنها لم تتلق، بسبب غزو العراق واحتلاله للكويت، المبالغ التي كانت تتوقع الحصول عليها من شركة النفط الكويتية حتى وقت متأخر من عام ١٩٩١ وأنها عجزت عن سداد القرض حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١. وتفيد بأن المصارف التي تتعامل معها قد فرضت عليها رسوم فائدة خلال الفترة الممتدة من ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ بنسبة ٩,٥ في المائة سنوياً على القرض المستحق. وقد بلغ إجمالي رسوم الفائدة التي دفعتها خلال هذه الفترة ٤٢٢ ١٨٧ ديناراً كويتياً. وتصرح بأنها لم تتلق أي تعويض عن هذه الخسارة من أي مصدر آخر، وتلتمس من اللجنة تعويض هذا المبلغ.

٥- الدخل الفائت - ٦٥٦ ٣٤ ديناراً كويتياً

٢٩٧- تزعم شركة Kuwait Oilfield Supply أن عملياتها التجارية قد توقفت من ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ إلى ١ آب/أغسطس ١٩٩١ ("فترة المطالبة"). وتصرح بأنه استناداً إلى النتائج التجارية المسجلة في بياناتها المالية المدققة عن

العـــامين الماليين ١٩٨٨ و١٩٨٩ وكذلك عن الشهور السبعة الأولى من عام ١٩٩٠، كان يمكن أن تتوقع منطقيا تحقيق أرباح قيمتها ٨٨٨ ٢ ديناراً كويتياً في الشهر خلال فترة المطالبة. وتفيد بأنها لم تحقق أية أرباح خلال فترة المطالبة كنتيجة مباشرة لغزو العراق واحتلاله للكويت، وتطالب من ثم بتعويض مبلغه ٦٥٦ ٣٤ ديناراً كويتياً.

٦- تكاليف إعداد المطالبة - ٥٠٠ ٢ دينار كويتي

٢٩٨- تطالـــب شـــركة Kuwait Oilfield Supply بالتكاليف التي زعمت تكبدها ودفعها بصدد رسوم المحاسبة بمبلغ ٥٠٠ ٢ دينار كويتي لإعداد ميزانيتها العمومية في ١ آب/أغسطس ١٩٩٠ ومستندات مطالبتها.

٧- الفائدة - ٨٤٦ ٥٦ ديناراً كويتياً

٢٩٩- تطالب شركة Kuwait Oilfield Supply بمبلغ ٨٤٦ ٥٦ ديناراً كويتياً كفائدة على إجمالي المبلغ الذي تطالب به والذي تم حسابه بمعدل ٩,٥ في المائة من تواريخ مختلفة بحسب طابع كل عنصر مطالبة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢. وبالإضـــافة إلى ذلـــك، تطالب الشركة بفائدة من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ إلى تاريخ الدفعة الأخيرة لأي تعويض منح لها، بمعدل تحدده اللجنة. وسعت الشركة إلى زيادة الفائدة التي تطالب بها من خلال ردها على استفسارات الفريق. واعتبر الفريق أن الشركة لم تقدم التعديل في الوقت المناسب، وتناول المطالبة بالفائدة كما قدمت أصلاً.

باء- رد العراق

٣٠٠- يمكـــــن إيجاز التعليقات الخطية التي قدمها العراق بصدد مطالبة شركة Kuwait Oilfield Supply على النحو التالي:

(أ) لا يندرج الكسب الفائت ضمن نطاق "الخسارة المباشرة".

(ب) إن المطالبة بالخسائر ذات الصلة بشراء وبيع عملة أجنبية نشأت عن معاملات تجارية عادية لا صلة لها بـــأحداث ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠. وتأتي هـــــذه المعاملات نتيجة قرارات اتخذتها هيئة إدارة شركة Kuwait Oilfield Supply وهي ليست خسائر مباشرة نتجت عن الأحداث التي وقعت في الكويت.

(ج) لم تقـــدم الشـــركة رسالة من سلطة الميناء الكويتي تؤكد وصول البضائع المفقودة إلى الكويت. وليس هناك من ثم سند للمطالبة وينبغي إسقاطها.

(د) إن المطالبة بالفائدة على القرض الذي حصلت عليه الشركة من المصارف التابعة لها سببها تأخر شركة الـــنفط الكويتية في سداد ديونها. وهذه مسألة تخص شركتين كويتيتين ولا يمكن تصنيفها كخسارة مباشرة يجوز الحصول على تعويض بشأنها.

(هـ) إن المطالبة بالكسب الفائت تفتقر إلى اليقين ولا يمكن إرساؤها على إسقاط بالأرباح الأصلية. وعلاوة على ذلك، فقد انتهى وجود العراق في الكويت في ٢٨ شباط/فبراير ١٩٩١، بينما يسعى المطالب إلى الحصول على تعويض عن الكسب الفائت حتى ١ آب/أغسطس ١٩٩١. وهذا يتناقض مع مبدأ تخفيف الخسارة.

(و) لا ينبغي منح فائدة على التعويض.

جيم- التحليل والتقييم

١- الأعمال التجارية أو سير التعاملات - ٦٥٥ ١٦٠ ديناراً كويتياً

٣٠١- قدمت شركة Kuwait Oilfield Supply نسخاً من العقدين المعنيين وأدلة مقبولة تفيد بأن شركة النفط الكويتية قد ألغت العقدين اعتباراً من ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ كنتيجة مباشرة لغزو العراق واحتلاله للكويت. وأثبت الفريق أن شركة Kuwait Oilfield Supply قد أنجزت أحد العقدين إنجازاً جزئياً بحلول ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠، وأن العقد الآخر لم ينجز. واستنتج الفريق أن إجمالي هامشي الربح المتوقع أن تحصل عليه الشركة بنسبة ٧,٤ و٤,٣ على التوالي على العقدين أكبر بكثير من إجمالي متوسط هامش الربح البالغ ٢,٢ في المائة والوارد في البيانات المالية للشركة خلال الفترة من ١٩٨٨ إلى ١٩٩٠. وبما أن الشركة لم تعمل من آب/أغسطس إلى تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠ (وأنها لم تتكبد من ثم تكاليف ثابتة)، يستنتج الفريق أن الرجوع إلى متوسط هامش الربح الصافي البالغ ٠,٧ في المائة أكثر ملاءمة لقياس الخسارة الفعلية التي تكبدتها الشركة. وبتطبيق هذا المنطق، يستنتج الفريق أن الخسائر التي تكبدتها الشركة من العقدين تقدر قيمتها بمبلغ ٤٨٩ ١١ ديناراً كويتياً وتوصي بدفع التعويض بهذا المبلغ.

٣٠٢- وفيما يتعلق بمطالبة شركة Kuwait Oilfield Supply بالخسائر الناتجة عن عدم ملاءمة تحرك سعر صرف دولارات الولايات المتحدة إلى الدينارات الكويتية، يستنتج الفريق أن هذه الخسائر ليست مرتبطة ارتباطاً مباشراً بغزو العراق واحتلاله للكويت[٥٨]، ويوصي بعدم دفع تعويض بصدد هذا الجزء من المطالبة المتعلقة بخسائر العقدين.

٢- الممتلكات المادية الأخرى - ٢٦٥ ٥ ديناراً كويتياً

٣٠٣- قدمت شركة Kuwait Oilfield Supply نسخاً من فاتورتين، وشهادة المنشأ، وسند الشحن، وشهادة التسليم ومن إشعار من المصرف بسداد قيمة البضائع المفقودة. وعلاوة على ذلك، أكدت البيانات المالية المدققة للشركة أن المبلغ المطالب به قد شطب كجزء من خسارة استثنائية أكبر وردت في بياناتها المالية لعام ١٩٩١.

٣٠٤- وكما ورد ذكره في الفقرة ٢٩٥ أعلاه، يعتبر الفريق أن الشركة لم تسع في الوقت المناسب إلى زيادة هذا العنصر من المطالبة بإدراج قيمة باخرة فيه.

٣٠٥- ويستنتج الفريق أن الشركة قد أثبتت أنها تكبدت خسائر مادية ملموسة بلغت ٢٦٥ ٥ ديناراً كويتياً. ويوصي بتعويض هذا المبلغ.

٣- الفائدة على القرض - ٤٢٢ ١٨٧ ديناراً كويتياً

٣٠٦- قدمت شركة Kuwait Oilfield Supply أدلة على أنها أبرمت اتفاقين منفصلين بشأن القرضين. وأتيحت الأموال في إطار القرض الأول بمبلغ ٠٠٠ ٢٤٣ دينار كويتي في ٢٦ شباط/فبراير ١٩٩٠ وكانت مستحقة الدفع في ٢٦ نيسان/أبريل ١٩٩٠. وأتيحت الأموال في إطار القرض الثاني بمبلغ ٠٠٠ ٧٢٠ ١ دينار كويتي في ٧ تموز/يوليه ١٩٩٠ وكانت مستحقة الدفع في ٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠.

٣٠٧- وصرف القرض الأول وكان واجب الدفع قبل غزو العراق واحتلاله للكويت. ويستنتج الفريق أن أي تأخير في سداده لا يرتبط من ثم بغزو العراق واحتلاله للكويت.

٣٠٨- وفيما يتعلق بالقرض الثاني، فلم تقدم الشركة أدلة تثبت أن هذه السلفة كان الهدف منها هو استخدامها بصدد أي عقد محدد مبرم مع شركة النفط الكويتية. وبالإضافة إلى ذلك، لا تؤكد البيانات المالية المدققة لشركة Kuwait Oilfield Supply المبالغ المطالب بها بصدد الفائدة المدفوعة من ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١. فالبيانات المالية المدققة التي تغطي هذه الفترة تعكس رسوم فائدة بمبلغ ٥٠٠ ٤ دينار كويتي فقط. ويستنتج الفريق أن الشركة لم تثبت أنها تكبدت خسارة فوائد، ويوصي بعدم تعويض هذا العنصر من المطالبة.

٤- الدخل الفائت - ٦٥٦ ٣٤ ديناراً كويتياً

٣٠٩- استندت شركة Kuwait Oilfield Supply في حساب أرباحها الأصلية إلى متوسط الأرباح الشهرية المعدلة والواردة في بيانيها الماليين المدققين عن عامي ١٩٨٨ و١٩٨٩؛ وإلى الشهور السبعة الأولى من عام ١٩٩٠. وعدلت الشركة صافي الأرباح المبلغ عنها باستبعاد الفائدة (المدفوعة والمحصلة)، والاستهلاك وبعض التكاليف ذات الصلة بالموظفين. ولم تشرح أساس تعديل حساب صافي أرباحها.

٣١٠- ووفقاً لتحقيقات الفريق، فقد قدمت الشركة نسخاً من بياناتها المالية المدققة عن العام المنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧. واستنتج الفريق أن صافي أرباح الشركة من عام ١٩٨٧ إلى عام ١٩٨٩ كان في اتجاه نزولي، ولكن هذا الاتجاه قد عكس في الشهور السبعة الأولى من عام ١٩٩٠. وتواصل اتجاه زيادة الأرباح من بداية عام ١٩٩٠ وحتى عام ١٩٩٣، وذلك رغم الخسارة المفهومة التي وقعت في عام ١٩٩١.

٣١١- ويعتبر الفريق أنه ينبغي استخدام متوسط أرباح الشركة ببساطة خلال الفترة من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ إلى ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ حتى تتبين بمزيد من الدقة النتائج التي كان من المرجح أن تحققها الشركة خلال فترة المطالبة. وبتطبيق هذه المنهجية، يستنتج الفريق أنه كان يمكن للشركة أن تتوقع منطقياً تحقيق أرباح صافية شهرياً بمبلغ ٣٥١ ٢ ديناراً كويتياً خلال فترة ١٢ شهراً التي تغطيها المطالبة. وادعت الشركة أن مطالبتها بالأرباح الفائتة لا تمثل ازدواجاً لمطالبتها بالدخل الفائت. ومع ذلك، يستنتج الفريق أن مطالبة الشركة بخسارة العقدين تمثل ازدواجاً لمطالبتها بالدخل الفائت لأنها سعت إلى الحصول على تعويض عن الأرباح الفائتة وخسائر العقدين، وهي الأرباح التي كان يجب أن تجنيها خلال الفترة الممتدة من آب/أغسطس إلى تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠. ونتيجة لذلك، يستنتج الفريق أن المطالبة بالدخل

الفائـــت قابلـــة للتعويض فقط عن فترة الشهور التسعة الممتدة من تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ إلى تموز/يوليه ١٩٩١. ويوصي الفريق بتعويض هذا العنصر من المطالبة بمبلغ ١٥٩ ٢١ ديناراً كويتياً.

٥- تكاليف إعداد المطالبة ٥٠٠ ٢ دينار كويتي

٣١٢- للأســـباب الوارد ذكرها في الفقرة ٣٤ أدناه، لا يتخذ الفريق أي إجراء بصدد مطالبة شركة Kuwait Oilfield Supply المتعلقة بتكاليف إعداد المطالبة.

٦- الفائدة - ٨٤٦ ٥٦ ديناراً كويتياً

٣١٣- يستنتج الفريق أن مطالبة شركة Kuwait Oilfield Supply تندرج في نطاق مقرر مجلس الإدارة رقم ١٦، كما ترد مناقشة ذلك في الفقرة ٣٣٦ أدناه. وعليه، لا يتخذ الفريق أي إجراء بصدد هذه المطالبة.

دال- التوصيات

٣١٤- تتلخص توصيات الفريق بصدد مطالبة شركة Kuwait Oilfield Supply في الجدول ١٦ أدناه.

الجدول ١٦ - مطالبة شركة Kuwait Oilfield Supply - التعويض الموصى به
(بالدنانير الكويتية)

عنصر المطالبة	المبلغ الأصلي المطالب به	المبلغ المعدل المطالب به	مبلغ التعويض الموصى به
الأعمال التجارية أو سير التعاملات	١٦٠ ٦٥٥	١٦٠ ٦٥٥	١١ ٤٨٩
الممتلكات المادية الأخرى	٥ ٢٦٥	٥ ٢٦٥	٥ ٢٦٥
الفائدة على القرض	١٨٧ ٤٢٢	١٨٧ ٤٢٢	لا شيء
الدخل الفائت	٣٤ ٦٥٦	٣٤ ٦٥٦	٢١ ١٥٩
تكاليف إعداد المطالبة	٢ ٥٠٠	٢ ٥٠٠	انظر الفقرة ٣١٢
الفائدة	٥٦ ٨٤٦	٥٦ ٨٤٦	انظر الفقرة ٣١٢
المجموع	٤٤٧ ٣٤٤	٤٤٧ ٣٤٤	٣٧ ٩١٣

تاسعاً- مطالبة شركة INDEPENDENT PETROLEUM GROUP

ألف- الوقائع والادعاءات

١- مقدمة

٣١٥- شركة Independent Petroleum Group (المغلقة) شركة أسست وفقاً لقوانين الكويت. ونشاطها التجاري الأساسي هو التجارة في النفط الخام والمنتجات النفطية المكررة.

٣١٦- وتطالب الشركة بتعويض مبلغه ٩٧٢ ٧٦٠ ٥ ديناراً كويتياً. ومطالبتها ملخصة في الجدول ١٧ أدناه.

الجدول ١٧- مطالبة شركة Independent Petroleum Group

(بالدينارات الكويتية)

عنصر المطالبة	المبلغ الأصلي المطالب به	المبلغ المعدل المطالب به
المدفوعات أو الإعانات المقدمة إلى آخرين	٠٤٤ ٩٨	٠٤٤ ٩٨
الكسب الفائت	٥١٢ ٠٢٢ ٥	٥١٢ ٠٢٢ ٥[أ]
تكاليف النقل	٢٧٨ ١٣٨	٢٧٨ ١٣٨
تكاليف إعداد المطالبة	٠٠٠ ٣	٠٠٠ ٣
الفائدة	١٣٨ ٤٩٩	١٣٨ ٤٩٩
المجموع	٩٧٢ ٧٦٠ ٥	٩٧٢ ٧٦٠ ٥

(أ) سعى المطالب في عام ٢٠٠٢ إلى زيادة المبلغ المطالب به من الخسارة في إطار هذه الفئة. وقرر الفريق أن محاولة تعديل هذا المبلغ لم تبذل في حينها، وتناول المطالبة كما قدمت أصلاً.

٢- المدفوعات أو الإعانات المقدمة للغير - ٠٤٤ ٩٨ ديناراً كويتياً

٣١٧- تزعم شركة Independent Petroleum Group أن جميع عقود الاستخدام التي كانت قائمة مع موظفيها البالغ عددهم ٣٠ موظفاً قد انتهت، بموجب القانون الكويتي، اعتباراً من ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠. وتصرح بأنها اضطرت بموجب قوانين العمل ذات الصلة أن تدفع لهؤلاء الموظفين مكافأة إنهاء عمل حسبت وفقاً لمرتباتهم ومدة خدمتهم. وتفيد بأنه كان سيتعين عليها في الظروف العادية دفع ٥٠ في المائة فقط من كل مكافأة للموظفين الذين تجاوزت مدة خدمتهم خمس سنوات، وأنه ما كان سيتعين عليها دفع أية مكافأة للموظفين الذين تقل مدة خدمتهم عن خمس سنوات. وعليه، تطالب الشركة بتعويض المكافآت الإضافية التي دفعتها أو التي أصبحت مستحقة للموظفين البالغ عددهم ٣٠ موظفاً.

٣- الكسب الفائت - ٥ ٠٢٢ ٥١٢ ديناراً كويتياً

٣١٨- تزعم شركة Independent Petroleum Group أن أنشطتها التجارية قد توقفت تماماً كنتيجة مباشرة لغزو العراق للكويت. وتدعي أن توقف أنشطتها التجارية قد فوت عليها الأرباح التي توقعت الحصول عليها من ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢. واستناداً إلى حساباتها لمتوسط الأرباح الشهرية خلال الشهور السبعة الأولى من عام ١٩٩٠، تذكر الشركة أنه كان يمكنها أن تتوقع منطقياً جني أرباح قدرها ٣ ٧٢٠ ٥٣٨ ديناراً كويتياً من كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢. وتصرح بأنها تكبدت في الواقع خسائر قدرها ١ ٣٠١ ٩٧٤ ديناراً كويتياً خلال هذه الفترة وأن أثر الضرر الكلي على نتائجها التجارية قد وصل إلى ٥ ٠٢٢ ٥١٢ ديناراً كويتياً. ورداً على استفسارات الفريق، سعت الشركة إلى زيادة المبلغ المطالب به في إطار هذه الفئة من الخسائر ليصل إلى ٥ ٠٥٧ ٢٩٧ ديناراً كويتياً. بيد أن الفريق يستنتج أن محاولة تعديل هذا المبلغ لم تبذل في حينها، ويتناول المطالبة كما قدمت أصلاً.

٤- تكاليف النقل - ١٣٨ ٢٧٨ ديناراً كويتياً

٣١٩- في ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠، كانت شركة Independent Petroleum Group تدير أعمالها التجارية كشركة تتاجر في النفط من مكاتبها الكائنة في الكويت. وكانت لديها أيضاً مكاتب إدارية في سنغافورة ولندن. وتزعم أنه كنتيجة مباشرة لغزو العراق واحتلاله للكويت، قرر حاملو الأسهم لديها إنشاء شركة جديدة في جزر البهاما. وأنشئت هذه الشركة باسم IPG Ltd ("IPG Bahamas") في ٨ آب /أغسطس ١٩٩٠ أو في حدود هذا التاريخ. وتدعي أن هيئة إدارتها العليا قد نقلت إلى لندن خلال فترة غزو العراق واحتلاله للكويت، وأن شركة IPG Bahamas كانت تدير عملياتها التجارية مؤقتاً من هناك نيابة عنها. وبعد تحرير الكويت، نقلت جميع عمليات الشركة مؤقتاً مرة أخرى إلى البحرين إلى أن عادت مرافق الاتصال وجميع المرافق الأخرى الأساسية إلى حالتها الطبيعية في الكويت. وأعيدت عمليات الشركة نهائياً إلى الكويت في أيلول/سبتمبر ١٩٩١.

٣٢٠- وتزعم شركة Independent Petroleum Group أن تكاليف نقل مكتبها مؤقتاً من الكويت إلى لندن والبحرين، وإعادته بعد ذلك إلى الكويت، وتكاليف تأسيس شركة IPG Bahamas وعدة تكاليف مرتبطة بذلك تبلغ كلها ١٣٨ ٢٧٨ ديناراً كويتياً.

٥- الفائدة - ١٣٨ ٤٩٩ ديناراً كويتياً

٣٢١- تطالب شركة Independent Petroleum Group بفائدة مبلغها ١٣٨ ٤٩٩ ديناراً كويتياً على خسائرها المزعومة التي حسبت بنسبة ٧ في المائة في السنة من تواريخ مختلفة بحسب نوع الخسارة المعنية والتي انتهت في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢. وبالإضافة إلى ذلك، تطالب الشركة بفائدة إضافية من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ وحتى تاريخ حصولها على آخر دفعة عن أي تعويض منح لها.

٦- تكاليف إعداد المطالبة ٠٠٠ ٣ دينار كويتي

٣٢٢- تطالب شركة Independent Petroleum Group بالتكاليف التي تحملتها ودفعتها بالفعل عن الأتعاب القانونية، والرسوم الاستشائية لمراجعي الحسابات، وتكاليف ترجمة المستندات ذات الصلة والمرتبطة بتقديم مطالبتها. ويُزعم أن هذه التكاليف قد بلغت ٠٠٠ ٣ دينار كويتي.

باء- رد العراق

٣٢٣- يمكن تلخيص التعليقات الخطية التي قدمها العراق بشأن مطالبة شركة Independent Petroleum Group على النحو التالي:

(أ) لم تقدم شركة Independent Petroleum Group أي دليل على أن المكافآت قد دفعت بالفعل للموظفين، أو على أنها اضطرت إلى إنهاء خدماتهم أو على أن عمليات إنهاء الخدمة قد تمت بالفعل. ويصرح العراق بأن المستند الوحيد الذي قدم لدعم هذا العنصر من المطالبة هو قائمة بأسماء الموظفين الذين زعم إنهاء عملهم والمبالغ المالية المستحقة لكل منهم.

(ب) قدم المطالب نفس المطالبة بمكافأتين دفعتا إلى نفس الموظف، وقدم مطالبة بمكافأة زعم دفعها لشخص كان في جميع الأوقات ذات الصلة مدير الشركة وواحداً من أكبر حاملي أسهمها. ويصرح العراق بأن هذه الوقائع تشير إلى عدم مصداقية المطالبة في مجملها.

(ج) حتى إذا كانت المكافآت قد دفعت بالفعل، فإنها لا تمثل خسائر مباشرة لأن القرار بإنهاء عقود الموظفين كان قراراً داخلياً اتخذته الشركة؛ ولا تشكل هذه المكافآت من ثم خسائر قابلة للتعويض.

(د) إن فترة الشهور السبعة الممتدة من كانون الثاني/يناير إلى تموز/يوليه ١٩٩٠ التي أعدت المطالبة بالكسب الفائت على أساسها لا تعكس "المركز التجاري الفعلي" للشركة، وقد اختيرت عمداً لتضخيم المبلغ المطالب به. وفي هذا الصدد، يصرح العراق بأن "المطالب قد تكبد خسارة صافية قدرها ٢٨٩ ٤٢٤ ديناراً كويتياً في عام ١٩٨٩ (بلغ صافي الربح ٣٣٨ ٦٦٣ ديناراً كويتياً عن الشهور السبعة الأولى من عام ١٩٩٠)".

(هـ) تثبت البيانات المالية عن الأعوام المالية ١٩٩٠ إلى ١٩٩٤ أن الشركة قد وزعت على حاملي الأسهم لديها مبلغاً قدره ٠٠٠ ٠٠٠ ٥ دينار كويتي خلال عام ١٩٩١، مما يتنافى وقوانين جزر البهاما السارية على الشركات. ويصرح العراق بأن هذا المبلغ يمثل أكثر من ضعف الخسارة الصافية التي زعم المطالب تكبدها خلال عام ١٩٩١. ويذكر أن ما ينبغي استخلاصه من هذه الواقعة هو أن أعمال المطالب لم تكن تتم على أساس تجاري بحت خلال عامي ١٩٩١ و١٩٩٢ مما أسفر عن تناقص الأرباح التي تولدت في وقت كان ينبغي فيه للشركة أن تقلل خسائرها.

(و) ليس هناك سند حقيقي للمطالبة بالكسب الفائت، وهي مطالبة وضعت على أساس أرقام مفترضة فضلاً عن كونها مطالبة مضاربة. ولا ينبغي تقديم أي تعويض عن هذا العنصر من المطالبة.

(ز) نشأت التكاليف المتعلقة بنقل مكتب المطالب إلى البحرين في آذار/مارس ١٩٩١ بعد أن كانت القوات العراقية قد تركت الكويت. والمبالغ التي يتألف منها هذا العنصر من المطالبة باهظة وقد نشأت عن قرار داخلي اتخذته هيئة إدارة الشركة، ولم ينشأ مباشرة عن وجود العراق في الكويت.

(ح) لا ينبغي منح فائدة على التعويض.

جيم- التحليل والتقييم

١- المدفوعات أو الإعانات المقدمة للغير - ٠٤٤ ٩٨ ديناراً كويتياً

٣٢٤- قدمت شركة Independent Petroleum Group سجلات كشوف الأجور عن شهري حزيران/يونيه وتموز/يوليه ١٩٩٠، وأرقام تعريف الموظفين، وشهادات الدفع وتقرير مستشار شركتها. ويستنتج الفريق أن الشركة قد أثبتت أنها دفعت لموظفيها المبلغ المطالب به كمكافآت إنهاء خدمة كما زعمت. ويستنتج أيضاً أنها ما كانت ستدفع لموظفيها المبلغ المطالب به لو لم يكن هناك غزو العراق واحتلاله للكويت. وقد بحث الفريق ادعاء العراق بأن الشركة قد كررت مطالبتها بصدد أحد موظفيها، ولكنه استنتج أنه لم يكن هناك أي ازدواج. بل وجد أن أحد موظفيها من المغتربين قد تلقى استحقاقاته بإنهاء العمل على جزأين، جزء بالعملة المحلية وجزء بالعملة الصعبة. واستنتج الفريق أيضاً أن الشخص الحامل للأسهم ومدير الشركة الذي تلقى مكافأة إنهاء الخدمة والذي أشار العراق إليه لم يكن حامل أسهم مسيطراً. فهذا الشخص كان يملك قرابة ٤ ملايين سهم من الأسهم الصادرة والمتاحة وعددها ٥٠ مليون سهم. ويوصي الفريق من ثم بدفع تعويض بمبلغ ٠٤٤ ٩٨ ديناراً كويتياً عن هذا العنصر من المطالبة.

٢- الكسب الفائت - ٥١٢ ٠٢٢ ٥ ديناراً كويتياً

٣٢٥- أعدت المطالبة بالكسب الفائت بناء على تقدير استقرائي للنتائج التجارية التي حققتها شركة Independent Petroleum Group خلال الشهور السبعة الأولى من عام ١٩٩٠. وبناء على طلب الفريق، قدمت الشركة بيانات مالية مدققة عن الأعوام ١٩٨٧ و١٩٨٨ و١٩٨٩. وتبين البيانات المالية المدققة أن الشركة قد تكبدت خسائر تجارية صافية في العامين الماليين ١٩٨٨ و١٩٨٩. وأفاد المطالب بأنه تكبد خسائر استثنائية خلال هذين العامين الماليين، وزعم أنه لا ينبغي أخذها في الاعتبار عند تحديد الأرباح الأصلية للشركة. وادعت الشركة أن الخسائر الاستثنائية نشأت عن ثلاثة أسباب منفصلة. أولاً، كانت تتاجر في عقود مضاربة آجلة في الأعوام ١٩٨٨ و١٩٨٩ و١٩٩٠. وقد تسببت الأنشطة التجارية في العقود الآجلة في تكبيدها خسائر باهظة في عام ١٩٨٩. وتصرح الشركة بأن التجارة في العقود الآجلة لم تكن جزءاً من أنشطتها التجارية العادية. ثانياً، تذكر أن شركة النفط السودانية، وهي واحدة من زبائنها، قد خفضت مستوى تعاملها التجاري معها إلى حد كبير في عامي ١٩٨٨ و١٩٨٩. وتفيد بأن سبب تناقص التعامل التجاري معها كان الفيضان الذي حدث في السودان في عام ١٩٨٨ والذي دفع عدة بلدان في الشرق الأوسط إلى تقديم المنتجات النفطية للسودان على سبيل الهبة، فقل طلب السودان على منتجات الشركة. وثالثاً، تذكر الشركة أن شركة النفط اليمنية قد قللت مشترياتها منها في عامي ١٩٨٨ و١٩٨٩ لأن حكومة المملكة العربية السعودية قد قدمت لها منتجات نفطية على سبيل الهبة.

٣٢٦- وقـــد بحث الفريق جميع مطالبات شركـــــة Independent Petroleum Group فيما يتعلق بأرباحها الأصلية. ويستنتج الفريق أن الشركة لم تثبت أن أياً من العوامل التي أشارت إليها يشكل ظروفاً استثنائية تبرر الاستنتاج بأنها كانت ســـتحقق خلاف ذلك أرباحاً بين عام ١٩٨٨ وعام ١٩٩٠. ويستنتج الفريق أن فترة الشهور السبعة السابقة على الغزو ليســـت، خلافاً لادعاءات الشركة، فترة ممثلة لتاريخ تجارة الشركة ولا يمكن استخدامها لاستقراء الأرباح التي كان من المحتمل أن تحققها الشركة خلال فترة ٣٦ شهراً حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢. ويستنتج الفريق أن من الأنسب إرساء هذا الاستقراء على أساس فترة الثلاث سنوات السابقة للغزو.

٣٢٧- وبتطبـــيق هذه المنهجية، يستنتج الفريق أن الشركة لم تثبت أنها قد عانت من أي كسب فائت. وعليه، يوصي الفريق بعدم دفع تعويض عن هذا العنصر من المطالبة.

٣- تكاليف النقل - ٢٧٨ ١٣٨ ديناراً كويتياً

٣٢٨- لقـــد عينت شركة Independent Petroleum Group التكاليف التي يتألف منها عنصر المطالبة هذا على النحو التالي: "مكافأة خاصة للموظفين"، واستئجار سيارات، وأماكن لإيواء الموظفين المنقولين، واستئجار المكاتب، والعمولة، والخدمات المهنية ومراجعي الحسابات، والسفر لأغراض العمل، والأتعاب القانونية وفئات أخرى مختلفة.

٣٢٩- وقدمـــت الشركة سجلاً مقارناً لنفس هذه الفئات من النفقات من عام ١٩٨٧ إلى عام ١٩٩٠. وباستعراض الـــنفقات، يستنتج الفريق أن الشركة لم تثبت حدوث زيادة في مستوى نفقات أي من هذه الفئات. ويوصي بعدم دفع تعويض عن هذا العنصر من المطالبة.

٤- الفائدة - ١٣٨ ٤٩٩ ديناراً كويتياً

٣٣٠- يستنتج الفريـــــق أن مطالبـــة شركة Independent Petroleum Group تندرج في نطاق مقرر مجلس الإدارة رقم ١٦، كما ترد مناقشة ذلك في الفقرة ٣٣٦ أدناه. وعليه، فالفريق لا يتخذ أي إجراء بصدد هذه المطالبة.

٥- تكاليف إعداد المطالبة - ٠٠٠ ٣ دينار كويتي

٣٣١- للأســـباب الوارد ذكرها في الفقرة ٣٤٠ أدناه، لا يتخذ الفريق أي إجراء بصدد مطالبة شركة Independent Petroleum Group المتعلقة بتكاليف إعداد المطالبة.

دال- التوصيات

٣٣٢- ويدر ملخص لتوصيات الفريق بصدد مطالبة شركة Independent Petroleum Group ملخصة في الجدول ١٨ أدناه.

الجدول ١٨ – مطالبة شركة Independent Petroleum Group – التعويض الموصى به
(بالدينارات الكويتية)

عنصر المطالبة	المبلغ الأصلي المطالب به	المبلغ المعدل المطالب به	مبلغ التعويض الموصى به
المدفوعات أو الإعانات المقدمة إلى آخرين	٩٨ ٠٤٤	٩٨ ٠٤٤	٩٨ ٠٤٤
الكسب الفائت	٥ ٠٢٢ ٥١٢	٥ ٠٢٢ ٥١٢	لا شيء
تكاليف النقل	١٣٨ ٢٧٨	١٣٨ ٢٧٨	لا شيء
تكاليف إعداد المطالبة	٣ ٠٠٠	٣ ٠٠٠	انظر الفقرة ٣٣١
الفائدة	٤٩٩ ١٣٨	٤٩٩ ١٣٨	انظر الفقرة ٣٣٠
المجموع	٥ ٧٦٠ ٩٧٢	٥ ٧٦٠ ٩٧٢	٩٨ ٠٤٤

عاشراً - قضايا عارضة

ألف - أسعار صرف العملات

٣٣٣- يلاحظ الفريق أن أغلبية أصحاب المطالبات قدموا مطالباتهم بعملات غير دولار الولايات المتحدة. وقد قيم الفريق جميع هذه المطالبات وحسبها بالعملات التي قُدمت بها أصلاً. بيد أن اللجنة تصدر قرارات التعويض بدولار الولايات المتحدة. ولذلك، على الفريق أن يحدد سعر الصرف المناسب لتطبيقه على التعويضات الموصى بمنحها عن الخسائر المبيّنة والمقيّمة بعملات غير دولار الولايات المتحدة.

٣٣٤- ويلاحظ الفريق أيضاً أن اللجنة اعتمدت في إصدار معظم قرارات التعويض السابقة على النشرة الإحصائية الشهرية للأمم المتحدة في تحديد أسعار الصرف التجارية لدولار الولايات المتحدة. ويعتمد الفريق النهج نفسه في هذا التقرير.

٣٣٥- وفي ظلّ الظروف السائدة، يستنتج الفريق أن سعر الصرف المناسب تطبيقه على المطالبات المقدمة في الدفعة العاشرة بعملات غير دولار الولايات المتحدة هو سعر الصرف القائم في تاريخ وقوع الخسارة، على النحو المبين في الجدول ١٩ أدناه.

باء- الفوائد

٣٣٦- عملاً بمقرر مجلس الإدارة ١٦ "تُستحق الفوائد من تاريخ الخسارة التي حدثت حتى تاريخ الدفع، وذلك بمعدل يكفي لتعويض أصحاب المطالبات المقبولة عما فاتهم من كسب في الانتفاع بأصل مبلغ التعويض". كما بيّن مجلس الإدارة في المقرر ١٦ أن "الفوائد تُدفع بعد دفع أصل مبلغ التعويض"، بينما أرجأ البت في طرق حساب الفوائد وتفاصيل دفعها.

٣٣٧- ولذلك، فمهمة الفريق هي تحديد تاريخ بدء حساب الفوائد على مبالغ التعويضات المقبولة في هذه الدفعة.

٣٣٨- وفي كل حالة يكون فيها تاريخ الخسارة الدقيق واضحاً أو مميزاً، يوصي الفريق باتخاذ ذلك التاريخ الدقيق تاريخاً لبدء حساب الفوائد. وفي بعض الحالات التي يتعذر فيها تحديد تاريخ الخسارة بدقة يسترشد الفريق بالمبادئ المناسبة المبينة في الفقرات ٢٧٦ إلى ٢٨٨ من "تقرير وتوصيات فريق المفوضين المعني بالدفعة الأولى من المطالبات من الفئة "هاء-٢"" (S/AC.26/1998/7). ويشار بوجه خاص إلى أنه إذا كانت المطالبة تتعلق بكسب فائت أو بمدفوعات أو إعانات مقدمة إلى الغير وكانت الخسارة متكبدة على مدى فترة زمنية فإن الفريق يختار منتصف الفترة. وإذا كانت المطالبة تتعلق بخسارة أصول مادية فإن الفريق اختار تاريخ ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ (تاريخ غزو العراق للكويت) تاريخاً للخسارة، لأنه يتطابق مع تاريخ فقدان صاحب المطالبة سيطرته على الأصول المعنية.

٣٣٩- وعملاً بهذه القرارات يلخص الجدول ١٩ أدناه تواريخ تكبد الخسارة التي ستسري اعتبارا منها فوائد على تلك المطالبات التي أوصى الفريق بمنح تعويض عنها.

الجدول ١٩ - تواريخ الخسارة

الجهة المطالبة وعنصر الخسارة	تاريخ الخسارة
شركة Kuwait Foreign Petroleum Exploration Co	غير متاح
شركة Kuwait Oil Tanker	--
- المعاملات التجارية أو سير التعاملات	١٥ تموز/يوليه ١٩٩١
- الممتلكات المادية الأخرى	٢ آب/أغسطس ١٩٩١
شركة Kuwait Aviation Fuelling	--
- توقف الأعمال	١٥ آب/أغسطس ١٩٩١
- الممتلكات المادية الأخرى	٢ آب/أغسطس ١٩٩١
شركة Kuwait Santa Fe for Engineering and Petroleum Projects	--
- عقود سبق دفعها	٢ آب/أغسطس ١٩٩٠
- الممتلكات المادية الأخرى	٢ آب/أغسطس ١٩٩٠
شركة Kuwait Drilling	--
- الممتلكات الفعلية	٢ آب/أغسطس ١٩٩٠
- الممتلكات المادية الأخرى	٢ آب/أغسطس ١٩٩٠
- الكسب الفائت	١٥ نيسان/أبريل ١٩٩٢
شركة Kuwait Oilfield Supply	--
- الأعمال التجارية أو سير التعاملات	١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠
- الممتلكات المادية الأخرى	٢ آب/أغسطس ١٩٩٠
- الكسب الفائت	١٥ آذار/مارس ١٩٩١
شركة Independent Petroleum Group	--
- المدفوعات أو الإعانات المقدمة إلى آخرين	٣١ تموز/يوليه ١٩٩١

جيم- تكاليف إعداد المطالبة

٣٤٠- برسالة مؤرخة ٦ أيار/مايو ١٩٩٨، أخطر الأمين التنفيذي للجنة الفريق بأن مجلس الإدارة ينوي تسوية مسألة تكاليف إعداد المطالبات في تاريخ لاحق. وعليه، فالفريق لا يتخذ أي إجراء بشأن المطالبات المتعلقة بهذه التكاليف[٥٩].

دال- موجز التوصيات

٣٤١- يوجز الجدول ٢٠ أدناه التعويضات التي أوصى الفريق بمنحها.

الجدول ٢٠- التعويضات الموصى بها

صاحب المطالبة	المبلغ الأصلي المطالب به (بالعملة الأصلية)	مبلغ التعويض الموصى بمنحه (بالعملة الأصلية)	المبلغ الأصلي المطالب به (بدولارات الولايات المتحدة)	المبلغ المعدل المطالب به (بدولارات الولايات المتحدة)	مبلغ التعويض الموصى بمنحه (بدولارات الولايات المتحدة)
شركة Kuwait Foreign Petroleum Exploration	١٤ ٨٩٩ ٠٠٠ دولار أمريكي	لا شيء	١٤ ٨٩٩ ٠٠٠	١٤ ٤٤٢ ١٦١	لا شيء
شركة Kuwait Oil Tanker	٩ ٨٥٩ ٦٠٥ ديناراً كويتياً	٤ ٦٨٢ ٥١٥ ديناراً كويتياً	٣٤ ١١٦ ٢٨٠	٣٤ ٠٨٤ ٧٥٤	١٦ ١٤٠ ٤٩٥
شركة Kuwait Aviation Fuelling	٧ ٥٤٨ ٥٤٦ ديناراً كويتياً	٣ ٠٢٣ ١٢٨ ديناراً كويتياً	٢٦ ١١٩ ٥٣٦	٢٥ ٩٠٨ ٦٣٣	١٠ ٣٩٤ ١٥٣
شركة Kuwait Santa Fe for Engineering and Petroleum Projects	٢٦ ٠٤١ ديناراً كويتياً	٢٠ ١١٣ ديناراً كويتياً	٩٠ ١٠٧	٩٠ ٦٠٨	٦٩ ٥٩٥
شركة Kuwait Drilling	٣١ ٣٥٢ ٥٢٥ ديناراً كويتياً	١٠٨ ٤٨٦ ٧٣٩ ديناراً كويتياً	١٠٨ ٤٨٦ ٢٤٦	١٠٧ ٦٩٠ ٩٥٨	٤٩ ٩٠٧ ٢٨٥
شركة Kuwait Oilfield Supply	٤٤٧ ٣٤٤ دينار كويتي	٣٧ ٩١٣ دينار كويتي	١ ٥٤٧ ٩٠٣	١ ٥٤٧ ٩٠٣	١٣١ ١٨٧
شركة Independent Petroleum Group	٥ ٧٦٠ ٩٧٢ ديناراً كويتياً	٩٨ ٠٤٤ دينار كويتي	١٩ ٩٣٤ ١٥٩	١٩ ٩٣٤ ١٥٩	٣٣٥ ٧٦٧
المجموع (بدولارات الولايات المتحدة)	ــــ	ــــ	٢٠٥ ١٩٣ ٢٣١	٢٠٣ ٦٩٩ ١٧٦	٧٦ ٩٧٨ ٤٨٢

٣٤٢- ويقـــدم الفريق هذا التقرير مع الاحترام عملاً بالمادة ٣٨(٣) من القواعد، عن طريق الأمين التنفيذي إلى مجلس الإدارة.

جنيف، ٢٩ تموز/يوليه ٢٠٠٣

(توقيع) السيد آلان فيليب
الرئيس

(توقيع) السيد أنطوان أنطوان
المفوض

(توقيع) السيد مايكل هوانغ
المفوض

الحواشي

(١) "تقرير وتوصيات مقدمة من فريق المفوضين بشأن الدفعة الثانية من المطالبات من الفئة `هاء-١`" (S/AC.26/1990/10)، ("تقرير الدفعة الثانية من الفئة `هاء-١`")، الفقرتان ٣-٤.

(٢) عملاً بمقرر مجلس الإدارة ٣٠ (S/AC.26/Dec.30(1995))، كان الموعد الأقصى لتقديم المطالبات من الفئتين "هاء" و"واو"، ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦. وقرر مجلس الإدارة في دورته الثانية والعشرين أن يتم النظر في المطالبات المتأخرة من الفئتين "هاء" و"واو" لإدراجها إذا وردت قبل ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٧ وإذا استندت إلى أدلة معاصرة أصلية وقوية تثبت حسن نية صاحب المطالبة.

(٣) تقول الشركة إنها أُعفيت من التزامها بدفع رسوم إيجار هذين المكتبين في الكويت أثناء الفترة من ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ إلى آب/أغسطس ١٩٩١ نتيجة إعفاء عام من دفع الإيجارات أعلنته حكومة الكويت.

(٤) انظر "تقرير وتوصيات مقدمة من فريق المفوضين بشأن الدفعة الثالثة من المطالبات من الفئة `هاء-١`" (S/AC.26/1999/13) ("تقرير الدفعة الثالثة من الفئة `هاء-١`")، الفقرات ٤٧٩-٤٨١؛ و"تقرير وتوصيات فريق المفوضين بشأن الدفعة الثامنة من المطالبات من الفئة `هاء-١`" (S/AC.26/2002/31) ("تقرير الدفعة الثامنة الفئة `هاء-١`")، الفقرة ٣١٩.

(٥) فعلى سبيل المثال، تقول الشركة، في ردودها التكميلية المقدمة بموجب المادة ٣٤ من القواعد، إنها تكبدت مصروفات مجموعها ٣٧٩ ٧٢ دولاراً في عام ١٩٨٩ عن توظيف موظفين جدد.

(٦) العمق المستهدَف هو العمق الرأسي الأقصى المقرر أن يبلغه حفر بئر ما. وحُسِب العمق المستهدَف لبئر سيدي الكيلاني الثاني استناداً إلى العمق الذي عُثر فيه في البئر الاستكشافي السابق على طبقة تحوي كميات منتجة من النفط.

(٧) تشرح الشركة أن قرارها إبقاء جهاز الحفر في حالة تأهب لفترة نحو ستة أسابيع قد اتخذ أملاً منها في أن يتسنى لها استئناف أعمال الحفر في غضون فترة قريبة بواسطة جهاز تشالنجر، متجنبة بذلك ما يترتب على تهيئة جهاز حفر مختلف من مصروفات كبيرة.

(٨) ينص عقد الحفر المبرم مع شركة تشالنجر على تنازل الشركة المذكورة عن رسم إعادة شحن جهاز الحفر إذا ما وجدت عملاً إضافياً للجهاز (يكون محدد المدة وفي منطقة مجاورة) في غضون عدد محدد من الأيام عقب قيام العميل بإنهاء العقد مبكراً. وتقول الشركة الكويتية إن تشالنجر وجد هذا العمل الإضافي بعد إنهائها عقد الحفر.

(٩) على نحو مماثل، فإن عقد تشالنجر قد أعفى العميل من التزامه بدفع رسوم إعادة شحن جهاز الحفر إذا ما تم، نتيجة لممارسة العميل خياره بتمديد أجل عقد الحفر، تشغيل جهاز تشالنجر بعد ذلك عدداً محدداً من الأيام يتجاوز الأجل العادي للعقد.

(١٠) لا تطالب الشركة بتعويضها عما تكبده فرع تونس من مصروفات بين تاريخ انتهاء فترة هذه المطالبة (٣١ آذار/مارس ١٩٩١) وتاريخ استئناف الحفر التقييمي في أيلول/سبتمبر ١٩٩١. وتقول إنه، أثناء هذه الفترة، استأنف موظفو فرع تونس مجدداً أعمال التنمية، بقيامهم، من بين أمور أخرى، بأعمال تحضيرية لاستئناف الحفر التقييمي.

(١١) استخدم الفريق عبارة "عدم الغزو" في الفقرة ٦ من "تقرير وتوصيات فريق المفوضين بشأن الدفعة الرابعة من المطالبات من الفئة `هاء-١`" (S/AC.26/2000/16) ("تقرير الدفعة الرابعة من الفئة `هاء-١`")، وذلك على النحو التالي: "يعني وصف أي رقم بهذه العبارة، عبارة "في حالة اللاغزو"، التي يستخدمها المطالبون، فضلاً عن الفريق، في هذا التقرير أن الرقم يبين بصورة تقديرية ما كان سيؤول إليه هذا الرقم لو لم يقم العراق بغزو واحتلال الكويت في الفترة ١٩٩٠/١٩٩١". ويطبق الفريق المنهجية ذاتها في هذا التقرير.

(١٢) في الواقع أن الحقل قد واصل إنتاجه إلى ما بعد عام ٢٠٠٠. وتستند الشركة في حسابها للإيرادات النقدية في حالة الغزو إلى أرقام إنتاج فعلي حتى منتصف عام ١٩٩٤، عندما قدمت مطالبتها. وبيانات الإنتاج المستخدمة بعد تلك المرحلة الزمنية تستند إلى التقدير الذي أجرته الشركة في عام ١٩٩٤ لمعدلات الإنتاج السنوي، مع أن أرقام الإنتاج الفعلي قد باتت متاحة الآن. ولم تقدم الشركة الأرقام المستجدة.

(١٣) تستخدم الشركة مصروفات التشغيل السنوية ذاتها وتفترض وجود احتياطيات نفط يمكن استخراجها يبلغ مجموعها ٢٥ مليون برميل في الحالتين. وهي تذكر أنها، لدى حسابها إيراداتها النقدية في الحالتين، استثنت من مصروفات التشغيل السنوية المبلغ المتصل بجزء مطالبتها المتعلق بمكتبها الرئيسي، وقدره ١٦١ ١٩٠ ٤ دولاراً (على النحو المبين في الجدول ٣ أعلاه). وتستخدم الشركة أسعار النفط الفعلية حتى تاريخ تقديم المطالبة في عام ١٩٩٤، وتستخدم أسعار النفط التقديرية من ذلك الوقت وحتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤. وبعد ذلك التاريخ، وللفترة المتبقية من فترة التسع سنوات التي قدمت عنها بيانات إنتاجية عن الحالتين، تفترض الشركة سعر نفط مشتركاً في كل من تلك السنوات، مع تصاعده بمعدل ٤ في المائة سنوياً.

(١٤) مخصومة إلى تاريخ الإنتاج الأولي في عام ١٩٩٢ باستخدام معدل خصم سنوي قدره ٩ في المائة.

(١٥) المبلغ الذي تطالب الشركة بتعويضه، وهو ٠٠٠ ٧٣٠ ٦ دولار، هو الفرق بين صافي القيمتين الراهنتين لحالتي تدفق الإيرادات النقدية. وتقول الشركة إنه، على أساس "غير مخصوم"، فإن تقديرها للإيرادات النقدية في حالة عدم الغزو لا يتجاوز تقديرها لها في حالة الغزو سوى بمبلغ ٠٠٠ ٠٩٠ ٢ دولار. وهي تقول إن هذا النقص في الإيرادات النقدية غير المخصومة في حالة الغزو "يُعزى بصفة رئيسية إلى الهبوط في أسعار النفط في السنوات الأولى من تدفق الإيرادات". وبعبارة أخرى، يفترض في حالة عدم الغزو أن الإنتاج كان سيبدأ في عام ١٩٩١، عندما كانت أسعار النفط أعلى منها في السنوات اللاحقة من الصورة المقدمة لحالة الإنتاج.

(١٦) أي أن الفرع، بصفته متعهد امتياز تعدين حقل سيدي الكيلاني، قد تكبد هذه التكاليف عن نفسه وعن المؤسسة التونسية للمشاريع النفطية، التي تبلغ حصتها في المشروع ٥٥ في المائة. وذكرت الشركة، في ردها على الاستفسار الذي وَجَّهَهُ إليه الفريق بموجب المادة ٣٤ من القواعد، أنها قدمت طلب التعويض عن المصروفات الإنمائية الإضافية التي تكبدتها هي فقط، لا عما تم تكبده من الحساب المشترك.

(١٧) بموجب أحكام اتفاق الامتياز المبرم بين صاحبي الامتياز وحكومة تونس، لم يكن مطلوباً إلى المؤسسة التونسية للمشاريع النفطية ETAP أن تدفع أياً من تكاليف الاستكشاف الخاصة بالمشروع المشترك إلى حين اكتشاف نفط بكميات تجارية، ولم يُطلب منها أن تفعل ذلك إلا إذا قامت حكومة تونس بتحويل جزء من المنطقة المشمولة بالترخيص إلى امتياز تعدين وإذا ما قررت المؤسسة التونسية أن تشارك في ذلك الامتياز. وبمقتضى اتفاق الامتياز، يتعين على المؤسسة، إذا ما قررت المشاركة في امتياز التعدين، أن تسدد لفرع تونس ٥٥ في المائة من كل ما تكبده من تكاليف تنمية فيما يتصل بامتياز التعدين (ويشمل ذلك تكاليف الجهود الاستكشافية التي أفضت إلى اكتشاف النفط). وبعد ذلك، يتعين على المؤسسة أن تدفع، على أساس جار، ٥٥ في المائة مما يتكبده فرع تونس مستقبلاً من تكاليف إنمائية وتشغيلية لامتياز التعدين. وعلى النحو المشروح في موضع لاحق من هذا التقرير، فبعد تقديم الشركة مطالبتها، مارست المؤسسة خيارها في المشاركة في امتياز التعدين لحقل سيدي الكيلاني، ودفعت لفرع تونس بعد ذلك مبلغاً جزئياً عن حصتها البالغة ٥٥ في المائة في تكاليف الاستكشاف والتنمية. وبلغ مجموع ما سددته المؤسسة لفرع تونس ٠٤٤ ٩٥٠ ٢٢ دولاراً (من أصل مبلغ مجموعه ٤١٧ ٨٨٠ ٢٥ دولاراً يطالب به الفرع)، وقد دفعت هذه المبالغ أثناء الفترة من ١٩٩٤ إلى ١٩٩٨. وفي وقت لاحق، قيَّد فرع تونس جزءاً من مصروفات مكتبه وتكاليف الحفر على "الحساب المشترك"، إلا أنه لم يزود الفريق بمستندات تحدد الجزء الذي سددته المؤسسة التونسية، إن وجد، عن نصيبها من المصروفات التي تطالب الشركة بتعويضها إياها عن تأخر أعمال تنمية حقل سيدي الكيلاني.

(١٨) أستراليا وإندونيسيا.

(١٩) انظر تقرير الدفعة الرابعة من الفئة "هاء-١"، الفقرات ١٦٤-١٦٥ و١٧٩-١٩٠.

(٢٠) طبق الفريق هذا المنطق سابقاً. انظر تقرير الدفعة الرابعة من الفئة "هاء-١"؛ و"تقرير وتوصيات فريق المفوضين بشأن الدفعة السادسة من المطالبات من الفئة `هاء-١`" (S/AC.26/2001/18) ("تقرير الدفعة السادسة من الفئة `هاء-١`")؛ و"تقرير وتوصيات فريق المفوضين بشأن الجزء الثاني من الدفعة السابعة من المطالبات من الفئة `هاء-١`" (S/AC.26/2002/13) ("تقرير الدفعة السابعة من الفئة `هاء-١`، الجزء الثاني").

(٢١) يرد في Against All Odds (John Levins, Against All Odds (Kuwait City, Kuwait Foreign Petroleum Exploration Company, 2001))، وهو كتاب نشرته الشركة ومتاح للعامة، أن قيمة إنتاج الشركة من الحقول الثلاثة الموجودة في الخارج (هارّيت وأمل وآنووا) قد ارتفعت ارتفاعاً ملحوظاً نتيجة لغزو العراق واحتلاله الكويت. فيرد فيه أنه، "نتيجة لأثر الأسعار ... فإن إيرادات الشركة قد تضاعفت تقريباً في عام ١٩٩٠ مقارنة بعام ١٩٨٩، ... على الرغم من انخفاض أسعار النفط خلال الأشهر السبعة الأولى من العام" [أضيف الخط للتأكيد].

(٢٢) حَسَب الفريق إيرادات الشركة غير العادية بضرب حجم إنتاجها العالمي من النفط، محسوباً بالبراميل، بالفرق بين متوسط السعر الفعلي الذي بيع به كل برميل وسعر كل برميل في حالة عدم الغزو.

(٢٣) أبلغت الشركة الفريق بأنها لم تتمكن من تزويده ببيانات إنتاجها ومبيعاتها على أساس شهري عن عام ١٩٩١.

(٢٤) انظر الشرح الذي قدمه الفريق عن الأرباح غير العادية في الفقرات ٤٦٨-٤٧٢ من تقريره عن الدفعة الثالثة من الفئة "هاء-١"؛ وفي الفقرات ١٧٠-١٧٨ من تقريره عن الدفعة الرابعة من الفئة "هاء-١"؛ وفي الفقرات ٢١٥-٢١٧ من تقريره عن الدفعة السادسة من المطالبات "هاء-١"؛ والفقرة ١٤٨ من تقريره عن الدفعة السابعة من الفئة "هاء-١"، الجزء الثاني.

(٢٥) تعزى الخسائر إلى نفقات الاستهلاك والتأمين التي استمرت بينما كانت السفينة NAKILAT I قيد التصليح.

(٢٦) كانت السفينة STRIKER لغاية ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ تعود ملكيتها إلى شركة Norton Bay Ltd.، وهي شركة بَنَمِيَّة كانت تابعة كلياً للشركة. وتحقَّق الفريق من عدم تقديم مطالبة أخرى فيما يتعلق بهذه السفينة، وأحاط علماً بالممارسة الشائعة التي يتبعها مُلاّك السفن في تسجيل سفنهم في أفرع أحادية الغرض. ويسلم الفريق بأن من الملائم للشركة أن تقدم هذه المطالبة عوضاً عن فرعها.

(٢٧) قدمت الشركة نسخة عن عقد الإيجار الذي أبرمته مع شركتها الأم، مؤسسة البترول الكويتية، لاستخدام السفينة STRIKER لأغراض عسكرية. وبموجب العقد، الذي أصبح نافذاً اعتباراً من أواخر عام ١٩٨٦ إلى عام ١٩٨٨، كانت الشركة تتقاضى أجوراً يومية عن السفينة STRIKER قدرها ٧٠٠ ١ دولاراً.

(٢٨) انظر الحاشية ٢٧ أعلاه. كما ترتبت على السفينة STRIKER نفقات استهلاك وتأمين مستمرة بينما كانت قيد التصليح.

(٢٩) استخدمت الشركة، في تقديرها لعدد الناقلات الوافدة إلى الكويت خلال فترة المطالبة، العدد الفعلي للناقلات الوافدة بالنسبة للفترة التي امتدت لغاية ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٢. وقدرت عدد الناقلات التي كانت ستفد في موازنة فترة المطالبة.

(٣٠) تزعم الشركة أن معدلات النمو السنوي السابقة في حركة الناقلات خلال السنتين الماليتين ٨٩/١٩٨٨ و٩٠/١٩٨٩ كانت أعلى بكثير من معدل النمو البالغ ٦,٣٤ في المائة الذي استخدمته في تقديرها لحركة الناقلات في الكويت مستقبلاً.

(٣١) قدمت الشركة، في ردها الذي وجهته بموجب المادة ٣٤ من القواعد، النتائج المالية الفعلية التي توصلت إليها وحدة التشغيل فيما يتعلق بفترة المطالبة. وتبين هذه النتائج أن فرع الوكالة قد جنى فعلاً في أثناء فترة المطالبة أرباحاً أعلى مما كان يتوقع عندما قدم مطالبته.

(٣٢) تقول الشركة إن التكلفة الفعلية للتصليحات التي خضعت لها السفينة STRIKER بلغت ٣٩٧ ٣١١ ديناراً كويتياً، والتي عوضتها عنها الجهة المؤمنة لديها تعويضاً كاملاً. وتقول إن وثيقة التأمين البحري لـ STRIKER شملت "مخاطر الحروب"، بيد أن وثائق تأمين السفن التسع الأخرى لم تشمل هذه المخاطر. وتوضح الشركة أنها اختارت أن تؤَمِّن عليها ضد مخاطر الحروب لـ STRIKER لأنها سفينة تستخدم لنقل المؤن عبر البحار؛ وبالتالي، اعتقد أنها ستكون معرضة لمخاطر تشغيل أكبر من السفن الأخرى، التي كان يتوقع أن تُشغل بالقرب من الشاطئ.

(٣٣) إن التأمين على السفينة STRIKER من مخاطر الحروب لا تُستثنى منه تكاليف القَطر تحديداً. ولم تقدم الشركة المستندات التي توضح سبب عدم إدراج التعويضات عن تكلفة قطر STRIKER إلى حوض تصليح السفن في الشارقة، في التسوية التي أجرتها مع شركة التأمين، بالرغم من أنها خمنت أن السبب ربما كان تقصيرها هي في عدم مطالبة شركة التأمين بهذه النفقات.

(٣٤) استعرض الفريق البنود التي كانت شركة البترول الوطنية الكويتية قد طالبت سابقاً بتعويضها عنها، ولا يبدو أن هـــناك أي ازدواج في البنود التي تطالب بها وحدة عمليات أسطول النقل. انظر "تقرير وتوصيات فريق المفوضين بشأن الجزء الأول من الدفعة السابعة من المطالبات من الفئة `هاء-١`" (S/AC.26/2002/12) ("تقرير الدفعة السابعة من الفئة `هاء-١`، الجزء الأول")، الفقرات ١٢٢ - ١٣٢.

(٣٥) يـــتم، في منشـــأة لتعبئة الغاز، تعبئة غاز البترول السائل في اسطوانات معدنية وتوزع هذه الاسطوانات على المستهلكين.

(٣٦) تقول الشركة إن غاز البترول السائل الذي قامت بتعبئته وتوزيعه كان يباع للمستهلكين في الكويت بأسعار معانـــة. كمـــا تقول إن جميع العائدات المتأتية من مبيعات غاز البترول السائل المعبأ كانت تقيد لحساب شركة البترول الوطنية الكويتية.

(٣٧) أكد الفريق أن المطالبة السابقة التي قدمتها شركة البترول الوطنية الكويتية لم تشتمل على مطالبات بالتعويض عن الأضرار التي لحقت بمنشأة تعبئة الغاز. انظر تقرير الدفعة السابعة من الفئة "هاء-١"، الجزء الأول، الفقرات ١٢٢-١٣٢.

(٣٨) تقول الشركة، في الردود التي قدمتها بموجب المادة ٣٤، إن التكلفة الفعلية للمعمل المتنقل الجديد بلغت ٥١٧ ٦٣٧ ديناراً كويتياً، غير أنها تقر بأن تصميم المنشأة الجديدة لا يشابه تصميم منشأة الشويخ.

(٣٩) تقول الشركة إنها احتفظت بسند شحن البضاعة الأصلي في عهدتها لأنها، لدى تقديمها السند إلى الجهة المرسل إليها في هيئة الميناء، لم تقم هذه الجهة عن تسليم البضاعة لأنها سرقت.

(٤٠) تقول الشركة إنها كانت تحتفظ بالأوسمة الذهبية في المباني لغرض تقديمها كمكافآت خدمة للموظفين.

(٤١) كانـــت هناك رافعات شوكية وصهاريج مستخدمة على الطرق البرية ووحدات متنقلة لتعبئة الوقود وأنواع مختلفة من المقطورات من بين المركبات المفقودة.

(٤٢) تقول الشركة إن الأثاث الشخصي أخذ من الشقق التي وفرتها لبعض موظفيها، وإن ملكية هذه الأثاث تعود لها (وليس للموظفين).

(٤٣) لم تقـــدم الشـــركة وصفاً لضخامة الإنتاج البحري لشركة نفط الكويت في الكويت. وأبلغ الفريق، خلال مقابلات أجريت مع ممثلين للشركة، أن شركة نفط الكويت لم يكن لديها منصات بحرية يمكن للسفن الخدمية أن ترسوا فيها. ولم تفسر الشركة كذلك ما كانت ستكون عليه احتياجات شركة نفط الكويت في هذا الصدد فيما يتعلق بعدد السفن الخدمية التي كانت تمتلكها أو تأجرها.

(٤٤) انظر الحاشية ٣٢ أعلاه.

(٤٥) حـــوَّل صاحب المطالبة، لدى تقديمه لمطالبته، التكاليف التي تحملها إلى ما يزعم أنه مبلغ معادل، هو ٥٠٨ ٦ دنانير كويتية. وحسب الفريق المطالبة بالعملة التي تكبد فيها تكاليف التصليح. ويلاحظ أن المبلغ الذي تطالب به الشركة يفوق المبلغ الذي حسبه الفريق وفقاً للفقرات ٣٣٣ إلى ٣٣٥ من هذا التقرير بمقدار ٢٧٧ ديناراً كويتياً.

(٤٦) انظر على سبيل المثال "تقرير وتوصيات فريق المفوضين بشأن الدفعة الأولى من المطالبات من الفئة `هاء/واو`" (S/AC.26/2001/6) ("تقرير الدفعة الأولى من الفئة `هاء/واو`")، الفقرات ١٨٢ إلى ١٨٥.

(٤٧) تنـــتهي السنة المالية للشركة بتاريخ ٣٠ حزيران/يونيه. وبالنسبة لسنة ١٩٩٠، وهي السنة التي سبقت غزو العراق واحتلاله للكويت، جنت الشركة أرباحاً من التشغيل (قبل البنود غير العادية) بمقدار ٢٨٦ ٩٨٠ ٢ ديناراً كويتياً. وفي عام ١٩٩١، الـــذي شمـــل الفترة التي احتل فيها العراق الكويت، بلغت قيمة الأرباح التي جنتها الشركة عن التشغيل ٥٦٥ ٧٧٧ ٥ ديناراً كويتياً. وفي السنة التالية، أي عام ١٩٩٢، حققت أرباحاً تشغيلية قدرها ٢١٧ ١٨٤ ٧ ديناراً كويتياً.

(٤٨) بالإضـــافة إلى وحـــدة عمليات أسطول النقل، كان للشركة وحدتان أخريان من وحدات الأعمال التجارية تعمـــلان عـــلى أساس "تحقيق أرباح"، هما فرع الوكالة ووحدة أخرى تسمى "الشحنات الجافة" (لم تقدم بشأنهما أية مطالبة). وسَجّل كل من فرع الوكالة ووحدة الشحنات الجافة خسائر في السنتين ١٩٩١/١٩٩٢ و١٩٩٢/١٩٩٣.

(٤٩) حســـبما ذكر أعلاه، تدعي الشركة أن جميع ناقلاتها كانت مؤجرة لمؤسسة البترول الكويتية وأنها كانت في عرض البحر بتاريخ ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠، وأن مبالغ التأجير التي كانت تتقاضاها من مؤسسة البترول الكويتية لم تنقطع أبداً أثناء الفترة التي دارت فيها أعمال القتال.

(٥٠) "تقريـــر وتوصيات فريق المفوضين بشأن الدفعة الثالثة من المطالبات من الفئة "هاء-١" (S/AC.26/1999/22) ("التقرير الثالث من المطالبات من الفئة "هاء-٢")، وتشير الفقرات ٧٧ و١١٩ - ١٢١ إلى أن الخطوط الجوية الأجنبية لم تستأنف أنشطتها العادية إلى مطار الكويت قبل ٢٢ نيسان/أبريل ١٩٩١.

(٥١) انظر المقرر ٩ الصادر عن مجلس الإدارة (S/AC.26/1992/9).

(٥٢) استعرض الفريق الاستنتاجات الواردة في "تقرير وتوصيات فريق المفوضين بشأن الجزء الأول من الدفعة الثالثة مـــن المطالبات من الفئة "واو-٣" (S/AC.26/2002/8) ("التقرير الثالث لمطالبات الفئة واو-٣، الجزء الأول") التي تتصل بالمطالبة الـــتي قدمـــتها المديرية العامة الكويتية للطيران المدني والتي تتعلق بخسائر العائدات المزعومة من عمليات إدارتها للمطار والأنشطة التنظيمية في حركة الطيران التجارية. وفي ذلك التقرير، رأى الفريق المعني بالمطالبات من "الفئة -٣" أن عائدات المديرية قد تأثرت كنتيجة مباشرة لغزو العراق للكويت واحتلاله لـــها حتى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٢. غير أن الفريق يرى أن مطالبة المديرية تختلف عن مطالبة كافكو للأسباب التالية.

(أ) اقتصرت المديرية في مطالبتها على خسائر عائدات الفترة من ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٢.

(ب) يؤكد فريق المطالبات من الفئة "واو -٣" في التقرير الثالث المعني بمطالبات الفئة "واو -٣"، في جزئه الأول أن المديرية قد استعادت مستويات عائداتها لفترة ما قبل الغزو "خلال السنة التي انتهت في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٣". ولم ترد أية استنتاجات تتصل بالشهر المحدد الذي استعادت فيه المديرية عائداتها إلى مستويات ما قبل الغزو خلال السنة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٣.

(ج) لم يمنح أي تعويض بموجب هذه المطالبة، نظراً إلى أن النفقات التي وفرتها المديرية تجاوزت خسائر العائدات المزعومة.

(د) تستند أنشطة المديرية إلى حركة الطيران والمسافرين في حين أن أعمال كافكو تستند إلى عدد الطائرات التي تختار التوجه إلى كافكو للتزود بالوقود وإلى متطلبات ذلك. وفي هذا الصدد، نجحت كافكو في بيان أن عدداً مهماً من الطائرات التي كانت تهبط في مطار الكويت بعد التحرير كانت طائرات صغيرة ذات متطلبات تزويد بالوقود متدنية.

وبناءً على ذلك، يرى الفريق أن منح تعويض لكافكو فيما يتعلق بالخسائر في الأرباح خلال الفترة من ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ إلى ٣ آب/أغسطس ١٩٩٢ لا يتعارض مع استنتاجات فريق المطالبات من الفئة "واو -٣" في الجزء الأول من تقرير مطالبات الفئة "واو -٣".

(٥٣) انظر مطالبة مؤسسة البترول الكويتية بالتعويض عن "خسائر الإنتاج والمبيعات" في الفقرات من ٨٩ إلى ٤٠٨ في تقرير الدفعة الرابعة من مطالبات الفئة "هاء -١".

(٥٤) انظر "تقرير وتوصيات فريق المفوضين بشأن الدفعة الأولى من المطالبات من الفئة "هاء-٤" (S/AC.26/1999/4)، الفقرة ١٤٤ والفقرة ٦٠ من تقرير المطالبات من الفئة " هاء-١".

(٥٥) تقدمت إحدى الشركات الأربع التي أبرمت معها سانتا في عقد صيانة بمطالبة للحصول على تعويض من اللجنة عن الأضرار التي لحقت ممتلكاتها المادية.

(٥٦) تزعم شركة الحفر الكويتية أن مبلغ ٦٩٣ ٩٣٠ ديناراً كويتياً يمثل خسائر الأرباح التي كان بإمكانها أن تربحها من العقود القائمة في الفترة من ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤. ويمثل المبلغ المطالب به بموجب خسائر العقود وهو ٤١٦ ١٤١ ١ ديناراً كويتياً الأرباح غير المكتسبة من العقود القائمة، التي مددت في مناسبتين اثنتين إلى ما بعد ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤.

(٥٧) استخدم صاحب المطالبة عبارة "general rotary" لوصف عناصر احتياطية إضافية، تملكها شركة الحفر الكويتية ويُحتفظ بها من أجل توفير احتياطي للعناصر الحيوية لجميع أجهزة الحفر التي تملكها الشركة.

(٥٨) انظر التقرير الثالث بشأن المطالبات من الفئة "هاء-١"، الفقرة ٣٩٥؛ والتقرير الثامن بشأن المطالبات من الفئة "هاء-١"، الفقرة ٩٨.

(٥٩) تتعلق مطالبة شركة النفط الكويتية حصراً بتكاليف إعداد المطالبة وقد استبعدت من ثم من هذا التقرير.

- - - - -